جامعة محمد بوضياف – المسيلة
كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
قسم العلوم الإسلامية

# منهج الشيخ الطاهر سرايش في الفتوى

## من خلال حصة ندوة الجمعة بإذاعة الحضنة

مذكرة مكملة لنيل مقتضيات شهادة الماستر في العلوم الإسلامية

تخصص: فقه مقارن وأصوله

من إعداد الطالبتين:
لكحل سلوى
ساسي سارة

إشراف الأستاذ:
أ.د/ نجية رحماني

لجنة المناقشة

| الاسم واللقب | الجامعة | الصفة |
|---|---|---|
| | محمد بوضياف– المسيلة | رئيسا |
| أ.د. نجية رحماني | محمد بوضياف– المسيلة | مشرفا ومقررا |
| | محمد بوضياف– المسيلة | ممتحنا |

السنة الجامعية:1440هـ–1441هـ/2019م–2020م

بسم الله الرحمن الرحيم

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية

قسم: العلوم الإسلامية

المرجع: القرار الوزاري رقم: 933 المؤرخ في: 28 جويلية 2016 المحدد للقواعد المتعلقة بالوقاية من السرقات العلمية ومكافحتها

# تصريح شرفي

## خاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية لإنجاز البحث

أنا الممضي أدناه،

السيد(ة): سلوى اكحل

الصفة: طالب، أستاذ باحث، باحث دائم: طالبة

الحامل (ة) لبطاقة التعريف الوطنية رقم: 203291374

والصادرة بتاريخ: 2018.08.16

عن دائرة: المسيلة

المسجل (ة) بكلية: العلوم الإنسانية والاجتماعية قسم: العلوم الإسلامية

والمكلف (ة) بإنجاز أعمال بحث(مذكرة التخرج، مذكرة ماستر، مذكرة ماجستير، أطروحة دكتوراه)، عنوانها:

مذكرة ماستر
منهج الشيخ الطاهر سرايش في الفتوى
من خلال حصة نور على الجمعة بإذاعة المسيلة

أصرح بشرفي أني ألتزم بمراعاة المعايير العلمية والمنهجية ومعايير الأخلاقيات المهنية والنزاهة الأكاديمية المطلوبة في إنجاز البحث المذكور أعلاه.

التاريخ: 2020.09.28

إمضاء المعني

28 سبتمبر 2020
نظر وصلة على
السيد: .....
المسيلة في .....
عن رئيس المجلس الشعبي البلدي
وبتفويض منه
عمارة بديلي

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية

قسم: العلوم الإسلامية

المرجع: القرار الوزاري رقم: 933 المؤرخ في: 28 جويلية 2016 المحدد للقواعد المتعلقة بالوقاية من السرقات العلمية ومكافحتها

# تصريح شرفي

## خاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية لإنجاز البحث

**أنا الممضي أدناه،**

السيد(ة): سارة ساسي

الصفة: طالب، أستاذ باحث، باحث دائم: طالبة

الحامل (ة) لبطاقة التعريف الوطنية رقم: 201232361

والصادرة بتاريخ: 12 . 03 . 2017

عن دائرة: المسيلة

المسجل (ة) بكلية: العلوم الإنسانية والاجتماعية قسم: العلوم الإسلامية

والمكلف (ة) بإنجاز أعمال بحث(مذكرة التخرج، مذكرة ماستر، مذكرة ماجستير، أطروحة دكتوراه)، عنوانها:

مذكرة ماستر 02
منهج الشيخ الطاهر سرايش في الفتوى
من خلال خطبة الجمعة ببعض جوامع المدينة

أصرح بشرفي أني ألتزم بمراعاة المعايير العلمية والمنهجية ومعايير الأخلاقيات المهنية والنزاهة الأكاديمية المطلوبة في إنجاز البحث المذكور أعلاه.

التاريخ: 2020 . 09 . 28

نظر ... على التوقيع
المسيلة في 28 سبتمبر 2020

**إمضاء المعني**

عن رئيس المجلس الشعبي البلدي
وبتفويض منه الموظف المكلف

# إهداء:

إلى روح معلمنا ومربينا وأستاذنا الدكتور الطاهر سرايش رحمه الله الروح الطيبة، أهدي إليك أستاذي هذا الإنجاز تكريما لك واعترافا بالجميل الذي قدمته لتلامذتك،

كما أهدي فوزي هذا إلى القلب الذي تجمل بنور الإيمان، وإلى الصدر الذي تواضع تعاطف بالحنان، إلى فؤاد دعا إلى السلام والأمان، إلى عيون عوضت العيون فكانت نورا بعد فقد الحبيبتين فأضاءت العالم كله ووجهت الخطى إلى درب النجاح والوصول، فهو تحدي وانتصار حققته بفضلهما بفضل الوالدين الكريمين أبي محمد لكحل وأمي مسعودة مسعودي إليكما هذا التفوق وهذه الشهادة وأهدي لكما كل نجاحاتي في هذه الحياة الدنيا، فلن أنسى فضلكما عليّ في هذه الدّار إلى أن ألقى رب العالمين راض عني ورضاه من رضاكما.

كما أهدي هذا النجاح إلى أفراد عائلتي جميعا أخص بالذكر الأخت الأستاذة الفاضلة حياة لكحل التي سخرت قلمها لكتابة بعض جزئيات هذا البحث وإلى أخي الدكتور (الطبيب) مداني لكحل الذي كان له الفضل في توجيهي واختياري هذا التخصص الطيب.

وإلى الدكتورة ( الطبيبة ) زيات أسماء التي سخرت وقتها لمساعدتي وعوني وجعلتني فردا من أسرتها الصغيرة.

إلى كل الأخوات اللاتي ساعدنني بمساري الدراسي هذا بقسم العلوم الإسلامية، و إلى كل من ابتسم في وجهي وقدّم لي كلمة طيبة في هذه الحياة خاصة بجامعة محمد بوضياف.

وإلى كل من اطلع على هذا البحث أسأل الله أن يكون له نورا دائما لا ينطفئ أبدا وأسأله عز وجل أن يكون هذا العمل في ميزان حسناتنا وحسنات شيخنا مربينا ومعلمنا الدكتور الطاهر سرايش رحمه الله نسأل الله له مسكنا في جنان الفردوس.

**سلوى لكحل**

# إهداء:

أحمد الله عز وجل على منه وعونه لإتمام هذا البحث.

أهدي ثمرة جهدي إلى روح معلمنا ومربينا وأستاذنا الدكتور الطاهر سرايش رحمه الله الروح الطيبة، أهدي إليك أستاذي هذا الإنجاز تكريما لك واعترافا بالجميل الذي قدمته لتلامذتك.

إلى الذي وهبني كل ما يملك حتى أحقق له آماله، إلى من كان يدفعني قدما نحو الأمام لنيل المبتغى، إلى الإنسان الذي امتلك الإنسانية بكل قوة، إلى الذي سهر على تعليمي بتضحيات جسام مترجمة في تقديسه للعلم، إلى مدرستي الأولى في الحياة، **أبي "جمال ساسي"** الغالي على قلبي أطال الله في عمره.

إلى التي وهبت فلذة كبدها كل العطاء والحنان، إلى التي صبرت على كل شيء، التي رعتني حق الرّعاية وكانت سندي في الشدائد، وكانت دعواها لي بالتوفيق، تتبعتني خطوة خطوة في عملي، إلى من ارتحت كلما تذكرت ابتسامتها في وجهي نبع الحنان **أمي "مرزاقة صحراوي"** أعز ملاك على القلب والعين جزاها الله عني خير الجزاء في الدارين إليهما.

أهدي هذا العمل المتواضع لكيّ أُدخل على قلبهما شيئا من السعادة

إلى **إخوتي وأخواتي** الذين تقاسموا معي عبء الحياة.

إلى التي تقاسمت معي العمل والتعب والألم وكذا الفرح والسرور والأمل صديقتي **سلوى لكحل.**

وأسأل الله أن يكون هذا العمل له نورا في قبره و أن يكون في ميزان حسناتنا وحسنات رحمه الله.

**سارة ساسي**

## الشكر والتقدير

الحمد لله الذي أنار لنا العقول والدروب، ورفع مقامنا إلى مقام طلبة العلم، الحمد لله الذي فتح لنا أبواب خير كثيرة وأعاننا ووفقنا لإنجاز هذا العمل الشريف.

نتوجه بالشكر العظيم عظم خالق السموات والأرض إلى كل من مد إلينا يد العون من قريب أو بعيد لإتمام هذا البحث الذي أردناه أن يكون نبراسا منيرا لكافة الطلبة، ولمن أراد التفقه في الدين.

ونخص بالشكر الدكتور أحمد زايدي رئيس قسم العلوم الإسلامية الذي ناضل وجاهد من أجل فتح هذا الأبواب المباركة بالجامعة خصوصا وبولايتنا عموما، وإلى كل من ساعده في وقفته الطيبة.

كما نرفع الشكر الجزيل والجميل إلى المشرفة الدكتورة–نجية رحماني– التي لم تبخل علينا بلمستها الراقية، وتوجيهاتها المستمرة التي كانت سندا لنا في ضبط هذه المذكرة.

ولا يفوتنا أن نشكر جميع أساتذة القسم الذين خلدوا أوقاتهم وخلفوا في أنفسنا بصمات طيبة.

ونرفع الشكر إلى جميع إخواننا وأخواتنا طلبة دفعة الفقيه الطاهر سرايش رحمه الله على الخلق النبيل والصبر الجميل من أجل نيل مشعل العلم (العلم الشرعي)، وإلى كل الموظفين والموظفات بإدارة القسم.

و في الختام تتقدم الطالبة سلوى لكحل بعد إذن زميلتها المشاركة في هذا البحث بالشكر الجزيل إلى من وقف إلى جانبها وكان للعين نورا، وأهدى القلب فرحا وسرورا، إلى كل الأنفاس الكريمة، صاحبة القلوب السليمة، التي أعطت للضرير قيمة، ولا ننسى أن نرفع الشكر إلى مدير مؤسسة الصقر " عبد الغني كحالي" وزملائه الذين رافقونا في تسجيل الصوت والصورة لأصحاب الشهادات الخاصة بسيرة الشيخ رحمه الله شكرا جزيلا.

ونسأل الله رب السموات والأرض أن يرفع مقام أستاذنا إلى مقامات عالية في عنان الفردوس وأن يبني له بيتا بجوار العدنان محمد صلى وأن يكون هذا العمل في ميزان حسناته وحسناتنا أجمعين.

## مختصرات البحث:

- (ت): تاريخ الوفاة.
- **(د.د.ن)**: دون دار النشر.
- **(د.م.ن)**: دون مكان النشر.
- **(د.ط)**: دون طبع.
- **(د.ت.ن)**: دون تاريخ النشر.
- **ط**: الطبعة
- **ج**: الجزء
- **ص**: الصفحة

# مقدمة

**مقدمة:**

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهدي الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له أما بعد:

إن الله عز وجل قد أنزل رسالة الإسلام خاتمة لكل الرسائل والشرائع السماوية، فجاءت شريعته تامة الأصول والأركان، صالحة لكل زمان ومكان، مسايرة لتقلبات ظروف وأحوال المسلم، وكل المستجدات التي تطرأ عليه إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها. و تحقيقا لذلك جعل التفقه في دينه فرض، وشرع الاجتهاد وألزم أهل العلم تعليم الناس دينهم والتصدي للنوازل والواقعات التي تحل بالمسلم، وإفتائهم فيما يسألون عنه. ومن جهة أخرى أوجب على عموم الناس سؤال أهل العلم فيما ينزل بهم من وقائع لا يعلمون حكمها قال الله تعالى:﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾[سورة النحل: 43].

ومنصب الفتوى من أشرف المناصب وأخطرها فلقد تولاه رب العالمين بنفسه، ومارسه نبيّه محمد (عليه الصلاة والسلام) وقعّد أسسه، ليتوارثه بعد ذلك أهل العلم جيل بعد جيل، وهؤلاء هم الموقعين عن رب العالمين كما سماهم الإمام ابن القيم رحمه الله، ولا شك أن هذا الوصف مشعر بأهمية المفتي وثقل الأمانة التي حملها، ولذلك لا يرتقي إلى هذا المقام إلا من فتح الله عليه فتحا عظيما.

فهذا البحث يتناول بالدراسة واحدا من هؤلاء وهو الأستاذ المرحوم الطاهر سرايش والقصد من ذلك بيان منهجه في الفتوى، وقد اخترنا مجالا لهذه الدراسة، وهي فتاويه التي كان يبثها عبر إذاعة الحضنة من خلال حصة ندوة الجمعة التي نشطها على مدار سنوات عديدة، فجاء هذا البحث بعنوان:

**"منهج الشيخ الطاهر سرايش في الفتوى من خلال حصة ندوة الجمعة بإذاعة الحضنة"**

## أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

لكل بحث أهمية تمثل الركائز والأساسيات التي يقوم عليها الموضوع ولبحثنا مثل ذلك فوائد نذكر منها :

- إن الإعلام الشرعي له دور في إنجاح النشاط الدعوي والإرشادي الذي يقوم به المفتي، ولموضوعنا مثل هذه الصبغة أردنا بيانها من خلال دراسة مهام المفتي والإفتاء من الجانب النظري والتطبيقي.
- الحفاظ على تراث علمائنا وفقهائنا الأجلاء من خلال جمع علمهم وفقههم في بحوث أكاديمية وغيرها، خاصة الأموات منهم، فكم من عالم رحل فاندثر علمه لعدم توفر التلميذ الحافظ الكاتب المهتم.
- رد الجميل لموجهنا ومعلمنا وأستاذنا الدّكتور الطاهر سرايش رحمه الله، فقد قدم لتلامذته الخير الكثير فكان ينصحنا دائما بربط العلم بالعمل، وها نحن نساهم بإحياء وحفظ بعض علمه خدمة لدين الله.
- لإحدى طالبتي هذا البحث ( **سلوى.ل** ) الرغبة في تقديم مثل هذه البرامج الإعلامية الدينية ومرافقة المفتين فيها فحسب قولها: التواصل مع أهل العلم علم بحد ذاته.

## أهداف موضوع البحث:

لكل موضوع أهداف وغايات يصبو طالب العلم أو الباحث إلى تحقيقها ولنا مثل ذلك مقاصد نريد أن نحققها نذكر منها:

- إثراء المكتبة بمؤلف حول الشيخ الطاهر سرايش، وهو هدية لكل طالب علم خاصة تلامذة الشيخ –رحمه الله– بقسم العلوم الإسلامية بجامعة محمد بوضياف.
- إبراز جهود الأستاذ سرايش الدعوية والعلمية، ودوره في رفع الجهل عن الناس ونشر العلم الشرعي من خلال الإعلام المسموع.
- الكشف عن المنهج الفقهي الذي انتهجه الشيخ، وكذا طريقته في مخاطبة الناس عبر بوابة الفتوى، وما تميز به خطابه من أبعاد تربوية وإصلاحية.

- التذكير بالعلاقة المطلوبة التي يجب أن تجمع المعلم بتلميذه، وهي علاقة التقدير والاحترام والاعتراف بالجميل من خلال تطبيق النصح والإرشاد والالتزام بعهد المعلم والوفاء له في حياته وبعد وفاته.

## إشكالية موضوع البحث:

من خلال تصورنا لموضوع البحث تبين لنا السؤال المحوري الآتي:

- ما هو المنهج الذي اعتمده الشيخ الطاهر سرايش رحمه الله في الإجابة على الأسئلة التي كانت تطرح عليه من طرف المستفتين في برنامج ندوة الجمعة؟.
- ما هو مسلكه الفقهي الذي التزمه في تقرير الأحكام الشرعية؟ وكيف كان خطابه للناس أثناء الإجابة عن أسئلتهم؟ وإلى أي مدى تجلى البعد التربوي والإصلاحي في فتاويه؟.

## المنهج المعتمد للبحث:

للمنهج المختار من طرف الباحث في أي دراسة دور في انسجام وحدات الموضوع وتحقيق المبتغى من العمل المختار،وفي دراستنا هذه اعتمدنا بالأساس على **المنهج الاستقرائي** من خلال تتبع جميع فتاوى الشيخ الذي بثها برنامج ندوة الجمعة بإذاعة الحضنة وقد رافق عملية الاستقراء دراسة جل العينات وتحليلها، وإن كنا اكتفينا في البحث بإبراز عينات فقط بما يسمح به المقام.

أما **المنهج الوصفي** : هذا المنهج استعنا به في دراسة الفصل الأول أثناء ضبط المفاهيم والمصطلحات الأساسية للدراسة.

أما فيما يتعلق بسيرة الشيخ فقد اعتمدنا **المنهج التاريخي** وذلك من خلال الشهادات الحية أثناء لقاءات مباشرة وهي تمثل وثائق تاريخية.

## الدراسات السابقة ومصادر هذا البحث:

المواضيع التي تحتاج للدراسة كثيرة وعديدة، فمن بينها ما تعرض لها الباحثون بالدراسة، وأخرى لم تدرس بعد لأنها حديثة ومستجدة فهذه الميزة نجدها في بحثنا، فنحن أول من تطرق لهذا البحث بالدراسة، و هو ما صعب من مهمتنا، وقد كان دليلنا الوحيد فتاوى الشيخ سرايش في حصة ندوة الجمعة بنسختين واحدة مسموعة تحصلنا عليها من إذاعة الحضنة، والنسخة الثانية مكتوبة وهو

جهد طيب قام به بعض طلبة الشيخ بقسم العلوم الإسلامية بجامعة المسيلة بتوجيه من إدارة القسم. أما فيما يتعلق بتوثيق سيرة الشيخ فمصدرنا الوحيد هو اللقاءات المباشرة مع أهل الشيخ وأصدقائه وقد قمنا بتوثيقها بالصوت والصورة، وللأمانة عثرنا على بحث ماستر في الإعلام والاتصال للطالبة "بدرة خلفة" وإشراف الدكتور "بوبكر بوعزيز" بعنوان: " الإمام الداعية سرايش الطاهر سيرة ومسيرة" لكننا لم نعتمده وفضلنا الوقوف بأنفسنا على حياة الشيخ ومسيرته العلمية والدعوية، من خلال التنقل إلى أهله ومقربيه، وهو ما استغرق منا زمنا طويلا خصوصا ونحن في فترة الحجر بسبب جائحة كورونا وتعذر الزيارات واللقاءات.

**الصعوبات والعوائق:**

بفضل الله المنان الرحمان منزل القرآن، وبفضل دعاء القريب والبعيد وتتبع المشرفة الفاضلة لخطوات عملنا تيسرت أمور بحثنا ولم نواجه إلا بعض العوائق نذكر منها:

- توثيق سيرة الشيخ كان يتطلب لقاءات وتنقلات لمقابلة الشخصيات المعنية، وقد رافق ذلك فترة الحجر الصحي بسبب جائحة كورنا التي ابتلي بها العالم هذا العام فكان التنقل أمرا متعذرا ومحرجا في نفس الوقت.
- في بعض الأحيان كان يصعب علينا التنسيق بين الشخصيات التي ستصرح لنا بشهاداتها بخصوص سيرة شيخنا –رحمه الله– وبين المصور المختص في هذا العمل الذي كان يسجل لنا الصورة والصوت لكل شاهد، وللتذكير فقط أننا كنا نزور هؤلاء في بيوتهم أوفي مقر عملهم أوفي ساحات علمية أخرى.
- الأثر النفسي الذي تولد لدينا من خلال النقد الكثير المتكرر من طرف الأشخاص بخصوص اختيار الموضوع، لكن قناعتنا به وعزيمتنا كانت كبيرة وقوية، وكذا تشجيع الأستاذة المشرفة ودعمها لنا معنويا وعلميا.

## الخطة العامة لموضوع البحث:

ضم موضوع بحثنا فصليين فضلا عن مقدمة وخاتمة نذكرها فيما يأتي:

- **مقدمة:** وتطرقنا فيها لأهمية الموضوع وأسباب الدراسة والأهداف المتوخاة منها وعرضنا الإشكالية والمنهج المتبع فضلا عن الدراسات السابقة وطبيعة المصادر المعتمدة.
- **الفصل الأول:** يحمل عنوان التعريف بالأستاذ الطاهر سرايش وحقيقة الفتوى في الشريعة الإسلامية، ويندرج تحته مبحثان:
  - **المبحث الأول** : ترجمة الشيخ الطاهر سرايش رحمه الله.
  - **المبحث الثاني:** حقيقة الفتوى وأقسام المفتين.
- **الفصل الثاني:** يتحدث عن معالم المنهج في فتاوى الشيخ الطاهر سرايش، ويضم مبحثين اثنين:
  - **المبحث الأول:** منهجه الفقهي في الفتوى.
  - **المبحث الثاني:** منهجه في مخاطبة السائل.
- **الخاتمة:** وقد ضمناها بالنتائج التي توصلنا إليها من دراسة هذا الموضوع.

نسأل الله العلي القدير أن نكون قد وفقنا وأن يجعل عملنا هذا في ميزان حسناتنا وحسنات الشيخ الطاهر سرايش رحمه الله، وأن يجازي عنا خيرا كل من مدّ لنا يد العون من قريب أو بعيد.

# الفصل الأول: التعريف بالأستاذالطاهر سرايش وحقيقة الفتوى في الشريعة

## المبحث الأول: ترجمة الشيخ الطاهر سرايش

## المبحث الثاني: حقيقة الفتوى وأقسام المفتين

# الفصل الأول: التعريف بالأستاذ الطاهر سرايش وحقيقة الفتوى في الشريعة الإسلامية

اعتنى هذا بترجمة الأستاذ الطاهر سرايش رحمه الله، والإحاطة بحقيقة الفتوى وعمل المفتي من جوانب عديدة، ولتحقيق ذلك قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى مبحثين على النحو الآتي: فالأول يحتوي على تعريف بالأستاذ الطاهر سرايش، والثاني عن حقيقة الفتوى في الشريعة الإسلامية.

## المبحث الأول: التعريف بالأستاذ الطاهر سرايش

سيرة الأستاذ الطاهر سرايش لا يعرفها إلا المقربون منه، ويجهلها الكثير، ولأن الكتابة في هذا الموضوع معدومة تقريبا، فقد بذلنا جهدا كبيرا في جمع سيرته، من خلال اللقاءات التي أجريناها وقمنا بتوثيقها بالصوت والصورة.

### المطلب الأول : مولده و مسيرته العلمية

مهم جدا أن نشير إلى أن المعلومات التي سنذكرها في هذا المطلب قد استخلصناها من المقابلة الخاصة التي جمعتنا بالشيخ "عمر سرايش" حفظه الله والد الشيخ الطاهر سرايش _رحمه الله_ ، فقد زرناه و استقبلنا في بيته و حدثنا عن حياة المرحوم من ولادته إلى غاية وفاته، و هذه المقابلة تعد من المصادر الأساسية التي ساعدتنا في تدوين سيرة الأستاذ الطاهر سرايش.

#### الفرع الأول: نسبه و نشأته:

هو الطاهر بن عمر بن محمد بن أحمد بن الطاهر سرايش ، ولد بتاريخ 27ربيع الأول 1332هـ الموافق لـ 10 ماي 1972 م بالجفين قرية السرايش التي تبعد حوالي 05 كم عن بلدية المعاضيد ولاية المسيلة.

ترعرع في بيئة محافظة بين أحضان أسرة دينية يطلق عليها اسم الأسرة القرآنية، سماه والده بالطّاهر نسبة لعم جده الذي كان علامة وقاضيا في المنطقة، فقد تولى آنذاك الإمامة بمسجد أبو الفضل النحوي،

وكان العلماء يقدرونه و يعظمونه _رحمه الله_ لعلمه و نشاطه بالمنطقة، سمي بهذا الاسم–الطّاهر– تيمنا به.

والده رجل فاضل و جليل حافظ لكتاب الله، كان حريصا على تتويج أولاده بحفظ كتاب الله، ومن بين هؤلاء شيخنا –رحمة الله عليه– الذي حفظ القرآن الكريم ونال ختمه وعمره لم يتجاوز سن 11، دون أن ننسى فضل جده الشيخ محمد –رحمه الله– في تقديم الدروس الأولى له بتعليمه حروف الهجاء في مدرسة الجفين أو ما تسمى بالكتاتيب القرآنية، حيث كان عمره آنذاك 04 سنوات.[1]

**الفرع الثاني: مسيرته العلمية:**

بدأ _رحمه الله_ مشواره الدراسي بالمدرسة الابتدائية كشرود الطاهر بأولاد بن صوشة بلدية أولاد دراج، هذه المنطقة التي توظف فيها الشيخ عمر سنة 1978 م إماما في إحدى مساجدها، إذ تزامن ذلك مع الدخول المدرسي الخاص بالشيخ الطاهر رحمة الله عليه، فانتقل مع أسرته إلى هناك، و تبعد هذه المنطقة عن بلدية أولاد دراج ب 10 كم كان متميزا على مستوى صفه ويعدّ من الأوائل بين رفقائه، تحصل فيها على شهادة التعليم الابتدائي.

التحق بمتوسطة أبو بكر الرازي بأولاد دراج التي درس فيها فصلا واحدا فقط، بعدها رجع شيخنا رحمه الله إلى المعاضيد وواصل دراسته هناك بإكمالية حماد بن بلكين، ذلك بسبب توظيف والده بمسجد رشانة بالمعاضيد سنة 1984م، حيث تحصل المرحوم هناك على شهادة التعليم الأساسي بامتياز، تميز بحب الاطلاع وإتقان الكثير من العلوم من بينها علوم الدين والبلاغة واللغة.

[1] عمر سرايش : إمام سابق بالمسجد ، "نبذة عن نشأة الدّكتور الّطاهر سرايش رحمه الله و مسيرته العلمية" ، مقابلة خاصة ببيته بحي 608 مسكن، بتاريخ: الأربعاء 23 ربيع الأوّل 1441هـ الموافق لـ 20 نوفمبر 2019م ، ما بين الساعة 14:00 و 15:30.

من بين أساتذته الذين درسوه في هذه المرحلة الأستاذين محمود نسال الجلود وعبد المالك سرايش اللذين كان لهما الفضل في توجيه أستاذنا الطاهر إلى ثانوية عثمان بن عفان بعاصمة الولاية، هذه الثانوية التي كانت من ضمن تخصصاتها تخصص الشريعة الإسلامية.[1]

كما ذكر لنا والده أن الأستاذ عبد الرشيد هلالي والأستاذ صالح نور من بين الأساتذة الذين تولوا تدريسه في الطور الثانوي، ومن زملائه في القسم الشيخ الدكتور عبد الرحمن السنوسي، و قد تحصل العلامة الطاهر سرايش رحمه الله على شهادة البكالوريا بتقدير جيد سنة 1990 م.

بعد ذلك اتجه مباشرة إلى جامعة الحاج لخضر بباتنة حتى يلتحق بكلية العلوم الإسلامية، ولكن شاءت الأقدار أن يسحب شيخنا _رحمة الله عليه_ ملفه منها بسبب عدم توفر الإقامة الجامعية هناك، إذ أن المسافة التي كانت بين ولايته وولاية باتنة بعيدة جدا تشق أكباد الإبل، لتكون بعدها جامعة الأمير عبد القادر بقسنطينة وجهة المرحوم حتى يسجل فيها بكلية العلوم الإسلامية، و لكن شاءت الأقدار مرة أخرى حالت بينه وبين مقصده، إذ قيل له أن وقت التسجيلات الجامعية قد فاته وانتهى، وهذا ما حزّ في نفس الشيخ وغرس فيها حزنا كبيرا، ليسافر صوب ولاية سطيف حتى يسجل بجامعة فرحات عباس كلية العلوم الدقيقة فتم ذلك وعاد إلى ولايته، وأخبر والده بما جرى، فحزن والده لمّا علم بذلك الأمر،وطلب من ابنه البار رحمه الله أن يعود إلى قسنطينة ويسجل في التخصص الذي يريده كل منهما، والذي يضمن من خلاله الثبات على حفظ كتاب الله وفهم علوم الشرع، فقال له المرحوم أن التسجيلات قد انتهت ولايمكن حصول ذلك، فأرسله للمحاولة مع الإدارة مرة أخرى فسافر الشيخ رحمه الله إلى قسنطينة، وقد يسر الله له الأمر وجعل له فتحا مبينا، حيث لقي صديق والده الدكتور عبد العزيز دخان مدير أحد الأقسام هناك، فساعده على نيل مبتغاه وتحقيق طموح والده.

[1] عمر سرايش : إمام سابق بالمسجد ، "نبذة عن نشأة الدّكتور الّطاهر سرايش رحمه الله و مسيرته العلمية"، مقابلة سابقة.

تحصل بجامعة الأمير عبد القادر على شهادة الليسانس سنة 1994 م، ثم شهادة الماجيستر حيث كان عنوان أطروحة تخرجه آنذاك "السنة التشريعية وغير التشريعية في الفقه الإسلامي ".[1]

هي نجاحات متتالية حققها المرحوم في هذا المسار، إذ منّ الله عليه بفتح آخر المتمثل في تحصله على شهادة الدكتوراه في نفس الجامعة سنة 2016 م [2].

**المطلب الثاني:قدراته العلمية وجهوده في الدعوة**

للتذكير فقط أننا سنتحدث في جزئيات هذا المطلب عن القدرات العلمية للإمام الواعظ والأستاذ المواظب والمخبر عن حكم الله الدكتور الطاهر سرايش رحمه الله ومدى مساهمات هذه القدرات في نشر الدعوة الإسلامية خدمة للبلاد والعباد في ميادين شتى، وقد اعتمدنا في ذلك على لقاءات خاصة والتي جمعتنا بشخصيات عديدة من رفقاء وزملاء الطّاهر سرايش رحمه الله بالإضافة إلى أنّنا استعنابوسائل اتصال أخرى أثناء تعذر اللقاء المباشر.

من نعم الله التي منّ الله بها على الأمة الإسلامية داخل ولاية المسيلة وخارجها شيخنا الطاهر سرايش رحمه الله الذي يعدّ مفتاحا من مفاتيح أبواب الخير الكثيرة، فهو من بين المجتهدين الذين خدموا دين الله، وقد تنوع نشاطه الدعوي وامتد إلى البقاع الكثيرة التي احتوت المسلم المحتاج إلى توجيه و تربية وإصلاح وتوعية.

وقفات عديدة قدمها المرحوم للأمة خدمة للبلاد والعباد، نذكرها بالتفصيل كما يلي:

[1]–عمر سرايش : إمام سابق بالمسجد ، "نبذة عن نشأة الدّكتور الّطاهر سرايش رحمه الله و مسيرته العلمية"، مقابلة سابقة.

[2]–عمر سرايش : إمام سابق بالمسجد ، "نبذة عن نشأة الدّكتور الّطاهر سرايش رحمه الله و مسيرته العلمية"، مقابلة سابقة.

**الفرع الأول: نشاطه الدعوي بالمسجد والمدرسة القرآنية:**

جمع شيخنا رحمه الله بين الإمامة والتعليم بالمدرسة القرآنية منذ البداية،فبعد تخرجه من جامعة الأمير عبد القادر بقسنطينة سنة 1995م تولى الإمامة في عدة مساجد[1]، واعتلى منابرها في سن مبكرة، فكان خطيبا وواعظا وموجها ومرشدا، فجعل منها منارة للعلم، ومركز إشعاع في ربوع الولاية كلها، وقد شرفه الله عزّ وجلّ بالالتحاق بالعمل المسجدي لخدمة بيوت الله، فكانت انطلاقته من أحد مساجد بلدية المعاضيد حيث توظف الإمام والمعلم بمسجد رشانة، لينتقل بعدها إلى مسجد عثمان بن عفان بحي الكوش أحد أعرق أحياء ولاية المسيلة، فقد ذكر والده الشيخ عمر أنه كان يقيم صلاة الجمعة ويقدم سلسلة من الدروس فيه، وفي سنة 2001م انتقل المرحوم الواعظ الخطيب إلى مسجد خباب بن الأرت بحي 500 مسكن بعاصمة الولاية تاركا والده خليفة من بعده في مسجد عثمان بن عفان.

ومن نشاطاته بهذا المسجد نذكرها كما يلي:

إنشاء مكتبة وقاعة للمطالعة، وفضاء للإنترنت ومصلّى للنّساء، وتقديم سلسلة من الدروس خاصة بعد صلاة العصر، والتي استقطبت الكثير من الشباب فاهتدى إلى جادة الصواب العديد من الطلبة، فعاد الشارد والتزم المتسيب، و اهتدى الضال وقد دام ذلك لمدة 10 سنوات.

و في سنة 2015م التحق إمامنا رحمة الله عليه بمسجد مصعب بن عمير الكائن بحي 504 باشبيليا، واستأنف نشاطه الدعوي من خلال منبر بيت الله هذا بعد أن انقطع عن الإمامة مدة دامت خمس سنوات إثر ظروف أرغمته على ذلك، فعاد الخطيب رحمه الله و عاد الخير معه، فكان صوته صدّاحا يلوح بمعان جمعت بين الإرشاد و التوجيه تارة، وبين التعليم و التفقيه.[2]

[1] عمر سرايش: إمام سابق ،"نبذة عن عمل الإمام الطّاهر سرايش بالمسجد" ، مقابلة خاصة ببيته بحي 608 مسكن، بتاريخ: الأربعاء 23 ربيع الأوّل 1441هـ الموافق لـ 20 نوفمبر 2019م ، ما بين الساعة 14:00 و 15:30 .

[2] عمر سرايش: إمام سابق ،"نبذة عن عمل الإمام الطّاهر سرايش بالمسجد" ، مقابلة سابقة.

رسّخ المرحوم قيما جليلة و عظيمة من خلال النشاطات التي قام بها فقد كان يقدم دروسا في الفقه و أخرى في السيرة بالإضافة إلى دروس في القراءات، ضف إلى ذلك أنه كان يعظم شعائر الله بتذكير الناس بما لهم وما عليهم في المناسبات الدينية، كما أنه ساهم في فتح أقسام تعليم القرآن الخاصة بالرجال و أخرى للنساء، و شارك أيضا رحمه الله في مجالس الصلح و نشر الخير من خلال التأليف بين القلوب و زرع المحبة فيها، و تثبيت الأقدام على الصراط المستقيم، و غيرها من النشاطات التي تركت أثارا طيبة ساعدت في بناء المجتمع، و قد دام عطاء إمامنا الطاهر سرايش في مسجد مصعب بن عمير حوالي سنتين أي إلى غاية 2017م، أمّا بخصوص تعليمه و تقديم الدروس بالمدرسة القرآنية فقد التحق رحمه الله بمسجد بدر بحي 500 مسكن البدر الذي فتحت فيه مدرسة من طرف مديرية الشؤون الدينية، فدرّس فيها مقاييس متنوعة من بينها مقياس العقيدة و غيرها، وقد تميز نشاطه هناك بالمواظبة و الحرص على إتقان عمله. [1]

هكذا كان إمامنا المرحوم الشيخ الطّاهر سرايش يدعو و ينادي الأرواح للالتحاق بدروب الفلاح فيحقق لهم بذلك الفوز العظيم في الحياة الدنيا و يوم نلتقي الله عزّ و جلّ.

**الفرع الثاني: نشاطه في الجامعة:**

التحق الدكتور الطاهر سرايش رحمه الله بجامعة محمد بوضياف بولايته سنة 2004م، فكانت انطلاقته من كلية الحقوق كأستاذ محاضر، إذ درس مقاييس عديدة نذكر منها: مقياس المواريث و مناهج البحث في العلوم القانونية و غيرها.

[1] عمر سرايش: إمام سابق ،"نبذة عن عمل الإمام الطّاهر سرايش بالمسجد" ، مقابلة سابقة.

وبعد أن منّ الله على هذه الجامعة بفتح قسم العلوم الإسلامية بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، انتقل المرحوم إلى هذا القسم [1]، ليمدّ طلبته من حبر علمه ليخط دفاترهم فتستقي أذهانهم و ترتوي فقها، فقد كان أساس القسم و عماده، و استطاع أن يكون الوجهة العلمية التي كان يقصدها الكثير من الأساتذة و الطلبة، حيث ذكر زميله الدكتور العربي مجيدي: ".....كان اللبنة التي سيبنى عليها قسم العلوم الإسلامية لما فتح الله له علم واسع و قدرة على التأصيل وقدرة الإيصال.....". [2]

قدّم المرحوم خدمات جليلة للقسم حيث درّس مقاييس شتى منها مقاييس لها صلة بتخصصه كفقه المعاملات و فقه العبادات و أصول الفقه و فقه المعاملات المعاصرة و غيرها، ضف إلى ذلك أنّه درّس مقياس واحد خارج تخصصه تمثل في مقياس العقيدة. زد على ذلك أن لأستاذنا رحمه الله فضل كبير على القسم حيث جلب جمعا كبيرا من الكتب التي عمرت مكتبة القسم، وخدمت وظلت تخدم بحوث طالب العلم الشرعي [3] ، و هذا إن دلّ على شيء إنّما يدلّ على حب المعلم لمصلحة تلميذه، كما قال المرحوم في رسالة خطها بيده: ".....و كذلك المعلم الناجح يتمنى أن يكون تلميذه أفضل منه في المستقبل لأنه شرف عظيم للمعلم.....". [4]

---

[1] أحمد زايدي : رئيس قسم العلوم الإسلامية بجامعة محمد بوضياف ، "نبذة عن الحياة العلمية والعملية للدكتور الطاهر سرايش رحمه الله بالجامعة" ، مقابلة خاصة بمكتبه بقسم العلوم الإسلامية ، بتاريخ: الثلاثاء 13 ربيع الثاني 1441هـ الموافق ل:. 10 ديسمبر 2019م ، مابين الساعة 9:30 و 10:30 .

[2] –العربي مجيدي : دكتور بجامعة محمد بوضياف ، "نبذة عن الحياة العلمية والعملية للدكتور الطاهر سرايش رحمه الله بالجامعة" ، إجراء مكالمة هاتفية، بتاريخ :الاثنين 22 ذو القعدة 1441هـ الموافق لـ: 13 جويلية 2020م، على الساعة 12:00.

[3] – أحمد زايدي :رئيس قسم العلوم الإسلامية بجامعة محمد بوضياف ، "نبذة عن الحياة العلميةوالعملية للدكتور الطاهر سرايش رحمه الله بالجامعة"، مقابلة السابقة.

[4] –مراد عمرون: حياة الراحل الطّاهر سرايش ،(د.د.ن)، (د م ن)، (د ط)، (د ت ن) ، ص5 .

وفي نوفمبر 2017م قدّم الدكتور الطاهر سرايش رحمه الله ملف التأهيل بجامعة حمّة لخضر بالوادي لكن المنية وافته قبل أن يكمل الإجراءات النهائية[1].

**الفرع الثالث: نشاطه في الإذاعة الجهوية:**

توسّع نشاط شيخنا الطّاهر سرايش رحمة الله عليه و امتدّ إلى أبعاد واسعة، فقد تشربت روحه الطّاهرة بالصدق و الإخلاص في خدمة دين الله، فاختار وجهة أثير إذاعة الحضنة من المسيلة، بغية تنوير عقول المستمعين عن بعد من خلال تبيين الحكم الشرعي والإخبار به في كثير من الفروع والمسائل، و تقديم النصح لهم و الإرشاد و التوجيه في قضايا عديدة و متنوعة، التحق المرحوم بهذه المهنة الدينية الشريفة سنة 2003م، و تزامن ذلك مع انطلاق بث برامج و أركان الإذاعة، و كانت له مساهمات كثيرة من خلال مشاركته في عديد من البرامج نذكرها على سبيل الإجمال: حصة في رحاب الشريعة ، مواقف خالدة، فقه الصيام، سلوكيات، يسألونك ، ثم أطلق على هذه الأخيرة بعد ذلك اسم ندوة الجمعة و غيرها من الحصص [2].

لقد كان الداعية الطّاهر سرايش منبعا من منابع العلم و المعرفة و لم يتوان رحمه الله أبدا في تحقيق المنفعة للمسلمين، إذ كان يقدّم لمساته المضيئة بحسب الأحوال، فمن مقاصده توجيه خطوات من ضلّ عن درب الحق و الصّراط المستقيم، و بدأ عمله الدّعوي مع أوّل برنامج له في رحاب الشريعة الذي جاد به على الأمة المسلمة، حيث كانت تطرح فيه الكثير من القضايا الدينية، الأخلاقية، الاجتماعية، الثقافية و الفكرية، و دام فضل هذا البرنامج 05 سنوات .

---

[1] درّاجي زروخي: أستاذ بقسم الفلسفة بجامعة محمد بوضياف ،"نبذة عن الحياة العلمية والعملية الدكتور الطّاهر سرايش رحمه الله بالجامعة" ، مقابلة خاصة بالمكتبة الرّئيسية للمطالعة العمومية بودراي بلقاسم بالمسيلة ، بتاريخ: 24 شوال 1441هـ الموافق ل:. 16 جوان 2020م، ما بين الساعة 10:30 و 11:30 .

[2] فريد ردّاوي : صحفي بإذاعة المسيلة و أستاذ مشارك بجامعة محمد بوضياف ، "نبذة عن الحياة العملية للدّكتور الطّاهر سرايش بإذاعة المسيلة" ، مقابلة خاصة بإذاعة المسيلة ، بتاريخ:الجمعة 02 محرم 1442هـ الموافق لـ:21 أوت، على ما بين الساعة 11:00 و12:30.

كان شيخنا رحمه الله يتقن توظيف أفكاره وفق الظروف و المناسبات التي تحل بالأمة من خلال اقتراحاته التي يقدمها، ففي شهر رمضان الكريم أعدّ المرحوم مع صحفي الإذاعة حصصا تتوافق مع مقام الضيف الذي حلّ على المسلمين كبرنامج مواقف خالدة، فقد أراد المرحوم من خلاله سرد مواقف خلّدها الصحابة و التابعين لأجل التذكير بهؤلاء العظماء من جهة و الاقتداء بهم من جهة أخرى ، و قد ذكر الصحفي فريد ردّاوي: "....خضنا تجربة في شهر رمضان من خلال حصته (مواقف خالدة) استعرضنا فيها مواقف خالدة لبعض الصحابة و التابعين رضوان الله عليهم....." ، ضف إلى ذلك أنّه رحمة الله عليه ساهم في إعداد حصة أخرى سميت بفقه الصيام، فمن المقاصد التي أرادها من هذا البرنامج تعليم النّاس و تفقيههم و اطلاعهم على مالهم و ما عليهم في هذا الشهر المبارك بالإضافة إلى برنامج سلوكيات و غيره.....

وفي سنة 2015م انضمّ الدّكتور الطّاهر سرايش رحمه الله إلى لجنة الفتوى التابعة للمجلس العلمي بمديرية الشؤون الدينية و الأوقاف وصار عضوا فيها كما ذكر لنا الإمام العيد مليك عضو بلجنة الفتوى، استمرّ عطاءه رحمه الله وواصل تبليغ رسالته و نشر نور فهمه على الأمة المسيلية خاصة والجزائرية عامة، فقد كان له برنامج بعنوان يسألونك الذي سُمّيَ فيما بعد بندوة الجمعة، هذا البرنامج الذي كانت تُطرح فيه تساؤلات و إشكالات في كثير من الوقائع و المستجدات، و ينتظر[1] الجواب عليها من طرف المفتي الشيخ الطاهر سرايش، فقد اعتمد المرحوم على المذهب المالكي الذي يعدّ مرجعية علماء الجزائر، فكان صاحب علم و ورع و اعتدال و وسطية.[2] وكان يبذل الوِسع في البحث عن الأحكام الشرعية للمسائل من خلال ربط الفروع بأصولها بغية تحقيق مصالح الناس و درء المفاسد عنهم.

---

[1] العيد مليك : عضو بلجنة الفتوى و إمام بالمسجد ، "نبذة عن انضمام الدكتور الطّاهر سرايش للجنة الفتوى "، إجراء مكالمة هاتفية بتاريخ: الثلاثاء 07 ذو الحجة 1441هـ الموافق لـ: 28 جويلية 2020م، على الساعة 11:00 .

[2] سعيد شوية : أستاذ سابق بمادة الاجتماعيات بثانوية إبراهيم بن الأغلب التميمي ، "نبذة عن مناقب الدّكتور الطّاهر سرايش رحمه الله و خصاله "، مقابلة خاصة بمكتب رئيس قسم العلوم الإسلامية بجامعة محمد بوضياف ، بتاريخ: الثلاثاء 13 ربيع الثاني 1441هـ الموافق لـ: 10 ديسمبر 2019م ، ما بين الساعة 9:30 و 10:30.

كان يستقبل اتصالات المستفتين من الرجال و النساء، فتطرح عليه تساؤلات في قضايا مختلفة فيجيب على الإشكالات تارة، وتارة أخرى ينصح و يوجه في المسائل التي تحتاج إلى دراسة و تعمق في كل الحيثيات المحيطة بالمسألة، فقد كان له منهج فريد من نوعه سهل و بسيط ساعده في خدمة كل المستفتين والمتسائلين بإزالة الحيرة عنهم بتقديم الجواب على كل سؤال [1].

**المطلب الثالث: شهادات في ذكر مناقب الشيخ (جوانب في شخصيته)**

لأستاذنا الطاهر سرايش رحمه الله روح طاهرة تجلت في خلق عظيم، لأجل ذلك أحبه الكثير من الناس و تعلقوا به وفي هذا المطلب سنستعرض بعض ميزاته و شيمه التي استنبطناها من أقوال أحبابه و أصحابه و خلانه، ولقد اعتمدنا في ذلك على المقابلات الخاصة التي جمعتنا بأصحاب الشهادات و المكالمات الهاتفية حين تعذر اللقاء المباشر.

هي شهادات سجلت في ذهن القريب و البعيد، و قد تكون اعترافات البعيد تعادل أو تفوق شهادات القريب، ذلك أن المرحوم كان ذو شخصية اجتماعية، فاتصف بمناقب يتفق عليها جميع خلانه، ومن رافقوه في هذه الحياة فقد ذكر أنه كان صاحب خلق عظيم و يكمن ذلك في جمال نفسه، ورقة إحساسه و طيبة قلبه و ابتسامته المنيرة و لسانه العفيف، كان بارا بوالديه مطيعا لهما قد توجاه بالاجتهاد في طلب العلم، وحب المطالعة و نشره لمن يحتاجه.

كان متواضعا غيورا على دينه مخلصا، حافظا للأمانة ووفيا للعهود، ضابطا لوقته و مواعيده، جادا ومواظبا، حريصا على طلب العلم، متقن لعمله، كان منبعا من منابع العطاء تميل روحه الطيبة إلى الاستقرار.

تميز أيضا بالذكاء و الفطنة، وكان حكيما رصين الذهن سليم التفكير متورعا، شجاعا شهما نبيلا يحب فعل الخيرات و العمل التطوعي و غيرها، هي صفات نيرة في ذات الشيخ رحمه الله زادت من وقاره و

[1] فريد ردّاوي :صحفي بإذاعة المسيلة و أستاذ مشارك بجامعة محمد بوضياف ، "نبذة عن الحياة العلمية والعملية للدّكتور الطّاهر سرايش بإذاعة المسيلة" ، مقابلة السابقة.

رفعته لدى كثير من الأشخاص الذين جمعهم الله به قبل رحيله، و بحوزتنا جمع من الأقوال انتقيناها للاستدلال على ما سبق من الميزات التي ذكرناها، و لعلنا نبدأ بأقرب الناس للمرحوم و هما الوالدان اللذان أوصى الله بطاعتهما و مساعدتهما في كتابه الكريم، فقد ذكر لنا والده الشيخ عمر سرايش أنه لما تحصل ابنه رحمه الله على شهادة البكالوريا قد وجهه إلى جامعة قسنطينة ليلتحق بتخصص العلوم الإسلامية هناك، و لكن واجهته ظروف منعته من ذلك، ثم سجل بجامعة سطيف، وعاد إلى الولاية و أخبره بذلك فطلب منه أن يعود إلى قسنطينة و يحاول مرة أخرى، حيث قال الشيخ عمر سرايش أمدّ الله في عمره: ".....توجه إلى جامعة سطيف، و سجل فيها بتخصص علوم دقيقة.....رفضت هذا الأمر ووجهته إلى جامعة قسنطينة في تخصص العلوم الإسلامية.....و سجل في هذه الجامعة تخصص علوم إسلامية....."

هي وقفة منيرة ترجمت إحدى خصال الشيخ رحمه الله، فقد أخذ برأي والده طاعة له، فرجع إلى قسنطينة و حقق المبتغى، و مهم جدا أن نذكر المقصد الجليل من إصرار الشيخ عمر على التحاق ابنه بهذا التخصص، ذلك أنه أراد أن يحافظ ابنه على حفظ كتاب الله الذي ناله في سن صغيرة، حيث قال الشيخ عمر سرايش في هذا السياق و قد دمعت عيناه: ".....أردته أن يلتحق بتخصص العلوم الإسلامية حتى يحافظ على حفظ كتاب الله....."[1]

ننتقل إلى شهادة أخرى تحمل بين طياتها ذكاءه و فطنته حيث ذكر لنا الأستاذ صالح نور أطال الله في عمره أحد أساتذة المرحوم في الطور الثانوي أنه سيكون له شأن عظيم في الحياة، ذلك لمؤشرات رآها

[1] عمر سرايش : إمام سابق بالمسجد ، "نبذة عن مناقب الدّكتور الطّاهر سرايش رحمه الله و خصاله" ، مقابلة خاصة ببيته بحي 608 مسكن، بتاريخ: الأربعاء 23 ربيع الأوّل 1441هـ الموافق لـ: 20 نوفمبر 2019م ، ما بين الساعة 14:00 و 15:30.

فيه، فقال: ".....إن الشيخ منذ صغره كانت تظهر عليه علامات النبوغ و سيكون له أثر عظيم في الحياة....."[1].

ومن الأوسمة التي أضيفت لرصيد شيخنا رحمه الله كما ذكرنا سابقا أنه كان جادا مواظبا فقد ذكر لنا أحد رفقائه الذين درسوا معه في الجامعة الدكتور عربي مجيدي: ".....جمعني الزمان بالشيخ ما بين 1990-1994م في الجامعة، كان طالب عرف بالجد والاجتهاد، لم يكن يرى في الجامعة إلا في مدارجها أو أقسامها أو مكتباتها....." ضف إلى ذلك أن نفس القائل ذكر حرص المرحوم على طلب العلم و تعبّده لله فقال: ".....أنه من شدة حرصه على طلب العلم، أن المسافة التي كنا نقضها بين مكان الإقامة الخروب و قسم العلوم الإسلامية، كان لا يرى إلا ذاكرا لله أو حاملا لكتاب في التخصص....." [2].

نواصل في سرد شهادات تبرز لنا خصال المرحوم و لعلنا نستعرض بعض الصفات التي تكمل بعضها البعض كالمواظبة و الصدق و الإخلاص و إتقان العمل و حفظ الأمانة و الوفاء بالعهود، فقد أخبرنا رئيس قسم العلوم الإسلامية بجامعة محمد بوضياف بالمسيلة الدكتور أحمد زايدي، عن المنارات التي أضاءت روح المرحوم حيث قال: ".....كان عمله يمتاز بالمواظبة و الالتزام، كان منضبطا مواظبا، لم نعهد عليه غيابا قط حتى أيام مرضه، ففي شهر أكتوبر حيث بدأ وضعه الصحي يتأزم، إذ أن الطبيب أعطاه عطلة مرضية، وقال **هذه العطلة تضر بمصلحة الطالب**....."

وهذا ما لمسناه نحن تلامذة الشيخ فقد حضرنا مجالس علمه قرابة ثلاث سنوات بالجامعة، كان يقدم المصلحة العامة على المصلحة الخاصة، إذ قدم مصلحة الطالب في الاستزادة من علمه على حساب

[1] صالح نور: أستاذ سابق في العلوم الإسلامية بثانوية عثمان بن عفان ،"نبذة عن مناقب الدّكتور الطّاهر سرايش رحمه الله و خصاله" ، إجراء مكالمة هاتفية بتاريخ: الخميس 25 ذي القعدة 1441هالموافق لـ: 16 جويلية 2020م ، على الساعة 12:30.

[2] العربي مجيدي : دكتور بجامعة محمد بوضياف ، "نبذة عن مناقب الدّكتور الطّاهر سرايش رحمه الله و خصاله"، إجراء مكالمة هاتفية بتاريخ:الإثنين 22 ذو القعدة 1441هـ الموافق لـ: 13 جويلية 2020م، على الساعة 12:00.

نفسه، هذا من جهة، و من جهة أخرى كان يمتاز عمل شيخنا رحمه الله بالإتقان و الإخلاص ويوجهنا و يرشدنا إلى ربط العلم بالعمل، و يضيف نفس القائل:".....كان عالما من علماء الأمة فقدته الولاية، غزيرا بعلمه مصدر من مصادر الفتوى للأمة....." هذه شهادة إن دلت على شيء فإنما تدل على أن الشيخ رحمه الله كان حكيما، رصين الذهن، سليم التفكير متورعا، و هذه الخصال تدخل ضمن شروط المخبر عن حكم الله، و لا بأس أن نضيف تجربة قد جمعت الدكتور أحمد زايدي مع الشيخ الطاهر سرايش رحمه الله حيث ذكر لنا قائلا: ".....لما سافرت معه في رحلاته كان رحمه الله لا يتوقف على استقبال اتصالات المستفتين يطرحون عليه الأسئلة التي تخص أمور دينهم و دنياهم، وهو المتبحر في الفقه المالكي فقد فاقت أطروحته للدكتوراه الألف صفحة استوعب فيها جميع أبواب الفقه الإسلامي.....".[1]

وبعد استعراض هذه الشهادات للدكتور أحمد زايدي أطال الله في عمره، لا بأس أن نعرج عن نماذج من شهادات تلامذة المرحوم الذين أمدهم بعلم غزير، و تكون الانطلاقة مع الطالب سعيد شوية الذي شبه أستاذه رحمة الله عليه بكبار العلماء و الفقهاء و المصلحين فقد أخبرنا أنه كان من الدعاة الذين حققوا الإصلاح في المجتمع فقال: ".....عرفناه إماما و داعيا و مصلحا، كنت أشبهه بابن باديس فقلت ابن باديس المسيلة، نظرا لمنهجه الذي اتبعه في الإصلاح و الفتوى، فقد كسب حب وود جميع سكان مدينة المسيلة، و خير دليل على ذلك جنازته....."، و بخصوص تشبيه شيخنا بالفقهاء و العلماء، ذكر لنا نفس القائل: ".....إذا ذكر الإمام الطاهر سرايش رحمه الله، فكأنما نذكر أحد أئمة فقهاء القرون الأولى كالإمام مالك و الإمام الشافعي، أحمد بن حنبل، ابن تيمية الشاطبي، حيث أن فكره

[1] أحمد زايدي : رئيس قسم العلوم الإسلامية بجامعة محمد بوضياف ،" نبذة عن مناقب الدّكتور الطّاهر سرايش رحمه الله و خصاله" ، مقابلة خاصة بمكتبه بقسم العلوم الإسلامية ، بتاريخ: الثلاثاء 13 ربيع الثاني 1441هـ الموافق لـ: 10 ديسمبر 2019م، ما بين الساعة 9:30 و 10:30 .

كان يضاهي فكرهم، و فتواه تضاهي فتواهم...وكان له أسلوب فريد في التلقين و التعليم في الجامعة، يحبب طلبته في العلم وفقده يعتبر فقدا عظيما للولاية.....".

كما تحدث نفس القائل عن منهج المرحوم ووصفه بالمنهج البسيط الذي تفهمه مختلف الفئات، وذكر لنا أيضا أنه كان يعتمد المذهب المالكي و يعود إلى أراء بعض المذاهب وقت الحاجة، فقال: ".....كان منهجه بسيط يفهمه الصغير و الكبير، الشيخ والعجوز، فمنهجه كان يشبه منهج الشيخ الغزالي رحمه الله، كان يعتمد على المذهب المالكي حتى لا تكثر الفتاوى على المستفتين، فتختلط عليهم الأحكام،...". [1]

و بعد إتمام عرض هذه الشهادة، ننتقل إلى شهادة طالب آخر الذي أثرى صفحات بحثنا بخير كثير عن المرحوم في هذا المطلب، كما سبق من الشهادات فالطالب علي دلوم أسرّه كثيرا الحديث عن شيخه رحمة الله عليه، كزميله الذي سبق ذكره، فقد أخبرنا عنه أنه كان يجتهد أيما اجتهاد، حيث كان يسافر لمجالس العلماء الذين منّ الله عليهم بوسع الفهم، فيأخذ منهم مفاتيح الخير التي تفيده في خدمة دينه، فقال الطالب علي: ".....كان الشيخ يسافر للعلماء حتى يسألهم عن المنهج في التعليم و العلوم التي لا يدركها، و ربما استقى منهم بعض المناهج التي تفيده في الفتوى....."، كما ذكر لنا نفس القائل أنّ منهج الشيخ في الإخبار عن الحكم الشرعي كان مميزا، تتقبله أذهان المستفتين دون أي إشكال، فقال: ".....كان الشيخ حذقا، سلسا فيإيصال الحكم الشرعي لأذهان المستفتين....."، وواصل الطالب دلوم في ذكر مناقب الشيخ فقد حدثنا عن تورعه رحمه الله قبل إعطاء الأجوبة عن الأسئلة التي تطرح عليه من طرف المستفتين فقال: ".....إذا سئل في مسألة الميراث و لم يكن عرضها واضحا لديه، يرشدهم للقدوم إليه في المسجد أو يتصلون به بعد نهاية الحصة، حتى يتعمق بفهمه في معطيات

[1] سعيد شوية : أستاذ سابق بمادة الاجتماعيات بثانوية إبراهيم بن الأغلب التميمي ، " نبذة عن مناقب الدّكتور الطّاهر سرايش رحمه الله و خصاله"، مقابلة خاصة بمكتب رئيس قسم العلوم الإسلامية بجامعة محمد بوضياف ، بتاريخ: الثلاثاء 13 ربي الثاني 1441هـ الموافق لـ: 10 ديسمبر 2019م، ما بين الساعة 9:30 و 10:30.

المسألة....." و أضاف لنا نفس الطالب متحدثا عن منهج المرحوم في التدريس فقال: ".....منهجه في التدريس كان بسيطا في ألفاظه و في تعابيره و يتحاشى الألفاظ ذات الدلالة الصعبة.....".

.....و كان همه الوحيد أن يربط الطالب الجامعي الجانب النظري بالتطبيقي، فيحسن تخريج المسائل و يوسع آفاقه العلمية.....".

و لعلنا نختم شهادات الطالب علي دلوم بذكر تجربة جمعته مع شيخه و معلمه الدكتور الطاهر سرايش رحمة الله عليه حيث قال لنا: ".....سألت الشيخ في أحد المرات عن مسألة في باب القروض التي تأخذ من البنك قال لما سألته، قال أجب أنت، فقلت له أنّي اجتهدت في المسألة و بحثت و استدليت بما قدمته لنا من دروس ووجدت أن المسألة فيها شبهة من الرّبا، قال: هذه إجابتك أجبها فهي إجابتي أيضا.....". [1]

و للاستزادة أيضا نضيف شهادة الطالبة نور الهدى عمران من طلاب أستاذنا الطاهر سرايش رحمه الله بالجامعة فقد حدثتنا عن الابتسامة الدائمة التي كانت تصاحبه و خفة روحه الطيبة فقالت: ".....كانت لأستاذنا ابتسامة تصاحبه دائما و ترافقه.....و كنا لا نشعر بمرور وقت الحصة معه.....فقد كان له أسلوب رفيع في معاملة طلبته.....". [2]

و لعلنا نعقب على هذه الشهادة فنقول أن لأستاذنا مقاصد جليلة من هذا الخلق فقد أراد أن ينشر التفاؤل و الأمل في نفوس طلبته من جهة، ومن جهة أخرى أراد أن يُذكّر بأن المؤمن صاحب العقيدة السليمة يجب أن يكون في دستور حياته هذه القيمة الخلقية المتمثلة في أن الابتسامة صدقة.

---

[1] علي دلوم : إمام بالمسجد ، " نبذة عن مناقب الدّكتور الطّاهر سرايش رحمه الله و خصاله" ، مقابلة خاصة بمكتب رئيس قسم العلوم الإسلامية بجامعة محمد بوضياف ، بتاريخ: الثلاثاء 13 ربيع الثاني 1441هـ الموافق لـ: 10 ديسمبر 2019م ، ما بين الساعة 9:30 و 10:30 صباحا.

[2] نور الهدى عمران : طالبة بقسم العلوم الإسلامية بجامعة محمد بوضياف ،"نبذة عن مناقب الدّكتور الطّاهر سرايش رحمه الله و خصاله" ، مقابلة خاصة ، بأستوديو الصقر ، بتاريخ: الثلاثاء 02 ذو القعدة 1441هـ الموافق ل:. 23 جوان 2020م ، ما بين الساعة 11:00 و 11:30 صباحا.

و الآن نخرج إلى شهادة أخرى، و لعلها ستكون الشهادة الأخيرة في هذا المطلب، هي شهادة الطالبة سلوى لكحل التي تتحدث عن تواضع الشيخ رحمه الله، فقالت: ".....كنت طالبة عند الأستاذ الطاهر سرايش، و قد ابتلاني الله بفقد نور الحبيبتين، ففي يوم من الأيام كنت حاضرة في أحد مجالس علمه في مدرجات الجامعة، فسألت عن جزئية من جزئيات الدرس، فقام من مكانه و قدم إليّ و سمع سؤالي ثم راح يمشي بين صفوف الطلبة و هو يقول: هو سؤال زميلتكم فاستمعوا.....". [1]

هي أقوال أردناها للاستدلال على مناقب الشيخ الدكتور الطّاهر سرايش رحمه الله فهو روح طيبة و طاهرة تغذت بنور الله و تطهرت بذلك، و لربما في هذه الجزئية قدمنا لبعض القائلين أكثر من شهادتين لا للتكرار وإنّما بغية أن نوضح و نبين جوانب في شخصية المرحوم و سماته للمطلع على هذا الشق من بحثنا، و لكل مقام مقال، ونسأل الله عز و جل أن نكون من الذين عرفوا للفضل قدره و للرجال من أمثاله مكانتهم و الله وليّ التوفيق.

**المطلب الرابع : مؤلفاته و وفاته**

في هذا المطلب سنتحدث عن الإنجازات و الأعمال العلمية التي خلفها الدكتور الطاهر سرايش للأمة ووفاته التي خلفت وقعا في نفوس أحبابه، وقد اعتمدنا في ذلك على المقابلة الخاصة التي جمعتنا بالأستاذ الدكتور الدراجي زروخي، زد على ذلك المقابلة التي سبق ذكرها في المطالب الأخرى التي جمعتنا بالشيخ عمر سرايش حفظه الله.

**الفرع الأول: مؤلفاته:**

لأستاذنا الدكتور الطاهر سرايش مؤلفات غير مطبوعة و يمكن أن يصطلح عليها بالمخطوطات تمثلت في رسائله العلمية، و أخرى مطبوعة يمكن أن نسميها بالمنشورات التي صدرت و اطلع عليها القارئ المهتم نذكرها وفق الترتيب الآتي :

[1] سلوى لكحل : طالبة بقسم العلوم الإسلامية بجامعة محمد بوضياف ، (المكلفة بإنجاز البحث الذي هو بين أيديكم).

**أولا: المؤلفات الغير مطبوعة (المخطوطات):**

**1**-رسالة الماجستير التي عنونت بـ: "السنة التشريعية و الغير التشريعية في الفقه الإسلامي" ناقشها الأستاذ الطاهر سرايش رحمه الله بكلية أصول الدين و الشريعة و الحضارة الإسلامية بجامعة الأمير عبد القادر بقسنطينة بإشراف الأستاذ الدكتور سليمان نصر، و لقد وجدنا نسخة من الأطروحة ببيت والد المرحوم عند زيارتنا له و اطلعنا عليها فهي في حدود 531 صفحة.

**2**-رسالة دكتوراه بعنوان : "فقه الإمام ربيعة بن أبي عبد الرحمان " (ربيعة الرأي) مع دراسة مقارنة بفقه تلميذه الإمام مالك بكلية الشريعة و الاقتصاد قسم العلوم في الفقه و أصولهبجامعة الأمير عبد القادر بقسنطينة للسنة الجامعية 1436 – 1437 هـ الموافق لـ: 2014 – 2015 م بإشراف الأستاذ الدكتور حاتم باي.

* و قد ذكر لنا الشيخ عمر سرايش والد المرحوم أن هذه الرسالة مرشحة للطبع و النشر و الإصدار قريبا ليعم بها نفع الباحثين و غيرهم من أهل العلم.[1]

* و لقد أخبرنا أسامة بحاش إمام مسجد مصعب بن عمير أن رسالة الدكتوراه الخاصة بالمرحوم توجد نسخة منها بالمسجد [2] ، زد على ذلك أن هذه الأطروحة تتواجد أيضا ببيت المرحوم عند أولاده و لقد اطلعنا عليها و تصفحنا محتواها عند زيارتنا لبيته رحمه الله.[3]

**3**-مطبوعة فقه الأسرة هذه المطبوعة تعد من الكتابات العلمية التي أنجزها أستاذنا الطاهر سرايش رحمة الله عليه خدمة لطالب علم و غيره من المتعلمين، و قد ذكر الأستاذ الدكتور الدراجي زروخي أنه

---

[1]-عمر سرايش ، إمام سابق بالمسجد ، "مؤلفات الدكتور الطاهر سرايش و أعماله العلمية"، مقابلة خاصة ببيته بحي 608 مسكن، بتاريخ: الأربعاء 23 ربيع الأول 1441هـ الموافق لـ: 20 نوفمبر 2019 م ، ما بين الساعة 14:00 و 15:30.

[2]-أسامة بحاش: إمام بالمسجد ، "مؤلفات الدكتور الطاهر سرايش و أعماله العلمية"، مقابلة خاصة بمسجد مصعب بن عمير، بتاريخ :الثلاثاء22 ربيع الأول 1441هالموافق لـ : 19 نوفمبر 2019م، بين الساعة 15:00 و 15:30 .

[3]-عمر سرايش ، إمام سابق بالمسجد ، "مؤلفات الدكتور الطاهر سرايش و أعماله العلمية"، مقابلة سابقة.

على استعداد لإصدار المطبوعة لو تحصل عليها حيث قال : "و لو تسنى لي أن أحصل على فقه الأسرة لأخرجته في كتاب .....".

**ثانيا: المؤلفات المطبوعة (المنشورات):**

لعلنا نشير إلى أن الكتاب الذي سيتم التحدث عنه في هذه الجزئية هو أول مؤلف صدر للأستاذ الطاهر سرايش رحمه الله بعد وفاته، و هذا ما دفعنا إلى التوسع في التعريف بالكتاب و مُصدِّره الدكتور الدراجي زروخي أستاذ بقسم الفلسفة و أستاذ بقسم العلوم الإسلامية (مقياس مقارنة الأديان)، ورئيس المجلس العلمي المكلف باستلام مطبوعات الأساتذة فقد أخرج كتاب بعنوان" فقه البيوع" على مذهب الإمام مالك من إعداد الأستاذ الطاهر سرايش رحمه الله، و هذا الكتاب عبارة عن مطبوعة قدمها أستاذنا المرحوم بملف التأهيل لجامعة حمه لخضر بالوادي في نوفمبر 2017م. فقد أخبرنا الدكتور الدراجي زروخي أن الخبراء الذين عينهم المجلس العلمي كانت تقاريرهم إيجابية بالموافقة على المطبوعة لكن أستاذنا الطاهر سرايش رحمه الله توفي قبل أن يناقش ملف التأهيل.[1]

ويقول أيضا أن الكتاب في حدود مائة و ثمانين صفحة (180ص) برقم إيداع دولي و وطني أي أنه موجود في الفهرسة ضمن كتب المكتبة الوطنية بالحامة. و يعد هذا الكتاب من المراجع المهمة التي خدم بها أستاذنا المرحوم المسلمين كافة فقد قال الأستاذ دراجي زروخي: "الآن هو مرجع قيم في نظري ..... يحتاجه الطالب في سلسلة المحاضرات أو الإمام في استنباط الأحكام الفقهية أو عامة الناس في القضايا التي تهمهم.....". و قد تم إصدار هذا الكتاب في فيفري 2018م بعد وفاة أستاذنا الطاهر سرايش بشهر.[2]

---

[1] الدراجي زروخي ، أستاذ بجامعة محمد بوضياف ، "مؤلفات الدكتور الطاهر سرايش و أعماله العلمية" ، مقابلة خاصة بالمكتبة الرئيسية للمطالعة العمومية بودراي بلقاسم بالمسيلة، بتاريخ: الثلاثاء 24 شوال 1441هـ الموافق لـ : 15 جوان 2020م، ما بين الساعة 11:00 و 11:30.

[2] الدراجي زروخي ، أستاذ بجامعة محمد بوضياف ، "مؤلفات الدكتور الطاهر سرايش و أعماله العلمية" ، مقابلة سابقة.

و هذه هي مؤلفات أستاذنا المرحوم الطاهر سرايش بنوعيها ، فقد تبدو قليلة لكن محتواها عظيم و جليل فرسالة الدكتوراه وحدها قد جاوز عدد صفحاتها تسعمائة صفحة (900ص) جمع فيها المرحوم أبواب الفقه كلها.

**الفرع الثاني: وفاته**

إن الله عز و جل إذا أحب عبدا ابتلاه، ليختبر صبره و تحمله و المرء يبتلى بقدر دينه، و علماؤنا الأجلاء من بين هؤلاء فهم الصابرون الأتقياء، فأستاذنا الطاهر سرايش رحمه الله من أهل العلم ابتلاه الله عز و جل في بدنه ، فقد أصيب بداء برجله اليسرى حيث كان يعاني من ألم يصاحبه دائما لكن بدرجات متفاوتة ، فكان صامدا صبورا محتسبا، وقد ذكر لنا الوالد عمر سرايش حفظه الله أنه كان يتعب كثيرا لكن صمته دائم و شكواه لله تعالى، و لما تطور معه المرض طلب مني أن أقدم خطبتي الجمعة في حين أنه يقدم الدرس و هو جالس، و قد أضاف لنا الوالد متحدثا أنه في إحدى الجمعات بتاريخ 03 نوفمبر 2017م أصرّ رحمه الله أن يتولى هذه الجمعة تقديم الدرس و الخطبتين معا، و أتذكر أنها كانت بعنوان الأمل فكأنه كان يودع أحبابه و أقرانه، فقد كانت اللحظة الفارقة لمنبر بيت الله و من فيه و في صبيحة الاثنين 06 نوفمبر 2017م تعرض رحمه الله لجلطة دماغية كانت خفيفة لكنها مؤثرة ، بدأ رحمه الله رحلته مع البحث عن العلاج و الشفاء و البحث عن سبب هذه الأعراض التي تصاحبه، وتزداد من حين إلى آخر، فزار أطباء ولايته المتخصصين في مرضه هذا ثم أرسل إلى ولاية باتنة بعدها إلى مستشفى بني مسوس بالجزائر العاصمة وقضى فيه يومان، ناهيك عن زيارته لولايات أخرى كولاية برج بوعريريج وولاية سطيف، كان المرض يزداد فقد أثقل كاهله رحمة الله عليه فقرر السفر و الخروج إلى تركيا و قد رافقه في رحلته هاته جمع من الأحباب ، بقي هناك ثلاثة أيام ليتأكد من تشخيص مرضه وهو مرض عضال وخطير و فتاك ، ونصحه الأطباء الأتراك أن يعالج في بلاده الجزائر، فقرر رحمه الله العودة إلى وطنه ليقضي آخر لحظاته بين أفراد أسرته وخلانه، وكل من أحب نصحه وإرشاده، استمر على هذه الحال و كان كشمع مضيء يتضاءل نوره يوما بعد يوم إلى أن سقط طريحا بالفراش و

مع بزوغ فجر يوم السبت 03 جمادى الأولى 1439هـ الموافق لـ : 20 جانفي 2018م على الساعة السادسة صباحا[1]، صعدت الروح الطاهرة لأستاذنا الطاهر سرايش رحمه الله لتلتحق بالرفيق الأعلى.

خلف أربعة أولاد ثلاث ذكور و بنت واحدة لم يتجاوز عمرها خمس سنوات وعند زيارتنا لهم أطلعنا أولاد المرحوم على رسالة خطها بيده قال فيها رحمة الله عليه : **رسالة إلى أولادي:**

**"الأب المثالي يفرح و يسعد أن يكون ابنه مثله أو أحسن منه لأن الابن هو ثمرة الأب ..... فأنا أسعد الناس حين أرى أولادي على شاكلتي من الطينة الطيبة"** [2]

وذكر لنا والد المرحوم أن ما أوصى به الأستاذ الطاهر سرايش المواظبة على الصلاة و قراءة القرآن، و أضاف نفس القائل أن من المنح التي منّ الله بها على الأستاذ زيارته إلى البقاع المقدسة حاجّا سنة 2009م و معتمرا سنة 2016م.

دفن بجوار جدته الحاجة المسعودة الزهرة بمقبرة العزلة بولاية المسيلة [3]،وفي الختام نسأل الله لمعلمنا و مربينا ومرشدنا وموجهنا أن يبني له بيتا في الجنة إلى جوار الأنبياء و الصديقين و الشهداء.

إنّا لله و إنّا إليه راجعون.

---

[1]عمر سرايش ، إمام سابق بالمسجد ، "وفاة الدّكتور الطّاهر سرايش رحمه الله" ، مقابلة خاصة ببيته بحي 608 مسكن، بتاريخ: الأربعاء 23 ربيع الأول 1441هـ الموافق لـ: 20 نوفمبر 2019 م ، ما بين الساعة 14:00 و 15:30.

[2]مراد عمرون :حياة الراحل الطاهر سرايش، مرجع سابق، 2018م ، ص5.

[3]عمر سرايش ، إمام سابق بالمسجد ، "وفاة الدّكتور الطّاهر سرايش رحمه الله" ، مقابلة خاصة ببيته بحي 608مسكن، بتاريخ: الأربعاء 23 ربيع الأول 1441هـ الموافق لـ: 20 نوفمبر 2019 م ، ما بين الساعة 14:00 و 15:30.

## المبحث الثاني:حقيقة الفتوى وأقسام المفتين

الإفتاء أو الأخبار عن الحكم الشرعي من المهام النبيلة التي شرف الله بها عبده، فاختار لها من خلقه من يتحمل هذه المسؤولية الدينية، فغرس في صاحبها سمات وصفات تساعده في خدمة السائل أو المستفتي وإزالة الحيرة عنه، في هذا المبحث سنتعرف على ماهية الفتوى، وأقسام المفتين والشروط التي يجب توفرها فيهم، وللإلمام بذلك قمنا بتقسيمه إلى ثلاثة مطالب كما هو موضح في الآتي:

### المطلب الأول:تعريف الفتوى وحكمها:

#### الفرع الأول: تعريف الفتوى:

لعلنا قبل أن نستعرض التعريف اللغوي للفتوى مهم جدا أن نشير إلى أنالعلاقة بين المعنيين اللغوي والاصطلاحي هي علاقة عموم وخصوص وهذا ما لاحظناه من خلال تتبع التعريف اللغوي بالرجوع إلى معاجم اللغة من جهة وتتبع التعريف الاصطلاحي للفتوى من جهة أخرى.

**أولا:لغة:**

وقد نختصر في ذكر المعنى اللغوي بذكر الآتي:

**1**-الإفتاء يعني: الإبانة والإجابة،ففي لسان العرب: أفتاه في الأمر: أبانه له، وأفتى الرجل في المسألة، واستفتيه فيها فأفتاني إفتاء، "وفتى وفتوى"اسمان يوضعان موضع الإفتاء، ويقال: أفتيت فلاناً رؤيا رآها إذا عبّرتها له، وأفتيته في مسألته إذا أجبته عنها.[1]

[1]-ابن منظور: جمال الدين أبي الفضل(ت:711هـ)، لسان العرب، مادة (فتا)، دار إحياء التراث العربي، لبنان ، ط3، 1419هـ- 1999م، ج10، ص181.

**2**-وجاء في المصباح المنير: من أفتى العالم إذا بين الحكم واستفتيه سألته أن يفتي[1]، وفي مقاييس اللغة: يقال أفتى الفقيه في المسالة، إذا بين حكمها، واستفتيت إذا سألت عن الحكم، قال الله تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾[2]،ويقال منه فتوى وفتيا.[3]

**3**- يتبن لنا مما سلف أن كلمة فتوى تستخدم في اللغة للدلالة على جواب السؤال، وبيان المشكلة، وإزالة اللبس عن السائل. هذا وقد وردت مشتقات مادة الفتوى في القرآن الكريم والسنة بما يقوي بعض هذه المعاني اللغوية، ومن ذلك قوله تعالى:﴿فَاسْتَفْتِهِمْ أَهُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَمْ مَنْ خَلَقْنَا﴾[4]، أي فاسألهم سؤال تقرير أهم أشد خلقا أم من خلقنا من الأمم السالفة. وقوله عز وجل:﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ﴾.

ومن السنة النبوية قول الرسول ﷺ: «والْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي القلب وتردد في الصدر وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ عنه وَأَفْتَوْكَ».[5][6]

---

[1]-الفيومي: أحمد بن محمد بن علي الفيومي(ت:770هـ)، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، مادة (فتى )، مكتبة لبنان، (د.م.ن)، (د.ط)، سنة 1987، ص 175.

[2]- سورة النساء، الآية176.

[3]- ابن فارس: أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت:395هـ)، مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مادة (فتى) دار الفكر، (د.م.ن)، (د.ط)، (د.ت.ن)، ج4، ص474.

[4]- سورة الصافات، الآية11.

[5]-أخرجه المنذري في صحيحه،كتاب البيوع وغيرها، باب الإثم ماحاك في القلب وتردد في الصدر،الترغيب والترهب من الحديث الشريف، دار إحياء التراث العربي، لبنان،ط3، سنة1388هـ-1968م،ص557.

[6]-ابن منظور، مرجع سابق، ج10، ص181.

**ثانيا: اصطلاحا:**

أما تعريفُ الفتوى في الاصطلاح، فقد عرَّفها العلماء بتعريفات عديدة منها:

**1- قال القرافي رحمه الله:**"الفتوى إخبار عن الله تعالى في إلزام وإباحة".[1]

**2- وقال ابن تيمية رحمه الله:**"وهو علم الفتوى، إذا نزل بالعبد نازلة يحتاج من يشفيه".[2]

**3- وقال جلال الدين السيوطي رحمه الله:**"الفتوى والفتيا تبيين الحكم بلا إلزام".[3]

**4- وقال ابن الصلاح:** "قيل في الفتيا: "إنها توقيع عن الله تبارك وتعالى".[4]

**5**-أما المعاصرون فلم يختلفوا عن القدامى في تعريفهم للفتوى حيث ساروا على نهجهم، ومن ذلك تعريف **سليمان الأشقر** الذي قال فيه:"الإخبار بحكم الله تعالى عن دليل شرعي".[5]

**6- وعرفها يوسف القرضاوي بقوله:**"بيان الحكم الشرعي في قضية من القضايا جوابا عن سؤال سائل، معين كان أو مبهم، فرد أو جماعة".[6]

---

[1]-القرافي: شهاب الدين أحمد بن إدريس (ت:684هـ)،الذخيرة، تحقيق: محمد بوخبزة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، سنة 1994، ج10، ص121.

[2]-محمد يسري إبراهيم(1428هـ)،الفتوى أهميتها ضوابطها آثارها،رئيس مركز البحوث بالجامعة الأمريكية المفتوحة، القاهرة،ط1، سنة1428هـ-2007م، ص28.

[3]-السيوطي: جلال الدين عبد الرحمان بن أبي بكر، تحقيق: محي الدين هلال السرحان، دار الأفاق العربية، القاهرة، ط1، سنة1428هـ-2007م، ص35.

[4]-ابن صلاح الشهرزوري: أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمان (ت:643هـ)، أدب المفتي والمستفتي، تحقيق:موفق بن عبدالله عبد القادر، مكتبة العلوم والحكم، ط1، سنة1407هـ-1986م، ص24.

[5]-محمد سليمان عبد الله الأشقر،الفتيا ومناهج الإفتاء، مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ط1، سنة 1396هـ-1976م، ص09.

[6]-يوسف القرضاوي،الفتوى بين الانضباط والتسيب،دار الصحوة، القاهرة، ط1، سنة1408هـ-1988م، ص11.

أما عن علاقة المعنى اللغوي بالمعنى الاصطلاحي فيمكن القول أنها علاقة عموم وخصوص، فالمعنى اللغوي يطلق على الإظهار والإبانة عموما، بينما المعنى الاصطلاحي فهو خاص بإظهار وبيان الحكم الشرعي. ويرى عبد الكريم زيدان أن"المعنى الاصطلاحي للإفتاء هو المعنى اللغوي لهذه الكلمة وما تتضمنه من وجود مستفت ومفت وإفتاء وفتوى، ولكن بقيد واحد؛ هو أن المسألة التي وقع السؤال عن حكمها تعتبر من المسائل الشرعية، وأن الحكم المراد معرفته هو حكم شرعي".[1]

**الفرع الثاني: حكم الفتوى:[2]**

إن الله تعالى أرسل رسوله ﷺحجة على خلقه لأن أحكام الله نزلت بلغتهم وصاروا يعلمون بها، ليهلك من هلك على بينة ويحيا من حيي عن بينة ولا يتم ذلك إلا بالبلاغ والمبلغ هو الرسول في حياته وحضوره والقائمون مقامه من أهل العلم، في غيبته وبعد وفاته.

وتبليغ النصوص هو ما يسمى بالرواية، وقد ألزم الله تعالى من لا يعلم أحكامه أن يسأل عنها ويتعلمها قال الله تعالى : ﴿ فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ﴾[3].

كما على أهل العلم أن يبينوا ما عندهم من العلم ويعلموه للناس لقوله تعالى: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ ﴾[4].

ولهذا يلتقي الطرفان على معرفة أحكام الله تعالى في أفعال العباد، فتقوم الحجة، فكانت إجابة السائل عن حكم الله تعالى واجبة على الجملة، وهو مايسمى بالتعليم والإرشاد.

---

[1]-عبد الكريم زيدان،أصول الدعوة، (د.د.ن)، (د.م.ن)، ط3، سنة1396هـ-1976م، ص130.

[2]-محمد سليمان عبدالله الأشقر، مرجع نفسه، ص14.

[3]- سورة النحل، الآية43.

[4]- سورة آل عمران، الآية187.

فإن كان السائل يسأل عن حكم الواقعة ليعمل بالحكم الشرعي فيها فذلك هو الإفتاء، وتكون الإجابة حينئذ ألزم من إجابة من يريد مجرد المعرفة.

وهكذا فإن الفتوى في الجملة واجبة في حق المفتي، وعند التفصيل نجد أنها تعتريها الأحكام الخمسة، وذلك باختلاف الأحوال والأشخاص، فقد تكون الفتوى:

**أولا: واجبا عينيا:**[1]

**1**-إذا استفتى المفتي ولم يوجد مؤهل غيره في الناحية أو البلد لقول تعالى:﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾[2].

**2**-إذا استفتي وقامت الحاجة إلى الفتوى، كمن استفتي عن شيء من أحكام الوضوء أو الصلاة وقد ضاق وقت أدائها -أو خاف فوات الحادثة.

**3**-إذا نصب من ولي الأمر للقيام بهذا العمل، فيجب عليه أداؤه في الوقت المحدد له.

**ثانيا: واجبا كفائيا:**

إذا كان في البلد مفتيان أو أكثر، إذا أفتى أحدهم سقط الفرض عن الباقين، وإذا لم يفت أحد منهم أثموا جميعا، وإذا التبس عليهم الأمر عذروا، وعليهم الطلب لإدراك الحكم.

[1]-عبدالله بن محمد بن سعد آل خنين، الفتوى في الشريعة الإسلامية، مكتبة العبيكان، الرياض، (د.ط)، سنة1429هـ، ج1، 60.

[2]- سورة البقرة، الآية159.

**ثالثا: مندوبة:**

قبل وقوع الواقعة فيما إذا سئل عن الحكم ولكنها ممكنة الوقوع مستقبلا، أو قام به استعدادا لحل المشكلة قبل حدوثها وقيل: لم تجب.[1]

**رابعا: محرمة:**

**1**-إذا كان المفتي جاهلا لأن الفتوى إخبار عن الله[2]، فلا يجوز الفتوى إلا من عالم، كأن لا يعلم حكم المسألة أو لا يستطيع استنباط حكمها من أصولها الشرعية، أو اشتبهت عليه الأقوال ولا يستطيع الترجيح، فعَنْ بُرَيْدَةَ عن أبيه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:«الْقُضَاةُ ثَلَاثَةٌ: اثْنَانِ فِي النَّارِ، وَوَاحِدٌ فِي الْجَنَّةِ: رَجُل ٌعَرَفَ الْحَقَّ فَقَضَى بِهِ، فَهُوَ فِي الْجَنَّةِ، وَرَجُلٌ عَرَفَ الْحَقَّ فَلَمْ يَقْضِ بِهِ، وَجَارَ فِي الْحُكْمِ، فَهُوَ فِي النَّارِ،وَرَجُلٌ لَمْ يَعْرِفِ الْحَقَّ، فَقَضَى لِلنَّاسِ عَلَى جَهْلٍ، فَهُو فِي النَّار».[3]

**2**-إذا كان المفتي في حال تمنع فهمه وكمال تصوره مما يشغل فكره ويمنعه من التأمل والنظر كحر مفرط أو غضب ونحوهما.[4]

**3**-إذا علم المفتي أن المستفتي يريد اتخاذ الفتوى حجة على باطله بتحريفها أو تأويلها.

4- مقابلة دليل قاطع من نص، أو إجماع أو برهان.[5]

---

[1]-محسن صالح ملانبي صالح الروسكي، ضوابط الفتوى في الشريعة الإسلامية، مكتبة نزار مصطفى المباز، الرياض، (د.ط)، سنة1428هـ-2007م، ص49.

[2]-محسن صالح ملانبي صالح الروسكي، مرجع نفسه، ص51.

[3]-أخرجه الحاكم في صحيحه، كتاب الأحكام، حديث رقم:7012. المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية، لبنان، (د.ط)، ج4، 101-102.

[4]-عبالله بن محمد بن سعد آل خنين، مرجع سابق، ص61.

[5]- محسن صالح ملانبي صالح الروسكي، مرجع سابق، ص52.

والدليل على تحريم الفتوى في الأحوال السابقة ما يلي:[1]

**أ- قال تعالى:**﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَٰذَا حَلَالٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾[2].

**ب- وقوله ﷺ:**«إن الله لا يقبض العلم انتزاعًا ينتزعه من العباد، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يُبْقِ عالما اتَّخذ الناس رؤوسًا جهالاً، فسُئِلوا فأفتوا بغير علم؛ فضلوا وأضلوا».[3]

**ج- وقال أبو الحصين الأسدي:**« إن أحدكم ليفتي في المسألة لو وردت على عمر بن الخطاب، لجمع لها أهل بدر».[4]

**د- وقال سفيان بن عيينة، وسحنون بن سعيد ‹صاحب المدونة:**«أجسر الناس على الفتيا أقلهم علما».[5]

**هـ- قال الهيثم بن جميل:**« شهدت مالكا سئل عن ثمان وأربعين مسألة فقال في اثنين وثلاثين منها: لا أدري».[6]

---

[1]-الحراني:نجم الدين أحمد بن حمدان بن شبيب (ت: 695هـ)، صفة المفتي والمستفتي، تحقيق: أبي جنة الحنبلي، دار الصميعي، الرياض، ط1، سنة1436هـ-2005م، ص129-131.

[2]- سورة النحل، الآية 116.

[3]-أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب كيف يقبض العلم، حديث رقم: 100. صحيح البخاري، دار ابن كثير، بيروت، ص38.

[4]-ابن القيم الجوزية: محمد بن أبي بكر بن أيوب ، إعلام الموقعين عن رب العالمين، دار ابن الجوزي، (د.م.ن)، (د.ط)، (د.ت.ن)، ج6، ص135.

[5]-ابن المفلح المقدسي: عبد الله بن محمد (ت:763هـ)، الآداب الشرعية، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعمر القيام، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط3، سنة1419هـ-1999م، ج2، ص66.

[6]-عياض بن موسى بن عياض السبتي(ت:544هـ)، ترتيب المدارك وتقريب المسالك، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ط2، سنة1403هـ-1983م، ج1، ص181.

**و- قال ابن أبي ليلى:** «أدركت عشرين ومائة من الأنصار، من أصحاب رسول الله ﷺ يُسأل أحدهم عن المسألة، فيردها هذا إلى هذا، وهذا إلى هذا، حتى ترجع إلى الأول».[1]

**المطلب الثاني: شروط الفتوى وضوابطها وأقسامها :**

في هذا المطلب إن شاء الله سنبين ضوابط وشروط الفتوى.

**الفرع الأول: شروط الفتوى:**

**أولا:** أن تكون:

**1**- عن تثبت وتمحيص، قال ﷺ: «من أفتي بغير علم كان إثمه على [من]أفتاه».[2]

**2**- وأن تكون بينة، موضحة للإشكال، مفصلة حين يكون التفصيل أمرا لازما، ومجملة حين يجب الإجمال، بخط واضح، وعبارة لا توهم.[3]

**ثانيا:وقال الجزولي:** يجب على العالم أن يجيب بأربعة شروط:[4]

**1**-أن يسأل السائل ما يجب عليه.

**2**-أن يخاف فوات النازلة.

---

[1]-ابن قيم الجوزية، مرجع سابق،ج6، ص134.

[2]-ابن عبد البر: أبي عمر يوسف بن عبد البر(ت:463هـ)، جامع بيان العلم وفضله، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، (د.م.ن)، (د.ط)، (د.ت.ن)، ج1، ص861.

[3]-السيوطي، مرجع سابق، ص38.

[4]-إبراهيم اللقاني(ت:1041هـ)، منار أصول الفتوى، تحقيق: عبدالله هلالي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، سنة1423هـ-2002م، ص269.

**3**-أن يكون المسؤول عالما في تلك النازلة، إما باجتهاد إن كان مجتهدا، وإما بتقليد إن كان مقلدا، فيفتيه بنص من قلده .

**4**-أن يكون السائل والمسؤول بالغين.

**5**-قال وزاد بعضهم خامسا: وهو كون المسؤول عنه عملا دينيا، لا ماليا ولا اعتقاديا، وليس بشيء انتهى.

**الفرع الثاني: ضوابط الفتوى :**

ومن الضوابط التي يجب أن تتوفر في الفتوى هي:

**أولا: أن تكون الفتوى صادرة من مفت مؤهل:**[1]

لأنه في هذه الحالة يعتبر من أهل الذكر الذين أمر الله سبحانه وتعالى بالرجوع إليهم، حيث قال : ﴿..فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾[2].وإذا لم يكن كذلك فتحرم عليه الفتوى[3]،

لقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾[4]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ

[1]-مجد الدين أبو البركات عبد السلام بن عبدالله وآخرون، المسودة في أصول الفقه، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، مطبعة المدني، القاهرة، (د.ط)، (د.ت.ن)، ص515.

[2]- سورة النحل، الآية43.

[3]-الحراني:نجم الدين أحمد بن حمدان بن شبيب (ت: 695هـ)، صفة الفتوى والمفتي والمستفتي، منشورات المكتب الإسلامي، دمشق، ط1، سنة 1380هـ، ص25.

[4]- سورة الأعراف، الآية 33.

أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَٰذَا حَلَالٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ ۚ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾[1].

**ففي الآية الأولى:** رتب الله سبحانه وتعالى في تشريعه المحرمات بادئا بأخفها، ثم مبينا ما هو أشد، الإثم والظلم، ثم أكبرها: "وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ" وهذا عام في القول في ذات الله سبحانه ودينه وتشريعه.[2]

**وفي الآية الثانية:** أبان الله سبحانه وتعالى أنه لا يجوز للمسلم أن يقول: هذا حلال وهذا حرام إلا إذا علم أن الله سبحانه وتعالى حرمه وأحله.[3]

وورد عن الرسول ﷺ مثل ذلك، حيث قال: «من قال علي مالم أقل فليتبوأ بيتا في جهنم. من أفتى بغير علم كان إثمه على من أفتاه، ومن أشار على أخيه بأمر يعلم الرشد في غيره، فقد خانه».[4]

**ثانيا: أن تكون الفتوى موافقة للنصوص القاطعة:**

ألا تخالف الفتوى إحدى الأدلة القاطعة، وإذا عارضت إحدى هذه الأدلة لا يعمل بها.

قال ابن الحاجب: « وينقض إذا خالف قاطعا».[5]

---

[1]- سورة النحل، الآية116.

[2]-الرازي:محمد الرازي فخر الدين بن ضياء الدين(ت:604هـ)، تفسير الرازي مفاتيح الغيب،دار الفكر، لبنان، ط1، سنة1401هـ-1981م، ج14، 69.

[3]-البغوي: أبي محمد الحسين بن مسعود (ت:516هـ)،تفسير البغوي، تحقيق: محمد عبد الله النمر وآخرون، دار الطيبة، الرياض، (د.ط)، (د.ت.ن)، ج5، ص49-50.

[4]- أخرجه الحاكم في صحيحه، كتاب العلم، باب من قال علي مالم أقل فليتبوأ مقعده من النار. المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، (د.د.ن)، (د.م.ن)، (د.ط)، (د.ت.ن)، ج1، ص82.

[5]- ابن الحاجب: أبي عمرو عثمان(ت:646هـ)، شرح مختصر المنتهى الأصولي، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، (د.ط)، سنة1317هـ ، ج2، ص300.

وقال الشافعي –رحمه الله–: «إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله ﷺ فقولوا بسنة رسول الله ﷺودعوا ما قلته».[1]

**ثالثا: أن تكون الفتوى صادرة من الكتب المشهورة:**

كان الأصل يقتضي ألا تجوز إلا بما يرويه العدل عن العدل، عن المجتهد الذي يقلده المفتي حتى يصبح ذلك عند المفتي، كما تصح الأحاديث عند المجتهد، لأنه نقل لدين الله تعالى في الوصفين، وغير هذا كان ينبغي أن يحرم، غير أن الناس توسعوا في هذا العصر فصاروا يفتون من كتب يطالعونها من غير رواية، وهو خطر عظيم في الدين وخروج عن القواعد.

غير أن الكتب المشهورة لشهرتها بعدت بعدا شديدا عن التحريف والتزوير، فاعتمد الناس عليها اعتمادا على ظاهر الحال، ولذلك أيضا أهملت رواية كتب النحو واللغة بالعنعنة عن العدول، بناء على بعدها عن التحريف، وإن كانت اللغة هي أساس الشرع في الكتاب والسنة فإهمال ذلك في اللغة والنحو والتصريف قديما وحديثا يعضد أهل العصر في إهمال ذلك في كتب الفقه بجامع بعد الجميع عن التحريف.

**وعلى هذا تحرم الفتوى من الكتب الغريبة التي لم تشتهر**،حتى تتضافر عليه الخواطر ويعلم صحة ما فيها، كذلك الكتب الحديثة التصنيف إذا لم يشتهر عزو ما فيها من النقول إلى الكتب المشهورة، أو يعلم أن مصنفها كان يعتمد هذا النوع من الصحة، هو موثوق بعدالته، وكذلك حواشي الكتب، تحرم الفتوى بها، لعدم صحتها والوثوق بها.[2]

[1]-البيهقي: أحمد بن الحسين بن علي (ت:458هـ)، مناقب الشافعي، تحقيق: السيد أحمد الصقر، دار التراث، مصر، ط1، سنة1390هـ-1970م،ج1، ص472.

[2]-ابن صلاح الشهرزوري، مرجع سابق، ص115-116.

**رابعا:أن تكون الفتوى موافقة لعرف المستفتي:**

ينبغي للمفتي إذا ورد عليه استفتاء من مستفت، من غير بلد المفتي وموضع الفتيا، ألا يفتيه بما عادته أن يفتي به حتى يسأل عن بلده، وهل حدث لهم عرف في ذلك البلد في هذا اللفظ اللغوي أم لا؟وإن كان اللفظ عرفيا فهل عرف ذلك البلد موافق لهذا البلد في عرفه أم لا؟[1] .

**قال القرافي رحمه الله:** وهذا أمر متعين واجب لا يختلف فيه العلماء، وأن العادتين متى كانتا في بلدين ليستا سواء، أن حكمها ليسا سواء[2].

**الفرع الثالث: أقسام الفتوى:[3]**

تنقسم الفتوى إلى ثلاثة أقسام: الفتوى التشريعية، الفتوى الفقهية، الفتوى الجزئية، وبيانها فيما يلي:

**أولا: الفتوى التشريعية:**

أما الفتوى التشريعية، فهي التي صدرت من الشارع، إما بوحي متلوٍّ في القرآن الكريم أو بوحي غير متلوٍّ سنة النبي الكريم ﷺ في الجواب عن سؤال، أو لبيان نازلة في عهد النبي الكريم ﷺ، فأصبحت شرعا عاما. وذلك مثل قوله تعالى: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾[4]، وقوله تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾[5]، وقوله تعالى:﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ قُلْ هِيَمَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ

[1]-محمد جمال الدين القاسمي، الفتوى في الإسلام، تحقيق: محمد عبد الحكيم القاضي، دار الكتب العلمية، لبنان، ط1، سنة1406هـ-1986م، ص79.

[2]-القرافي: شهاب الدين أبي العباس أحمد بن إدريس(ت:684هـ)،الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط1، سنة 1387هـ-1967م، ص232

[3]-محمد تقي العثماني، أصول الإفتاء وآدابه،مكتبة معارف القرآن، باكستان، (د.ط)، سنة1432هـ-2011م، ص9-11.

[4]- سورة النساء، الآية 127.

[5]- النساء، الآية 176.

وَالْحَجِّ﴾[1]، وقوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ۖ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ ۖ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ اللَّهِ ۚ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ ۗ﴾[2]، ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ۗ وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ ۗكَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾[3]، ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنفَالِ ۖ قُلِ الْأَنفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ ۖ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ ۖ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾[4]،﴿قَدْ سَمِعَ الله قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَ تَشْتَكِي إِلَى الله وَالله يَسمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ الله سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾[5].

**ثانيا: الفتوى الفقهية:**

والمراد بالفتوى الفقهية ما يبوح بها فقيه من الفقهاء، لا كجواب عن سؤال في حادثة مخصوصة، وإنما عند تفريعه للفروع، أو في جواب سؤال عام من غير علاقته بجزئية معينة، وهذا شأن الفقيه الذي يدون مسائل الفقه، فيتصور جزئيات لم يسأل عنها، ولكنه يستنبط حكمها بالأدلة الشرعية، ويبينه في كتاب أو رسالة، أو في جواب سؤال عام، أو سؤال نشأ عن افتراض، مثل أن يسأل: "ماهو الحكم فيمن قال لامرأته: "سرحتك" دون أن يحال السؤال إلى واقعة معينة.

[1]– سورة البقرة، الآية189.

[2]– سورة البقرة، الآية217.

[3]– سورة البقرة، الآية219.

[4]– سورة الأنفال، الآية 01.

[5]– سورة المجادلة، الآية01.

**ثالثا: الفتوى الجزئية:**

والمراد بها الجواب عن السؤال في واقعة معينة بتنزيل الفقه الكلي على الموضع الجزئي، مثل أن يسأل عن رجل معين ترك والديه وزوجةً وابناً وبنتاً، فكيف تقسم تركته بين ورثته؟ وأكثر ما يطلق لفظ الإفتاء على هذا النوع، وإن كان يطلق على الفتوى الفقهية أيضا.

**المطلب الثالث: تعريف المفتي وشروطه وأقسامه:**

ذكرنا فيما سبق تعريفا للفتوى وشروطها، وكذلك ضوابطها وأقسامها، أما في هذا المطلب سنورد تعريفا للمفتي وشروطه.

**الفرع الأول: تعريف المفتي:**

سنعرف المفتي من الناحية اللغوية وكذلك من الناحية الاصطلاحية كالآتي:

**أولا: لغة:**

**1**-جاء في المعجم الوسيط: اسم فاعل من أفتى والجمع مفتون، والمفتي من يتصدى للفتوى بين الناس.[1]

**2**-وجاء في المصباح المنير: أفتى العالم إذا أبان الحكم[2]، وكذلك في لسان العرب: وأفتاه في الأمر: أبانه له، وأفتاه في المسألة يفتيه إذا أجابه[3].

---

[1]-شعبان عبد العاطي عطية وآخرون، المعجم الوسيط، مادة (فتاه)،مجمع اللغة العربية، القاهرة، ط4، 1425هـ-2004م، ص674.

[2]-الفيومي،مرجع سابق، ص175.

[3]- ابن منظور:جمال الدين أبي الفضل(ت:711هـ)، لسان العرب، مادة (فتا)، دار إحياء التراث العربي، لبنان، ط3، 1419هـ- 1999م، ج10، ص 183.

مما سبق يتبين لنا أن المفتي في اللغة هو من يقوم ببيان الحكم والأمر، أو الذي يجيب عن السؤال.

**ثانيا:اصطلاحا:**

للمفتي تعاريف عديدة في اصطلاح العلماء نذكر منها:

**1- قال ابن رشد رحمه الله:**"المفتي هو الفقيه النظار، والقادر على انتزاع الأحكام الشرعية من الكتاب والسنة والإجماع والقياس".[1]

**2- الشاطبي رحمه الله:**"المفتي هو القائم في الأمة مقام النبي ﷺ".[2]

**3- السمعاني رحمه الله:**"من استكمل فيه ثلاث شرائط: الاجتهاد والعدالة والكف عن الترخيص والتساهل".[3]

**4- ابن حمدان رحمه الله:**"المفتي هو المخبر بحكم الله تعالى لمعرفته بدليله".[4]

**5- البهوتي رحمه الله:**"المفتي من بين الحكم الشرعي ويخبر به من غير إلزام".[5]

**6- ابن همام رحمها لله:**"أن المفتي هو المجتهد، وهو الفقيه".[6]

---

[1]-ابن رشد: أبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد(ت:520هـ)، فتاوى ابن رشد، تحقيق: المختار بن الطاهر التليلي، دار الغرب الإسلامي، لبنان، ط1، سنة1407هـ-1987م، ج3، ص1497.

[2]- الشاطبي: أبي إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي(ت:790هـ)، الموافقات في أصول الشريعة، دار الكتب العلمية، لبنان، ط1، سنة1425هـ-2004م، ص867.

[3]-ابن همام: محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد(ت:861هـ)، التقرير والتحبير على التحرير، دار الكتب العلمية، لبنان، ط1، سنة1419هـ-1999م، ج3، ص434.

[4]-أحمد بن حمدان، مرجع سابق، ص04.

[5]-البهوتي: منصور بن يونس بن إدريس، كشاف القناع عن متن الإقناع، عالم الكتب، بيروت، (د.ط)، سنة1403هـ-1983م، ص299.

[6]-ابن همام، مرجع سابق، ج3، ص434.

نلاحظ أن بعض التعاريف اكتفى بتحديد وظيفة المفتي المتمثلة في البيان، والإخبار عن حكم الله تعالى، كما هو تعريف البهوتي وابن حمدان، وركزت تعاريف أخرى على شروط المفتي العلمية بأن يكون فقيها مجتهدا قادرا على استخراج الأحكام من الأدلة،كما هو الحال بالنسبة لتعريف ابن رشد والسمعاني وابن الهمام، وقد حرص السمعاني على ذكر شروط أخلاقية كالعدالة وعدم التساهل، بينما اكتفى الشاطبي ببيان منزلة المفتي وأنه قائم مقام النبي في الأمة.

**الفرع الثاني: شروط المفتي:**

الإفتاء منصب ذو شأن، وهو يتعلق بالأحكام الشرعية فيما يعرض للناس في شؤون العقيدة والعبادات والمعاملات وغيرها، ولذا فإنه لا يتصدى للفتوى إلا من تأهل لهذا المنصب، ويكون تأهيله بتحقيق الشروط المطلوبة، ويمكن تقسيم الشروط المطلوب توافرها في المفتي إلى قسمين[1]:

**أولا: شروط تتعلق بشخصية المفتي:**

وهذه الشروط هي: الإسلام، والبلوغ، والعقل، والعلم بالأحكام الشرعية، والعدالة، وفقه النفس.

**1- الإسلام:** هو دين الأمة وخاتم الرسالات، به سيادة الأمة وعصمة أمرها ودوام عزها ومجدها وعليه مدار أحكامها استمدادا من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، ولا يعرفه أو يحيط به خبرا أو يطيق أحكامه على الوقائع والأحداث إلا من آمن بالله ربا ومعبودا أو بالإسلام دينا وبمحمد ﷺ نبيا ورسولا، وغير المسلم لا يوثق بقواه في الإسلام وأحكامه وتنزيلها على الوقائع والأحداث، فلا يكون مفتيا ولذا اشترط العلماء الإسلام فيمن يفتي بقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ إِن كُنتُمْ

[1]-عبدالله بن محمد بن سعد آل خنين، مرجع سابق،ص99-103

تَعْقِلُونَ﴾[1]، فنهى الله عز وجل في هذه الآية عن اتخاذ غير المسلم خاصة ومقربا، ومن ذلك اتخاذه مفتيا وموقعا في الفتيا عن الله عز وجل.

**2- البلوغ:**

الصغير ليس أهلا للتكاليف لما رواه علي رضي الله عنه –عن النبي ﷺ قال:« رفع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يحتلم، وعن المجنون حتى يعقل».[2]

فالصغير دون البلوغ غير مؤهل للقيام بمهام الفتيا، لعدم نضوج عقله وكمال فهمه، فلا يوثق بنظره وإدراكه، والبالغ مظنة ذلك، فاشترط البلوغ في المفتي، بل إن العلماء يرغبون أن يكون المفتي ممن حنكتهم السن وأيدتهم وصقلت مرآة عقولهم التجربة.

**3- العقل:**

العقل مناط التكليف، وبه تحصل صحة التصرف وحسن التدبير وغير العاقل–المجنون– لا يتوجه إليه أمر ولا نهي، ولا يحسن تصريف نفسه وتدبير شؤونه، فلا يلي غيره ولا يسند إليه عمل يهم المسلمين، ولذا اشترط في المفتي العقل، وقدروى علي رضي الله عنه –عن النبي ﷺ قال:«رفع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يحتلم، وعن المجنون حتى يعقل».

والجنون يكون بزوال العقل أو اختلاله أو ضعفه.

[1]– سورة آل عمران، الآية118.

[2]-أخرجه ابن حبان في صحيحه، كتاب الإيمان، باب التكليف، حديث رقم:142. صحيح ابن حبان، بيت الأفكار الدولية، لبنان، (د.ط)، (د.ت.ن)، ص71.

### 4- العلم بالأحكام الشرعية:

الفتوى بلاغ بأحكام الله تعالى لمن سألها عما وقع عليه ويلم به من أحداث ونوازل، وهي لا تصلح إلا ممن أحاط بأحكام الشرع خبرا، فيكون عالما لما يبلغ عن الله تعالى، وعلم المفتي بالأحكام الشرعية يقتضي أن يكون ملما بأصول الأدلة الشرعية "الكتاب، السنة..." عارفا بطرق الإفادة من هذه الأدلة وهذا يقتضي إلمامه بعلم أصول الفقه وقواعده.

### 5- العدالة:

العدالة محافظة على الدين، واحترام المروءات ومكارم العادات، والمحافظة على الدين تكون بأداء الفرائض بسننها الرواتب، وما وجب من شعائر الإسلام من زكاة وصيام وحج بيت الله الحرام وسائر واجبات الإسلام، واجتناب المحارم يكون بعدم إتيان الكبائر وعدم الإدمان على الصغائر.

### 6- فقه النفس:

وأما فقه النفس أو جودة القريحة فمعناه أن يكون شديد الفهم لمقاصدالكلام[1]،قال الخطيب البغدادي: "ينبغي أن يكون قوي الاستنباط، جيد الملاحظة، رصين الفكر، صحيح الاعتبار، صاحب أناة وتؤدة، بصير بما فيه المصلحة، مستوقفًا بالمشاورة، دائم الاشتغال بمعادن الفتوى وطرق الاجتهاد، ولا يكون ممن غلبت عليه الغفلة، ولا موصوفًا بقلة الضبط، منعوتا بنقص الفهم، معروفًا بالاختلال، يجيب بما لا يسنح له، ويفتي بما يخفى عليه".[2]

[1]-محمد يسري إبراهيم، مرجع سابق، ص452.

[2]-الخطيب البغدادي: أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت(ت:462هـ)، الفقيه والمتفقه، تحقيق: أبو عبدالرحمان، وعادل بن يوسف الغرازي، دار ابن الجوزي، السعودية، ط1، سنة1417هـ-1996م، ج2، ص333.

**ثانيا: شروط تتعلق بالإمكانيات العلمية للمفتي:**

وهذه الشروط هي شروط الاجتهاد لأن المفتي هو المجتهد كما جاء في تعريفه.

فالاجتهاد من شروط المفتي عند الأئمة الثلاثة وهو عند الحنفية شرط أولوية لا شرط صحة تسهيلاً على الناس[1].ومن شروط المجتهد كالآتي:

**1**-اشترط العلماء للمجتهد المطلق أن يكون محيطا بمدارك الشريعة فاهما لمقاصدها.[2]

وفي هذا يقول الدكتور القرضاوي: " إن المفتي أو الفقيه الذي يقوم مقام النبي ﷺبل يوقع عن الله جل شأنه جدير بأن يكون على قدر من العلم بالإسلام، والإحاطة بأدلة الأحكام، والدراية بعلوم العربية، مع البصيرة والمعرفة بالحياة وبالناس أيضا بالإضافة إلى ملكة الفقه والاستنباط".[3]

ومن خلال قول الدكتور يوسف القرضاوي نلاحظ أن العلوم التي لابد للمجتهد أن يتمكن منها هي كتاب الله وسنة رسول اللهﷺ واللغة العربية وأصول الفقه:

**أ- كتاب الله:** فهو الأصل ولابد من معرفته ويقصد بذلك معرفة آيات الأحكام، حيث لا يشترط في المجتهد أن يحفظ آيات الأحكام وإنما يكفي معرفته لمواضعها في المصحف ليتمكن من الرجوع إليها بسهولة عند الحاجة إليها.

**ب- السنة:** أن يكون عالما بأحاديث الأحكام ويكون قادرا على التمييز بين الأحاديث الصحيحة المعمول بها والأحاديث الضعيفة المردودة، وكذلك قادرا على الرجوع إليها عند الحاجة إلى الفتوى.

**ج- اللغة العربية:** لا يشترط أن يكون متبحرا فيها بل أن يكون ملما بأساليبها وتراكيبها التي تمكنه من فهم خطاب الله تعالى ومعاني كلام العرب.

---

[1]- الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، الكويت، ط2، سنة1408هـ-1988م،ج13، ص165.

[2]-محمد يسري إبراهيم، مرجع سابق، ص454.

[3]-يوسف القرضاوي، مرجع سابق، ص31.

**د- أصول الفقه:**وذلك من خلال ربط الأحكام بأدلتها وطريقة الاستفادة منها واستخراج الأحكام من أدلتها الشرعية.[1]

**2**- إضافة إلى شروط أخرى وهي[2]:

أ-أن يكون المفتي عالما بالحكم، أو قادرا على تحصيل العلم به، فإن لم يكن كذلك حرمت عليه الإجابة لأنه يكون مفتيا على جهل، فيكون إفتاؤه حينئذ ضلالا وإضلالا.

**ب**-أن تكون المسألة قد وقعت، فإن لم تكن وقعت وكان الحكم ثابتا بنص أو إجماع أو قياس جلي، وجب بيان الحكم حينئذ إن كان الجواب ذا نفع للسائل، أما في حالة وقوع المسألة فإنه يجب الإفتاء على من وجه إليه السؤال ممن هو أهل الفتيا، لأن البيان لا يجوز تأخيره عن وقت الحاجة.

ج- أن لا يخاف المفتي غائلة الفتيا، فإن خاف من ترتب شر أكثر من الإمساك عنها أمسك عنها، لأن المفسدة لا يصح أن تزال بمفسدة أعظم منها، وقد ترك النبي ﷺ إعادة بنيان الكعبة على قواعد إبراهيم لما كان أهل مكة حدثاء عهد بالجاهلية والأوهام الباطلة

**د**-ومن هذا النوع أن يكون عقل السائل لا يحتمل الجواب الحق لبعده الشاسع عما هو فيه، فيترك جوابه لئلا يجحد به، وهذا المبدأ نجده في بيان الله عز وجل للأحكام، حيث أجّل كثير من الأحكام إلى أن تهيأت النفوس لقبولها والعمل بها ومن أجل ذلك نزل القرآن منجما ومن الأدلة على هذا الشرط:

[1]- محمد يسري إبراهيم، مرجع سابق، ص455-458، بتصرف.

[2]-محمد سليمان عبدالله الأشقر، مرجع سابق، ص 15.

* عن علي – رضي الله عنه – أنه قال:«حدثوا الناس بما يعرفون، أتريدون أن يكذب الله ورسوله؟».[1]

*وقال النبيَّ ﷺلِمُعَاذِ بنِ جَبَلٍ: «مَن لَقِيَ اللَّهَ لا يُشْرِكُ به شيئًا دَخَلَ الجَنَّةَ، قَالَ :ألَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: لا إنِّي أخَافُ أنْ يَتَّكِلُوا».[2]

**هـ**–أن لا يعلم من صراحة اللفظ أو قرائن الحال أن المستفتي يريد اتخاذ الفتيا حجة له على باطله ، بتحريفها أو بإظهار العمل بها مع إبطال التواصل إلى ما حرمه الله تعالى، كمن يلبس الربا ثوب البيع المباح أو الإجارة أو القرض أو نحو ذلك.

**و**– قال ابن تيمية : "إذا كان المستفتي من المنافقين والكفار، لم يجب الإفتاء، إذا كان يقصد مرافقته على هواه".[3]

**الفرع الثالث: أقسام المفتي:**

الفتوى ليست على درجة واحدة وإنما قسمها العلماء إلى مراتب[4]:

**أولا: المفتي المستقل:**

[1]-أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب من خص بالعلم قوما دون قوم، كراهية أن لا يفهموا، حديث رقم:127. صحيح البخاري، ص45.

[2]-أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب من خص بالعلم قوما دون قوم، كراهية أن لا يفهموا، حديث رقم:129. صحيح البخاري، ص45 .

[3]-ابن تيمية: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبدالحليم(ت:728هـ)، مجموع الفتاوى الكبرى، (د.د.ن)، السعودية، (د.ط)، سنة1425هـ–2004م، ج28، ص198.

[4]-ابن صلاح الشهرزوري، مرجع سابق، ص86–99.

وشرطه أن يكون قيما بمعرفة أدلة الأحكام الشرعية من الكتاب والسنة والإجماع والقياس وما التحق بها، فمن جمع هذه الفضائل فهو المفتي المطلق المستقل الذي يتأدى به فرض الكفاية، ولن يكون إلا مجتهدا.

**والمجتهد المستقل:**هو الذي يستقل بإدراك الأحكام الشرعية من الأدلة الشرعية من غير تقليد وتقيد بمذهب واحد.

قال الإمام أبو المعالي الجويني:" أن المفتي هو المتمكن من درك أحكام الوقائع على يسير من غير معاناة تعلم".[1]

**ثانيا: المفتي غير المستقل:**

منذ دهر طويل طوي بساط المفتي المستقل المطلق، والمجتهد المطلق، وأفضى أمر الفتوى إلى الفقهاء المنتسبين إلى أئمة المذاهب المتبوعة، وللمفتي المنتسب أحوال أربع هي:

**1 –الحالة الأولى:**أن لا يكون مقلدا لإمامه، لا في المذهب ولا في دليله،لكونه قد جمع الأوصاف والعلوم المشترطة في المستقل، وإنما ينتسب إليه لكونه سلك طريقه في الاجتهاد، ودعا إلى سبيله.

**2– الحالة الثانية:** أن يكون في مذهب إمامه مجتهدا مقيدا فيستقل بتقرير مذاهبه بالدليل، غير أنه لا يخرج عن أصول إمامه وقواعده، ومن شأنه أن يكون عالما بالفقه، خبيرا بأصول الفقه، عارفا بأدلة الأحكام تفصيلا، بصيرا بمسالك الأقيسة والمعاني، تام الارتياض في التخريج والاستنباط قيما بإلحاق ما ليس بمنصوص عليه في مذهب إمامه بأصول مذهبه وقواعده.

[1]-الجويني: أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله ، غياث الأمم في التياث الظلم، (د.د.ن)، (د.م.ن)، (د.ط)، ص403.

**3- الحالة الثالثة:** أن لا يبلغ أئمة المذهب أصحاب الوجوه والطرق، غير أنه فقيه النفس حافظ لمذهب إمامه، عارف بأدلتها، قائم بتقريرها، وبنصرته، يصور، ويحرر، ويمهد، ويقرر[1]،كما أنه قادر على الترجيح بين أقوال إمامه المذكورة في المذهب.[2]

**4- الحالة الرابعة:** أن يقوم بحفظ المذهب ونقله، وفهمه في واضحات المسائل ومشكلاتها، ويفهم ضوابطه وتخريجات أصحابه، غير أن عنده ضعفا في تقرير أدلته وتحرير أقيسته، فهذا يعتمد في نقله وفتواه فيما يحكيه من مسطورات مذهبه من منصوصات إمامه، وتفريعات أصحابه المجتهدين في مذهبه وتخريجاتهم.[3]

[1]-ابن صلاح الشهرزوري، مرجع سابق، ص98.

[2]-محمد يسري إبراهيم، مرجع سابق،ص454.

[3]- ابن صلاح الشهرزوري، مرجع سابق، ص99.

## ملخص الفصل الأول:

في ختام دراستنا لهذا الفصل توصنا أن الفتوى هي إخبار عن الحكم الشرعي في مسألة من المسائل أو واقعة من الواقعات، وأن هذه المسؤولية الشريفة من عمل المفتي المخبر عن حكم الله للسائل عنه، وهو قسمان: المفتي المطلق والمقيد المنتسب، ويجب أن تتوفر شروط معينة فيمن يتصدر لهذا العمل كالبلوغ والعقل والإسلام. هذا من جهة ومن جهة أخرى أن يكون عالما بآيات الأحكام وأحاديث الأحكام واللغة العربية ومواطن الإجماع....وغيرها، وكما علمنا سابقا أن الفتوى واجبة وجوب إلزام على المفتي إن لم يكن هناك غيره في البلدة، وفرض كفاية إذا تعدد وجود المفتين بمكان واحد فإذا قام به أحدهم سقط عن الجميع، وكما هو بين في دراستنا هذه، فقد تعرفنا على أحد علماء عصرنا وهو أستاذنا الطاهر سرايش رحمه الله، فمن خلال سيرته اطلعنا على نشاطه الدعوي الواسع في مجالات متعددة، وخصوصا نشاطه الإعلامي الدعوي عبر إذاعة الحضنة بولاية المسيلة من خلال برنامجه الديني ندوة الجمعة، الذي كان يستقبل فيه تساؤلات المستفتين ويجيب عنها، فقد بذل الوسع في ذلك خدمة لدين الله تعالى.

# الفصل الثاني: معالم المنهج في فتاوى الطّاهر سرايش رحمه الله

## المبحث الأول: منهجه الفقهي في الفتوى

## المبحث الثاني: منهجه في مخاطبة السائل

# الفصل الثاني: معالم المنهج في فتاوى الطّاهر سرايش رحمه الله

لكلّ مفت منهج خاص يعتمده في ربط المسائل بما يناسبها من الأحكام الشرعية، وأستاذنا الطّاهر سرايش رحمه الله من علماء العصر، خدم دين الله من خلال فتاواه التي سنحاول استقراء قسما منها، ونعني بذلك ما كان يبثه عبر إذاعة الحضنة من خلال حصة ندوة الجمعة التي نشطها على مدار أكثر من خمس سنوات، يجيب خلالها على أسئلة المستمعين التي لا تنقطع أو تتوقف إلى آخر دقيقة من الحصة. فكانت هذه الحصة بحق منبرا إعلاميا ودعويا وعلميا، لقد وفق الله فيها الأستاذ الطّاهر سرايش لعمل عظيم، نسأله تعالى أن يتقبله منه وأن يجعله في ميزان حسناته.

## المبحث الأول: منهجه الفقهي في الفتوى

لدراسة المنهج الفقهي يجب علينا أن نتتبع خطوات معينة ونتعمق في عناصر تؤهلنا للوصول إلى منهج الشيخ الأستاذ رحمه الله، ولتحقيق ذلك قسمنا هذا المبحث إلى مطالب نبين من خلالها مدى التزام الأستاذ سرايش بالمذهب المالكي وطريقته في التعامل مع المسائل المختلف فيها داخل المذهب وخارجه، وكذلك ربطه الحكم بالدليل وذكر الحكمة أثناء جوابه عن أسئلة المستفتين، وتورعه وتثبته في المسائل التي تحتاج لذلك.

### المطلب الأول: التزامه بالمذهب المالكي

المذهب المالكي هو المرجعية الفقهية للشعب الجزائري منذ القديم منه يستقي الفقهاء والمفتون الأحكام الشرعية تلبية لحاجة المجتمع وجوابا على أسئلة المستفتين، وعلى هذه المرجعية سار أغلب العلماء والمفتون، ومن بين هؤلاء الدّكتور الطاّهر سرايش رحمه الله الذي تصدى للإفتاء وهو شابا من خلال منابر عدة من بينها الحصص الإذاعية. وعلى ذلك نقول:

" فما مدى التزام الشيخ بالمذهب المالكي وما هي مبررات خروجه عنه؟".

جوابا على هذا السؤال سنقوم بعرض بعض فتاويه كنماذج ونحللها كما هو موضح فيما سيأتي:

❖ **الفتوى الأولى: حكم سجود السهو لمن ترك سجدة مع الإمام**

في هذه المسألة ذكر الشيخ –رحمه الله–أنّ فقهاء المذهب المالكي في مسائل العبادات يعتمدون على الأحكام التي جاءت في المذهب ويلتزمون بها، ولا يخرجون عن ذلك ورأيه من رأيهم يُعمل الفقه المالكي والأحكام التي جاءت فيه في مثل هذا النوع من المسائل ولا يخرج عن ذلك وهذا ما سنتعرف عليه في عرضنا الآتي:

➢ **طرح المسألة: (السؤال وجوابه)**

➢ **السؤال:**استقبل الشيخ –رحمه الله– سؤالا من مستفتي جاء فيه: يا شيخ قد وقع لنا خطأ مع الإمام ونحن نصلي،حيث أنه أثناء السجود نسي سجدة وسلّم ثم أضاف سجدة أخرى وسلّم ثمّ أضاف سجدتي السّهو، وكان إماما متطوّعا، فلما بلغ الخبر إمام المسجد أمرنا بإعادة الصلاة فرادى، فما حكم ذلك ؟ [1]

➢ **جوابه:**نعم من المفروض هنا بما أنه سلّم تستدرك هذه الركعة بإتيانها بركعة كاملة....، لأنه اختلّ منها ركن من أركانها،وفاتت الركعة بالسلام، لو انتبه قبل أن يسلّم كأن يتشهد فقط ويضيف لها سجدة، وأمّا أنه سلم ففي مثل هذه الصورة يقوم ويضيف ركعة كاملة من قراءة وركوع وسجود ويسلّم ويسجد بعد السلام زيادة للخلل الذي وقع، وبالتالي ما أمر به الإمام بعد ذلك صحيح، والظاهر أن الإمام هنا قد راجع المسألة واستدرك وهذا وارد، ومسائل سجود السّهو بالأخص فالإنسان لا يخرج عن المذهب إطلاقا حتى تكون الأمور واضحة ولا يقع الخلل في النّاس ومثل ذلك أحكام المسبوق والمسائل العبادية جملة حتى لا تكون الأمور مختلفة على الناس.

[1]- ندوة الجمعة: استفسارات في الدين والحياة، من إعداد الدكتور طاهر سرايش رحمه الله بتاريخ:25 رمضان 1434هـ الموافق لـ: 02 أوت 2013م.

➢ **التعليق على المسألة:**

أفتى الشيخ –رحمه الله–السّائل وقدّم له الحكم الشرعي المتمثل في قضاء هذه الصلاة ثم أكد على قضية مهمة وهي عدم الخروج عن المذهب المالكي في مثل هذه المسائل وما شابهها في باب العبادات فقال: (....**ومسائل سجود السّهو بالأخص لا يخرج فيها عن المذهب المالكي إطلاقا، حتى تكون الأمور واضحة ولا يقع الخلل في الناس....**)، فقد بيّن من خلال قوله هذا أنّ المفتي المالكي لا يخرج عن المذهب في مثل هذه الفروع خاصة، وهذا إن دلّ على شيء فإنّما يدل على التزام الشيخ –رحمه الله–بالأحكام التي جاءت في المذهب وعدم خروجه عنها في المسائل العبادية، وقد أشار مبيّنا إلى مقصد من مقاصد الالتزام بالمذهب وهو أن يكون المسلم على بيّنة من أمره فيعبد ربه وفق أحكام واضحة فتُبرأ ذمة العبد من خلال صحة صلاته وتمامها، ثم ضرب مثالا بصلاة المسبوق وهي الصلاة التي إذا تأخر فيها مصلّ عن الجماعة وسبقوه تترتب عليه أحكام كاستدراك ما سبق بإتيانها بالركعات الفائتة، وهي كسابقتها من المسائل التي يجب فيها إعمال رأي الإمام مالك دون الخروج عنه، ذلك حتى لا تختلط الأمور على الناس ولا يقعون في الحيرة من دينهم ويتوحدون في عباداتهم.

❖ **الفتوى الثانية: حكم طلاق السكران**

➢ **طرح المسألة:(السؤال وجوابه)**

➢ **السؤال:** استقبل الشيخ رحمه الله سؤالا من طرف مستفتية قالت فيه يا شيخ: ما حكم طلاق السكران؟[1]

➢ **جوابه:**طلاق السكران سكرا مطبقا لا يقع على الصحيح من أقوال الفقهاء، وطلاق السكران عند المالكية يقع لكن الصحيح لا يقع وأنا أفتي النّاس لعدم وقوع طلاق السكران، فإذا جاء سكران وسكره مطبقا وطلق زوجته فهذا الطلاق لا يقع.

[1]- ندوة الجمعةحصة يوم: 11 ربيع الأول 1436هـ الموافق لـ 02 جانفي 2015م.

➢ **التعليق على المسألة:**

أفتى الشيخ –رحمه الله–السّائلة وقدم لها الحكم الشرعي المتمثل في أنّ طلاق السكران سكرا مطبقا لا يقع، وقد رجح قولا من أقوال الفقهاء خارج مذهبه بأنّ طلاق السكران في هذه الحالة لا يقع، بالإضافة إلى أنه ذكر قول المالكية في المسألة الذين اعتبروا وقوعه، فما يلاحظ أنّه اختار هذا الرّأي من بين الآراء الفقهية تحقيقا لمصالح رآها وهي الحفاظ على الأسرة المسلمة وتضييق أسباب افتراق الزوجين، والزوج إذا كان سكرانا وطبقنا عليه هذه القاعدة لكانت هناك آثار وخيمة على الأسرة، وحسب ما فهمناه أنّ القول الذي رجحه الشيخ –رحمه الله–أساس عدم وقوع الطّلاق فيه هو الإطباق، ويقصد بالإطباق إتلاف العقل وذهابه بسبب شرب الخمر، فالعقل مناط التكليف، والزوج في هذه الحالة غير مكلف، فلذلك لا يقع طلاقه على الرأي الذي اختاره الشيخ رحمه الله.

وقد أكد الشيخ –رحمه الله–على عدم وقوع طلاق السكران سكرا مطبقا في قوله:**(...وأنا أفتي النّاس بعدم وقوع طلاق السكران، فإذا جاء سكران وسكره مطبقا وطلق زوجته فهذا الطلاق لا يقع...)**.

❖ **الفتوى الثالثة: حكم المسح فوق غطاء الرأس في الوضوء للمريض**

في هذه المسألة صرّح الشيخ –رحمه الله–بخروجه عن المذهب المالكي وبين سبب ذلك وهذا سنتعرف عليه في العرض الآتي:

➢ **طرح المسألة: (السؤال وجوابه)**

➢ **السؤال:**استقبل الشيخ –رحمه الله–سؤالا من مستفتية حيث قالت له: يا شيخ والدتي مريضة وتعاني من مرض الشقيقة وعند الوضوء تمسح فوق الغطاء دون أن تلمس شعرها، فما حكم وضوئها؟[1]

➢ **جوابه:** تحاول على الأقل أن تمسح على جزء من الرّأس بحيث إذا مسحت فوق العمامة أو فوق غطاء الرّأس لا يؤلمها ولا تمرض فلا حرج حينها أن تمسح، لكن تحاول أن تمسح على جزء من الرّأس أي تمسح على الناصية، ثم تكمل بقية المسح فوق الغطاء، فقد مسح النبيّ صلّى الله عليه

[1]- ندوة الجمعة حصة بيوم: 25 رمضان 1437هـ الموافق لـ: 01 جويلية 2016م.

وسلّم على ناصيته وأكمل على العمامة[1] والحديث في الصّحيح، فالمرضى من باب أولى أنّه يجوز لهم هذا وهذه رخصة فقط للمرضى حتى لا يتوسع فيها الإخوة، لأنه عندنا في المذهب المالكي لا يصح للإنسان أن يمسح على العمامة، **لكن لا بأس أن يكون هناك للحاجة دواعيها أو للضرورة خروج عن المذهب إلى ما تقتضيه بعض النّصوص الشرعية الأخرى أو بعض الآراء الموجودة خارج المذهب**، وفي مثل هذه الصورة فلابد للإنسان إذا كان مريضا سواء امرأة أو رجل وكان يؤذيه المسح على رأسه كلّه، فلا بأس إن شاء الله تعالى أن يمسح على بعض الرّأس ويكمل ما بقي على العمامة.

- **التعليق على المسألة:**

أفتى الشيخ –رحمه الله–السائلة وقدّم لها الحكم الشرعي المتمثل في: أنّ والدتها المريضة يجوز لها أن تمسح على بعض الرّأس وتكمل بقية المسح على الغطاء حتى تتجنب الضرر الذي يسببه لها المسح الكلّي،وقد استدلّ على ذلك بعمل النبيّ صلّى الله عليه وسلّم الذي كان يمسح على ناصيته ثمّ يكمل على العمامة،وقد أكّد على أنّ هذا الحكم الشّرعي خاص بالمرضى فقط وليس عامّا حتى لا يتوسع النّاس فيه وهذا ما استنتجناه من قوله:**(....وهذه رخصة فقط للمرضى حتى لا يتوسع فيها الإخوة....)**.

وما يلاحظ أن الشيخ –رحمه الله–أخذ بهذا الرّأي الفقهي خروجا عن مذهبه لأنّ المالكية يمنعون المسح على العمامة كما جاء في قوله:**(...لأنّه عندنا في المذهب المالكي لا يصح للإنسان أن يمسح على العمامة...)**،فقد صرّح بخروجه هذا وأظهر الأسباب التي دفعته إلى عدم الالتزام بما جاء في مذهبه والدّليل على ذلك أنّه قال: **(...لكن لا بأس أن يكون هناك للحاجة دواعيها أو للضرورة خروج عن المذهب إلى ما تقتضيه بعض النّصوص الشرعية الأخرى أو بعض الآراء الموجودة خارج المذهب...)**.

[1]- أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الطهارة، باب المسح على الناصية والعمامة حديث رقم 274، عن المغيرة بن شعبة قال : " أن النبي صلى الله عليه وسلم توضأ فمسح بناصيته وعلى العمامة وعلى الخفين"، ج2، ص 87.

**وخلاصة القول:** ما توصلنا إليه في هذه المسألة وبعد تتبع لكثير من فتاوى الشيخ أنه رحمه الله اعتمد المذهب المالكي والتزم به في مسائل العبادات، وأن المذهب المالكي كان هو مرجعه عموما وغالبا، ولذلك كان غالبا ما يكرر عبارات مثل:"عند فقهاء المالكية، التي ذكرها فقهاء الإمام مالك، حتى قال سيدنا الإمام مالك، والمعتمد عندنا في الجزائر،وإن كان عندنا في الفقه المالكي، على مذهب فقهاء المالكية، قول الإمام مالك"، ومع غلبة المذهب المالكي في فتاوى الشيخ وكونه المرجع الأساس في الفتوى، لكن وجدناه أحيانا يصرح بالخروج عن المذهب كما في مسألة المسح على العمامة أو الخمار للمريض، وقد لا يصرح بخروجه عن المذهب ويفتي بخلافه كما في مسألة صوم الولي عن الميت الذي عليه دين[1] مستدلا بحديث:«من مات وعليه صوم صام عنه وليه» وهذا خلاف المذهب المالكي، وأفتى خلافا للجمهور في مسألة قراءة الحائض القرآن ورأى أن الصحيح أن الحائض ليست بنجسة[2] مستدلا بحديث عائشة عندما طلب منها النبي أن تناوله الخمرة من المسجد وكانت حائضا، فلما ترددت قال لها: «إن حيضتك ليست في يدك»[3]، كما قال باستحباب صيام ست من شوال ورغب الناس في صومها خلافا لمذهب الإمام مالك رحمه الله الذي كره ذلك[4]، كما أفتى بصحة صيام من أكل أو شرب ناسيا وأنه لا قضاء عليه وهو خلاف مذهب مالك رحمه الله.[5]

والأمر نفسه في غير العبادات أي ما يتعلق بأحكام المعاملات، فقد وجدناه يخرج عن مبدئه في الالتزام بمذهب مالك ويفتي في بعض المسائل بخلافه، ويصرح بخروجه عن المذهب إذا اقتضت المصلحة ذلك كما في مسألة طلاق السكران التي مرت معنا، وفي مسألة شراء الذهب بالتقسيط فقد

---

[1]-ندوة الجمعة حصة يوم:الجمعة 18 ربيع الثاني 1434هـ الموافق لـ: 01 مارس 2013م.

[2]-ندوة الجمعة حصة يوم:الجمعة 11 رمضان 1434هـ الموافق لـ: 19 جويلية 2013م.

[3]- رواه ابن ماجة في سننه: كتاب الحيض، باب الحائض تتناول الشيء من المسجد، حديث رقم 632 . والحديث صححه الألباني في تعليقه على سنن ابن ماجة، سنن ابن ماجة، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ج1، ص207.

[4]- انظر: ندوة الجمعة يوم: 2012/08/24.

[5]- انظر: ندوة الجمعة يوم: 2013/08/02.

خالف المالكية والجمهور وأفتى بقول ابن القيم وهو جواز بيع الذهب بالتقسيط، معتبرا أن الذهب المصوغ سلعة وقد زال عنه وصف الثمنية الذي لأجله يحصل الربا.[1]

**المطلب الثاني: نقل الخلاف وآراء العلماء في المسائل وترجيحات الشيخ الطاهر سرايش**

قيل أنّ الاختلاف بين العلماء رحمة، فقد يقع الاختلاف بين الفقهاء في مسائل عديدة من غير القطعيات، وغرضنا من هذا المطلب نحصره في الإشكالية الآتية:

"ما هو موقف الشيخ عند اختلاف الأقوال وتعددها في المسألة وحدود نقله لهذا الخلاف؟"

وللإجابة على هذا الاستفهام نكتفي بعرض وتحليل ثلاث فتاوى لتحقيق هذا الهدف وهو أقصى ما يسمح به المقام:

❖ **الفتوى الأولى: حكم الاحتفال بالمولد النبوي:**

في هذه المسألة الخاصة بحكم الاحتفال بالمولد النبوي الشريف الشيخ –رحمه الله–توسع فيها كثيرا من خلال جوابه، ففي تتبعنا هذا سنركز على أقوال الفقهاء التي ذكرها وترجيحاته وسيكون عرضنا على النحو الآتي:

➢ **طرح المسألة: (السؤال وجوابه)**

– **السؤال:**استقبل الشيخ رحمه الله سؤالا من طرف المستفتي جاء فيه: يا شيخ ما حكم الاحتفال بالمولد النبوي الشريف؟ [2]

– **جوابه:** هذه المسألة من المسائل التي اختلف فيها الفقهاء، فبعضهم يجيز وبعضهم ينفي، وقد كتب فيها الإمام السخاوي والإمام السيوطي والإمام ابن حجر العسقلاني وغيرهم من أئمة المسلمين الكبار الذين أباحوا الاحتفال بالمولد النبوي الشريف، واستدل الكثير من المجيزين بما ورد في الحديث لمّا سئل النبي

[1]- ندوة الجمعة حصة يوم: الجمعة 13 جمادى الآخر 1436هـ الموافق لـ: 04 أفريل 2015م.

[2]-ندوة الجمعة: استسفارات في الدين والحياة، من إعداد الدكتور طاهر سرايش رحمه الله بتاريخ: 11 ربيع الأول 1436هـ الموافق لـ: 02 جانفي 2015م.

صلى الله عليه وسلم عن صيام يوم الاثنين قال عليه الصلاة والسلام: «ذلك يوم ولدت فيه»[1].....، فالذي يريد طاعة الله عزّ وجلّ كان ينبغي عليه أن ينفق هذا المال على أرملة أو يتيم ليكون مع النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة....،فأنا لا أتحدث هنا عن موضوع حكم الاحتفال بالمولد النبوي الشريف وإنما أتحدث عن ما يكتنف هذا الاحتفال من مفاسد حيث يفقد الكثير أبصارهم ويترتب على ذلك خسائر كثيرة....، فلو كنت محبا لأطعته إن المحب لمن يحب مطيع، قال الله تعالى:﴿قل إن كنتم تحبون الله فاتبعون يحببكم الله....﴾[2]، على كلّ فمن أراد أن يعبر على شعوره في هذه المناسبة فليكن بمدارسة سيرته والدّعوة إلى دينه....،أما هذا الذي يجري فليس من الاحتفال في شيء ولا هو مشروع أصلا هذا ما أراه في المسألة والله أعلم.

على كل المسألة محتملة في موضوع الاحتفال، وقلت أنّ العلماء اختلفوا فيها، **وإذ اختلف الفقهاء في شيء فلا ينبغي الإنكار**....، فالذين يقولون بالاحتفال لهم أدلتهم، لكن نحن ننكر هذا الاحتفال الذي يجري الآن، وقد صرح برأيه في المسألة بقوله:**(.... أماهذا الذي يجري فليس من الاحتفال من شيء ولا هو مشروع أصلا، هذا الذي أراه في المسألة والله أعلم....)**.

- **التعليق على المسألة:**

في هذه المسألة الشيخ –رحمه– الله ذكر للسائل أنّ هذه المسألة من المسائل المختلف فيها بين القائلين بمنع الاحتفال بالمولد النبوي الشريف والمجيزين لذلك، وقدم نماذج عن أئمة هذا المذهب الذين أباحوا الاحتفال كالسخاوي والسيوطي وغيرهم، وبعد شرحه للمعاني التي ضمنها الحديث الذي استدلّ به وسبق ذكره، بعدها توسع في إبداء رأيه.

---

[1]-رواه مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة حديث رقم 1162. عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنْ صَوْمِ الِاثْنَيْنِ ؟ فَقَالَ : فِيهِ وُلِدْتُ أو أُنْزِلَ عَلَيَّ فِيهِ ، ج2، ص2365.

[2]-سورةآل عمران: الآية31–32.

فالملاحظ أنّ الشيخ –رحمه الله–في خطابه هذا لم يكتف بالحديث عن حكم الاحتفال في حدّ ذاته، وإنما تحدّث عن الطريقة التي قد لا يحسن المسلم اختيارها فيقع في المحظور دون دراية منه كما جاء في قوله:(....**فأنا لا أتحدث هنا عن موضوع حكم الاحتفال....وإنّما أتحدث عن ما يكتنف هذا الحكم من مفاسد.....**)، أمّا بخصوص الاختلاف الذي وقع في المسألة فقد بين أن لكل فريق أدلته **فلا ينكر على الفقهاء إذا اختلفوا في أمر من الأمور**، وإنما ينكر ويرد على هذه المخالفات التي تقع في يوم ميلاد حبيبنا محمد صلى الله عليه وسلم.

ويبدو أنّ الشيخ –رحمه الله– قد رجح قول المجيزين بدليل أنه ذكر بعض أسماء فقهاء هذا القول ودليل من أدلتهم، كما أنه لم ينكر أصل الاحتفال بالمولد، وإنما أنكر المظاهر غير المشروعة التي تصاحب الاحتفال، وحبب أن يكون بما فيه نفع للمسلمين من مسابقات قرآنية ومدارسات علمية وكل ما فيه خدمة للدّين الذي جاء به النبي الكريم.

❖ **الفتوى الثانية: حكم شراء الذهب بالتقسيط**

في هذه المسألة الخاصة بحكم شراء الذهب بالتقسيط الشيخ –رحمه الله– توسع فيها أيضا لذا سنقتصر في عرض جوابه على نقل أقوال الفقهاء وإبداء رأيه دون نقل شرحه الكامل لذلك، ثم نقوم بتتبع ذلك ليكون عملنا على النحو الآتي:

➢ **طرح المسألة: (السؤال وجوابه)**

– **السؤال:** استقبل الشيخ–رحمه الله– سؤالا حول: حكم شراء الذهب بالتقسيط؟[1]

– **جوابه:** لا أنصح به من ناحية النصيح **خروجا من خلاف الفقهاء**، فأما من ناحية الجواز فقد طرحت هذا الموضوع من قبل، فإذا كانت هناك حاجة فلا حرج في ذلك إن شاء الله، فالذي يبدو لي أن شراء الذهب بالتقسيط هذا الذهب المصوغ الذين يبيعونه أصحاب المحلات التجارية فلا حرج إن شاء الله في بيع الذهب بالتقسيط، فالعروس التي تكون أمورها غير ميسورة تشتري بالتقسيط لأنه سلعة من السلع،

[1]- ندوة الجمعة : حصة يوم الجمعة 10 ربيع الثاني 1436هـ الموافق لـ: 30 جانفي 2015م.

والإمام ابن القيم تحدّث على هذا في أعلام الموقعين ورجح هذا المذهب وهو مذهب قوي في ما يبدو وخصوصا لأصحاب الحاجة فلا نضيق واسعا....، وعلى كلٍ في مثل هذه الصورة بغض النظر عن كونه نقودا فإذا صيغ الذّهب خرج عن معنى الثمنية إلى معنى آخر وهو معنى السلعة، فيمكن شراؤه وبيعه تقسيطا هذا المذهب الرّاجح وإن كان الجمهور على المنع من هذا، لكن هناك آراء فقهية معتبرة تبيح مثل هذا، وهذا الذي مقتنع به ولو كنت مقتنع بالتحريم لقلت لا يجوز.

- **التعليق على المسألة :**

في بداية هذه المسألة أخبر الشيخ –رحمه الله– السّائل عن الحكم الشرعي، المتمثل في أنه يجوز شراء الذهب بالتقسيط، وقد بيّن الخلاف الذي وقع بين جمهور الفقهاء ونقل رأي ابن القيم في المسألة فقال: **(.... والإمام ابن القيم تحدث على هذا في أعلام الموقعين ورجّح هذا المذهب....)**،فالحنابلة هم الذين أباحوا شراء الذهب بالتقسيط، وما يلاحظ أن رأي الشيخ من رأيهم وهذا ما فهمناه من قوله: **(....وهو مذهب قوي فيما يبدو خصوصا لأصحاب الحاجة فلا نضيّق واسعا....)**، فالظاهر أنه أخذ برأي المجيزين وخصوصا لأصحاب الحاجة، ثم بين وجه ترجيحه لمذهب المجيزين؛ أن الذهب إذا صيغ صار سلعة من السلع فلا حرج في شراءه وبيعه بهذه الطريقة، وأكدّ على قناعته باختياره لهذا الرأي من بين الآراء الفقهية الأخرى وهذا ما استنبطناه من قوله: **(....هذا المذهب الرّاجح وإن كان الجمهور على المنع من هذا، لكن هناك آراء فقهية معتبرة تبيح مثل هذا وهذا الذي مقتنع به....)**، فالشيخ –رحمه الله– ذكر الخلاف الذي وقع بين الفقهاء ورجح رأي القائلين بجواز بيع وشراء الذهب المصوغ بالتقسيط.

❖ **الفتوى الثالثة: حكم تعليق صور ذوات الأرواح**

في هذه المسألة الخاصة بحكم تعليق الصور ذوات الأرواح في البيت، سنقوم بتتبع ما جاء فيها وفق المنهجية المعتمدة فيما سبق من المسائل، هذا ما سنبينه في العرض الآتي:

➢ **طرح المسألة: (السؤال وجوابه)**

- **السؤال:**استقبل الشيخ –رحمه الله– سؤالا من طرف مستفتية حيث قالت له: يا شيخ ما حكم تعليق الصور التي لها روح في البيت؟[1]
- **جوابه:** إذا كانت الصور فيها روح سواء إنسان أو حيوان هذه لا تعلق لما ورد في الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام: «إنّ الملائكة لا تدخل بيتا فيه كلب ولا بيت فيه صورة»[2]، وإن كان الخلاف الجاري هنا في الصورة هل التي لها ظل أو الصورة التي رقما على ثوب أي الصورة الفوتوغرافية التي تكون على ورقة أو قماش أو شيء من هذا، **والأولى أن الإنسان يخرج من كل خلاف فقهي**، ولا يعلق الصور حتى لا يحرم بيته من دخول الملائكة إليه....، وأنا لا أرى وجها أصلا من تعليق هذه الصور، فيمكن للإنسان أن يزين بيته بمناظر طبيعية هذه فيها نوع من المتعة للناظر، أما الحيوانات وذوات الأرواح يبتعد عنها الإنسان سواء كان فيها ظل أو كانت صور على الأوراق والأقمشة....

➢ **التعليق على المسألة:**

في هذه المسألة الشيخ –رحمه الله– قدم جوابا مباشرا للسائل بأن الصور ذات الأرواح لا تعلق، والمسألة وقع فيها اختلاف بين الفقهاء حول نوع الصورة كما جاء في قوله: **(....وإن كان الخلاف الجاري هنا في الصورة التي لها ظل أو الصورة التي كانت رقما على ثوب أي الصورة الفوتوغرافية....)**،وقد رجح القول بتحريم تعليق صور ذوات الأرواح احتياطا **وخروجا من الخلاف** ودلّ على ذلك قوله:**(....والأولى أن الإنسان يخرج من كل خلاف فقهي ولا يعلق الصور حتى لا يحرم بيته من دخول الملائكة إليه....)**، والملاحظ أنّ الشيخ –رحمه الله–أكد على اختياره هذا وأرشد المسلم إلى بديل قد يستعين به مكان الصور ذات الأرواح فقد قال: **(....وأنا لا أرى وجها أصلا من تعليق هذه**

---

[1]- ندوة الجمعة: حصة بيوم: 25 رمضان 1434هـ الموافق لـ: 02 أوت 2013م.

[2]- رواه مسلم في صحيحه: باب لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة، رقم 2106، ج2، ص4438 . ورواه البخاري في صحيحه رقم3225.

**الصور،فيمكن للإنسان أن يزين بيته بمناظر طبيعية هذه فيها نوع من المتعة للناظر، أمّا الحيوانات وذوات الأرواح فلا....).**

**خلاصة القول:**في ختام هذا العمل تبين لنا أن الشيخ كان لا يتردد في ذكر الخلاف الحاصل بين أهل العلم إما إجمالا أو تفصيلا، ثم يخبر السائل باختياره موظفا مصطلحات مثل:"الأقرب إليّ، في نظري، في رأيي، ظنّي، يبدو لي، أفتي، أقول"، وكان غالبا ما يبين سبب اختياره لرأي دون آخر، فقد يكون السبب خروجا من الاختلاف واحتياطا في الدين كما في مسألة تحريم تعليق صور ذوات الأرواح، ومسألة أكل لحم الإبل حيث أفتى بإعادة الوضوء احتياطا وإن كان المالكية لا يقولون بذلك [1] مستدلا بحديث عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **«أَأَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِ الْغَنَمِ قَالَ إِنْ شِئْتَ فَتَوَضَّأْ وَإِنْ شِئْتَ فَلَا تَوَضَّأْ قَالَ أَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ قَالَ نَعَمْ فَتَوَضَّأْ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ قَالَ أُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ قَالَ نَعَمْ قَالَ أُصَلِّي فِي مَبَارِكِ الْإِبِلِ قال لا».**[2]

وقد يكون السبب علميا يتمثل في قوة الرأي ووجاهة حجته كما في مسألة بيع وشراء الذهب المصوغ بالتقسيط، وقد يكون سبب اختياره لرأي على آخر صلاحية الرأي للزمان والمكان وتحقيقه الحكمة من التشريع، كما في مسألة إخراج القيمة في زكاة الفطر، حيث رجّح رأي القائلين بجواز إخراج القيمة بدلا عن الطعام وهو مذهب أبو حنيفة وأصحابه وعمر ابن عبد العزيز وسيدنا معاوية، ورأى الشيخ الطاهر سرايش أن إخراج القمح في زماننا لا يحقق حكمة إغناء الفقير التي لأجلها شرعت زكاة الفطر.[3]

وحول تعامل شيخنا مع المخالف يرى أن الآراء الفقهية مهما اختلفت إذا صدرت من أهل العلم فإنه لا ينبغي الإنكار أو التشنيع على المخالف، كما صرح بذلك في فتواه حول إخراج القيمة في زكاة الفطر وحول الاحتفال بالمولد النبوي.

---

[1]- ندوة الجمعة : حصة بيوم 11 رجب 1433هـ الموافق لـ: 01 جوان 2012م.

[2]- رواه مسلم في صحيحه، كتاب الحيض، باب الوضوء من لحوم الإبل، رقم:360. صحيح مسلم، المرجع السابق، ص170.

[3]- حصة ندوة الجمعة: 1جوان 2016.

**المطلب الثالث: ذكر الحكم مقرونا بالدليل والحكمة من ذلك**

قد يعتمد المفتي في إخباره عن الحكم الشرعي للمستفتي بتقديم الدليل الذي يساعده في إفهامه وتوضيح المسائل له وقد يضيف بيان المقصد والغاية من تشريع الحكم، وعليه نقول:

"ما هي الطريقة التي اتبعها الشيخ في مزاوجة الحكم بالدليل؟" و"هل كان يقوم بعرض المقصد من الحكم؟".

ولحل هذا الإشكال إليكم الفتاوى التي اخترناها:

❖ **الفتوى الأولى:حكم العلاج بالقرآن الكريم**

في هذه المسألة الخاصة بحكم العلاج بالقرآن الكريم ذكر فيها شيخنا رحمه الله دليل من القرآن وآخر من السنة والمقصد من الحكم، وهذا ما سنتعرف عليه في جوابه الآتي:

➢ **طرح المسألة:(السؤال وجوابه)**

- **السؤال:** استقبل شيخنا رحمه الله سؤال من طرف مستفتي جاء فيه: يا شيخ هل يجوز العلاج بالقرآن الكريم ؟[1]
- **جوابه:** بطبيعة الحال يجوز العلاج بالقرآن الكريم....،فالإنسان يقرأ على نفسه المعوذتين وآية الكرسي كما كان يفعل النبي عليه الصلاة والسلام يقرؤهما في كفيه ثم يمسح وجهه وما تستطيع أن تصل إليه كفيه من بدنه ويكون هذا عند النوم، وهذا من السنن وقد تكون مهجورة، فالقرآن شفاء سواء للأبدان أو لما في الصدور لقوله تعالى:﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ۙ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾[2]، وإن كان شفاء الأبدان بالعرض، فالقاعدة أنه يصلح العقول ويشفي النفوس، لأن القرآن نزل للهداية هذا المقصد الأساس ويبين للإنسان الغاية من وجوده في هذا الكون، فهو

[1]-ندوة الجمعة: استسفارات في الدين والحياة، من إعداد الدكتور طاهر سرايش رحمه الله بتاريخ: حصة يوم 15 صفر 1434هـ الموافق لـ: 28 ديسمبر 2012م.

[2]-سورة الإسراء: الآية 82.

وسيلة لهذا التوجه....، ويأتي بعد ذلك الشفاء البدني عرضا وليس أصيلا، وإن كان القرآن شفاء بالتأكيد.

➢ **التعليق على المسألة:**

في هذه المسألة شيخنا رحمه ذكر الحكم مقرونا بدليل من القرآن وآخر من السنة وبيّن الحكمة من تشريع ذلك، فقد أخبر السائل أنه يجوز العلاج بالقرآن الكريم مستدلا على ذلك بقوله تعالى: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ۙ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾[1]، وقد استدل أيضا على جوابه هذا بفعل النبي عليه الصلاة والسلام الذي ذكرناه سابقا، وما يلاحظ أنه بين الغاية والمقصد الذي أراده الله عز وجل من تنزيل القرآن الكريم وهو شفاء العقول من الضلال وتوجيه النفوس بهدايتها إلى الصّراط المستقيم هذا ما استنتجناه من قوله: **(....فالقاعدة أنه يصلح العقول ويشفي النفوس، لأن القرآن نزل للهداية هذا المقصد الأساس....)**، فحسب فهمنا إذا اهتدت العقول سلمت الأبدان من كل العلل فشيخنا رحمه الله في هذه المسألة جمع بين ثلاثية الحكم والدليل والحكمة من تشريع خطاب الله الموجه للمسلم.

❖ **الفتوى الثانية: الأزمنة التي يستحب فيها الصيام**

في هذه المسألة الخاصة بالأشهر التي يغتنم فيها المسلم فرصة الصيام صيام تطوع، شيخنا رحمه الله ذكر الحكم فيها مستدلا على ذلك بالسّنة فقط دون اعتماده على أدلة أخرى، كما هو موضح في جوابه الآتي:

➢ **طرح المسألة: ( السؤال وجوابه)**

- **السؤال:** استقبل شيخنا رحمه الله سؤالا من طرف مستفتي قال فيه: يا شيخ ما هي الأشهر التي يغتنم فيها المسلم فرصة صيام التطوع لنيل الأجر والثواب ؟[2]

[1]ـسورة الإسراء: الآية 82.

[2]- ندوة الجمعة: حصة يوم 12 رجب 1436هـ الموافق لـ 01 ماي 2015م.

- **جوابه :** شهر شعبان وشهر الله المحرّم، وأفضل الصيام في شهر الله المحرّم، فالنّبي عليه الصلاة والسلام كان يكثر الصيام في شهر شعبان فقد سُئِلَ عليه الصلاة والسلام عن سبب كثرة صيامه في شهر شعبان فقال: «ذلك شهر يغفل الناس عنه بين رجب ورمضان»[1]، فقد كان صلى الله عليه وسلم يكاد أن يصوم أيام شعبان كلها إلّا قليل وخاصة النصف الأول منه.

➢ **التعليق على المسألة:**

في هذه المسألة شيخنا رحمه الله قدم الجواب للسّائل بخصوص الأشهر التي يُشرَّع فيها للمسلم صيام التطوع فضرب أمثلة على ذلك كشهر شعبان وشهر الله المحّرم، واستدل على استحباب صيام شهر شعبان بفعل النبي عليه الصلاة والسلام الذي كان يكثر الصيام في هذا الشهر، ويكاد أحيانا أن يصومه كله إلّا قليل، ذلك للفضل العظيم الذي يحتويه هذا الشهر كما جاء في الحديث السابق، وما لاحظناه أنّ شيخنا رحمه الله في هذه المسألة استدل بالسّنة الشريفة فقط، وهذا ما رأيناه في جوابه، فالسّنة جاءت لتفسر وتوضح وتشرح الأحكام التي ذكرها الله في القرآن الكريم، فعمله صلى الله عليه وسلم هو تطبيق للأوامر والنّواهي التي تخدم مصالح العباد، وصيام التطوع أمر مستحب فعله النّبي صلى الله عليه وسلم حتى يتفطن المسلم للخير العظيم الذي يتحقق من ذلك في الحياة الدنيا ويوم نلقى الله عز وجل، وهكذا فقد ربط الشيخ رحمه الله الحكم بالدليل.

**الفتوى الثالثة: حكم الاقتراض من شخص ماله من الربا**

في هذه المسألة الخاصة بحكم الاقتراض من البنوك الرّبوية ذكر الشيخ الحكم مستدلا عليه بقاعدة من القواعد الفقهية، وهذا ما جاء في جوابه الذي سنعرضه عليكم على النحو الآتي:

➢ **طرح المسألة: ( السؤال وجوابه)**

[1]- رواه النسائي في سننه، كتاب الصيام، حديث رقم2357. سنن النسائي، تحقيق: رائد بن صبري ابن أبي علفة، دار الحضارة، الرياض، ص319 وأحمد رقم 21753 من رواية أسامة بن زيد، والحديث حسنه الألباني وشعيب الأرنؤوط.

- **السؤال:** استقبل الشيخ –رحمه الله– سؤالا من طرف مستفتي قال فيه: يا شيخ أخي أخذ قرضا ربويا من البنك، وأنا محتاج للمال وأريد أن أقترض منه، وقد سأل عن حكم المال الذي اقترضه وقيل له لا شيء عليك، فهل يجوز لي أن اقترض منه ؟[1]
- **جوابه:**إذا أردت الاحتياط والورع فلا تفعل ذلك، لكن إذا كنت في حاجة فلا إثم عليك من الناحية الشرعية لأنك اقترضت قرضا حسنا، وهو الذي يتحمل مسؤولية الربا أو الذي أفتاه في ذلك، فالذي أفتاه بالجواز والأمر وارد على اعتبار أحوال الناس فالضرورات تبيح المحظورات، فإذا كان في حالة الضرورة فعلا وقدرها الفقيه أو الإمام الذي أفتاه بجواز الاقتراض فذاك أمر آخر، لكن الذي أفتي به عدم جواز الاقتراض من البنوك الربوية، فالربا حرام سواء كان قليلا أو كثيرا، خصوصا هذا الذي يسمى بالفوائد البنكية....، أما أنت إذا أردت أن تقترض من عند أخيك فلا شيء عليك شريطة أن ترد نفس المبلغ.

➢ **التعليق على المسألة:**

أخبر الشيخ رحمه الله السّائل بأنه إذا كان في حاجة لذلك يجوز له أن يقترض من عند أخيه الذي أخذ قرضا ربويا شريطة أن يرد له نفس المبلغ، مع أن الاحتياط مقدم في هذه المسألة، وقد بيّن له أن أخاه إذا كانت أموره غير ميسورة وبه عسر فيأخذ حكم الضرورة واستدل على ذلك بقاعدة فقهية كما جاء في قوله : **(....فالذي أفتاه بالجواز والأمر وارد على اعتبار أحوال النّاس فالضرورات تبيح المحظورات ....)**،وقد ذكر أنّ الربا حرام سواء كان قليلا أم كثيرا، وكلامه هذا تأكيدا منه على أنّ الحكم الذي ذكره سابقا خاص بأصحاب الحاجة فقط.

فالشيخ رحمه الله في هذه المسألة قد ربط بين الحكم والدليل أيضا، أما بالنّسبة للمقصد فهو رفع الضيق والحرج على الناس حسب أحوالهم وما تقتضيه الضرورة.

[1]- ندوة الجمعة: حصة يوم 11 رجب 1433هـ الموافق لـ: 01 جوان 2012م.

❖ **الفتوى الرابعة: النيابة في إخراج فدية الصيام**

في هذه المسألة الخاصة بالنيابة في فدية الصيام، شيخنا رحمه الله ربط الحكم بالمقصد دون ذكر الدليل وهذا ما سنتعرف عليه في جوابه الآتي:

➢ **طرح المسألة:(السؤال وجوابه)**

- **السؤال:**سئل الشيخ رحمه الله عن حكم النيابة في إخراج فدية الصيام عن شيخ مريض، هل يجب أن يخرجها هو بنفسه أم يصح أن يخرجها عنه غيره كالابن أو الأخ؟
- **جوابه:**أن الفدية هي مال وأي الناس أخرجه أجزأه إن شاء الله المهم أن يخرج بنية الأداء وبعلم هذا الشخص الذي لزمته، لأن **الغرض من الفدية سد غلة الفقير** مع العلم أن النية هنا مطلوبة، لأن هذا من العبادة التي تستوجب النية[1].

➢ **التعليق على المسألة:**

والملاحظ في جواب الشيخ أنه لم يكتف بإخبار السائل بالحكم فيما سئل عنه، وهو جواز أن ينوب هو أو غيره عن الشيخ الذي لزمته الفدية شرط إعلامه بذلك، وأن يكون مقرونا بالنية بل علل هذا الحكم بأن المقصد أو الحكمة من الفدية هو سد حاجة الفقير إلى الطعام، وهذا المقصد يتحقق من المعني بوجوب الفدية أو من ينوب عنه.

**خلاصة القول** :بعد دراستنا لهذه الجزئية الخاصة بربط الحكم بالدليل وذكر المقصد من ذلك، توصلنا إلى أنّ الشيخ رحمه الله يقدم الحكم الشرعي ويوظف الدليل حسب حاجة الموضوع ونوع المسألة، ولكن ذلك ليس دائما ، علما ان المفتي ليس ملزما بتقديم الدليل للعامي. كان الشيخ أحيانا يقدم دليلا من القرآن الكريم وآخر من السّنة كما رأينا في مسألة العلاج بالقرآن الكريم، وأحيانا أخرى نجده يستدل بالسّنة فقط كما لاحظناه في مسألة الأشهر التي يشرع فيها صيام التطوع، كما أنّنا وجدناه يستدل بالقرآن الكريم فقط دون غيره من الأدلة كسؤال الأخت التي أفطرت في رمضان إثر مرض وهي في قاعة

[1]- ندوة الجمعة، حصة يوم: 2013/08/02.

الاختبار للحصول على شهادة البكالوريا فقد أجابها بوجوب قضاء هذا اليوم فقط[1]، واستدل على ذلك بقوله تعالى:﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾[2]، بالإضافة إلى أنه في بعض الفروع يوظف القواعد الفقهية في استدلاله كما مرّ معنا في مسألة الأخ الذي يريد أن يقترض من عند أخيه الذي أخذ قرضا ربويا فقد ذكر فيها **قاعدة الضرورة** مع بيان الغاية من ذلك، كما استدل بقواعد أخرى كقاعدة "**الغنم بالغرم**" وقاعدة "**العقود مبنية على المعاني لا على الألفاظ والمباني**"، ونفس الأمر لاحظناه في سؤال الأخ عن الصيغة المأثورة للتهاني في العيد، فأجابه رحمه الله أن التهاني في الأصل راجعة للعرف الاجتماعي للناس ما لم يكن في ذلك مخالفة شرعية فلا حرج في ذلك[3]، وقد استدل على ذلك بقاعدة الأصل في الأشياء الإباحة كما استدل بعمل الصحابة مع ذكر المقصد من ذلك.[4]

ومن جهة أخرى كان الشيخ في مواضع كثيرة يشير إلى المقصد الشرعي أو الحكمة من التشريع إما لتأكيد صحة فتواه وإقناع السائل كما في المسألة التي مرت معنا حول النيابة في إخراج الفدية، معللا جواز ذلك بالحكمة من وجوب الفدية وهي سد حاجة الجائعين، وإما لتبرير اختياره رأيا دون آخر كمسألة جواز القيمة في زكاة الفطر، لأنه رأى أن ذلك يتناسب مع مقصد إغناء الفقراء في يوم الفطر.[5]

**المطلب الرابع: تورّعه وأخذه بالاحتياط**

الورع والاحتياط من الشروط التي يجب توفرها في المفتي، لأن ذلك يساعده في إصدار الحكم الشرعي المناسب وتوجيه المستفتي صوب صراط صحيح، ففي مطلبنا هذا سنحاول التعرف على ذلك في فتاوى الشيخ رحمه ويمكن أن نقول:

---

[1]- ندوة الجمعة، حصة يوم: 01 ذي الحجة 1437هـ الموافق لـ: 02 سبتمبر 2016م.

[2]-سورة البقرة الآية: 183-184.

[3]- ندوة الجمعة، حصة يوم: 25 رمضان 1437هـ الموافق لـ 01 جويلية 2016م.

[4]- ندوة الجمعة، حصة يوم: 25 رمضان 1434هـ الموافق لـ 02 أوت 2013م.

[5]- انظر المطلب الأول من هذا المبحث.

"هل كان الشيخ الطاهر سرايش رحمه الله يمتنع عن الإجابة في ما يطرح عليه من القضايا تورعا منه؟، وما مدى أخذه بالأحوط في أجوبته على السائلين؟".

إجابة على هذا التساؤل سنقوم بعرض وتحليل بعض الفتاوى ونشير إلى أخرى إجمالا في آخر المطلب وهذا ما سنبينه لكم على النحو الآتي:

❖ **الفتوى الأولى:حكم الطلاق في لحظة الغضب**

في هذه المسألة الخاصة بتكرار لفظ الطلاق عدة مرات في لحظة الغضب من الزوج، فالشيخ الطاهر سرايش الطاهر رحمه الله لم يجب فيها لمقاصد رآها في ذلك، وهذا ما سنتعرف عليه في جوابه والتعليق الذي سنقدمه على ذلك في طرحنا الآتي:

➢ **طرح المسألة: (السؤال وجوابه)**

- **السؤال:** استقبل الشيخ سرايش الطاهر –رحمه الله– سؤالا من طرف مستفتي جاء فيه: يا شيخ قد طلقت زوجتي عدة مرات في لحظة غضب، فما حكم ذلك ؟[1]
- **جوابه:** موضوع الطلاق لابد أن يحضر صاحبه فلا يكفي في ذلك إجراء مكالمة هاتفية،لأننا لا نستطيع فهمه جيدا، بالإضافة إلى أنّ الوقت غير كاف للاستفسار على كل المعطيات الموجودة والمحيطة بحيثيات الموضوع، ولذلك على الأخ أن يأتي إلى المسجد بحي إشبيليا ويطرح علينا القصة كاملة، ونفهم منه ونحاول قدر الإمكان إذا كان فيه مخرج بإيجاد فتوى تبيح له الرجوع وإن لم تكن قدر الله وما شاء فعل، **فينبغي الاحتياط في موضوع الطلاق**....، فالموضوع حساس بذاته لتعلقه بالأعراض، ولذلك بعض الصور مثل هذا الأخ الكريم لا نستطيع أن نفتيه عبر الأثير ....، فينبغي للإنسان أن يحفظ لسانه ولا يتحدث في موضوع الطلاق والحرام ما أمكنه ذلك لقوله

[1]-ندوة الجمعة: استسفارات في الدين والحياة، من إعداد الدكتور طاهر سرايش رحمه الله بتاريخ: حصة بيوم الجمعة 11 رجب 1433هـ الموافق لـ: 01 جوان 2012م.

تعالى: ﴿وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَّهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بَالِغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا﴾.[1]

➢ **التعليق على المسألة:**

في هذه المسألة الشيخ رحمه الله لم يجب السّائل ولم يقدم له الحكم الشرعي تورعا منه رحمه الله، واكتفى بتوجيه السّائل وطلب منه زيارته في مكان عمله بالمسجد حتى يشرح له المسألة ويفهم منه تفاصيل معينة؛ كدرجة الغضب وحالة المرأة أكانت على طهر أو غير ذلك وعدد الطلقات التي رفعها على زوجته حتى يتمكن الشيخ رحمه الله من تقديم الحكم الشرعي المناسب للمطلق كما جاء في قوله : " ...**لذلك على الأخ أن يأتي إلى المسجد بحي إشبيليا ويطرح علينا القصة كاملة ونفهم منه ونحاول قدر الإمكان إذا كان فيه مخرج بإيجاد فتوى** ..."، فحسب كلام الشيخ سرايش الطاهر رحمه الله أنّ موضوع الطّلاق يحتاج إلى تريث وتفكر ودراسة دقيقة لحيثياته، فقد أخذ بالاحتياط في هذه القضية وأكد على ذلك في قوله:"...**فينبغي الاحتياط في موضوع الطلاق**..."، لقد تورّع رحمه الله واحتاط هنا لخطورة الأمر وتعلق ذلك بالفراش والأولاد والأعراض عموما.

❖ **الفتوى الثانية:استفسار حول رؤية منام**

في هذه المسألة الخاصة برؤية منام، فالشيخ رحمه الله لم يجب فيها واكتفى بشرح عام، فسنحاول اختصار ذلك واستعراضه على النّحو الآتي:

➢ **طرح المسألة : ( السؤال وجوابه )**

- **السؤال:** استقبل الشيخ رحمه الله سؤال من طرف مستفتية حيث قالت له: يا شيخ رأيت مناما جاء فيه أنّ أخت متوفية حدّثتني وطلبت مني نزع القرطين اللّذين ألبسهما، فما حكم ذلك ؟[2]

[1]-سورة الطلاق: الآية 2-3.

[2]- ندوة الجمعة : حصة بيوم 11 ربيع الأول 1436هـ الموافق ل: 02 جانفي 2015م.

- **جوابه:** ذكرت سابقا أنّي لا أحسن تفسير المنام ولذلك لا داعي لطرح مسائل متعلقة بالرؤى، فالرؤية مثل الفتوى من لا يحسنها لا ينبغي أن يقدم عليها...، لقوله تعالى:﴿افْتِنَا فِي سَبْعِ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ﴾[1]، وعلى كلّ سأشرح للأخت، فأولا الأشياء التي ترى في الأحلام لا تبنى عليها أحكام شرعية، فالشيء الذي يرى في المنام ينبغي عرضه على المقرر في الشريعة ...، فالرؤية فيها احتمالات كثيرة، فالأصل في لبس الذهب للمرأة الحلية، أما تفسير هذا فاسألوا عنه المعبرون.

➢ **التعليق على المسألة:**

في هذه المسألة الشيخ رحمه الله لم يقدم جوابا للأخت السّائلة، فأخبرها أن لكل علم أهله، وأن لا علم له في هذه المسألة، وتوضيحا للمستفتية ضرب لها مثالا حيث شبّه فيه الرؤية بالفتوى كما جاء في قوله :"...**فالرّؤية مثل الفتوى من لا يحسنها لا ينبغي أن يقدم عليها** ..."،وقد بيّن لها في شرحه أن ما يراه الإنسان في منامه لا يمكن ربطه بالأحكام الشرعية، إلّا في حدود ما تأذن به شريعتنا السمحاء، ولبس الذّهب للمرأة أمر مشروع أقرّه ديننا الحنيف،فالشيخ سرايش الطاهر رحمه الله لم يجب السائلة هنا تورعا منه ووجهها إلى أهل الاختصاص الذين لهم دراية في تفسير الأحلام وهذا ما فهمناه من قوله :"...**أما تفسير هذا فاسألوا عنه المعبرون..**".

❖ **الفتوى الثالثة: حكم قطع نسل القطة**

في هذه الفتوى الشيخ رحمه الله طرحت عليه مسألة مستجدة فلم يجب فيها، فسنتعرف على تفاصيل ذلك من خلال طرحنا للمسألة والتعليق عليها على النحو الآتي:

[1]-سورة يوسف: الآية 46.

➢ **طرح المسألة: (السؤال وجوابه)**

- **السؤال:** استقبل الشيخ رحمه الله سؤالا من طرف مستفتية فقالت له: يا شيخ عندي قطة في البيت وأريد أن أقطع نسلها سواء باستعمال الدّواء أو إجراء عملية جراحية لها، فما حكم ذلك ؟[1]
- **جوابه:** هذا السؤال فاجأني، هو محتمل على أنه من النّوازل فأول مرّة أطرق هذا الموضوع، لذلك يمكن أن أتحفظ عليه فلا أجيب، لأن الموضوع يحتاج إلى بحث ونظر من حيث الجواز الشرعي وعدمه، فمن ناحية المبدأ يمكن، هذا الذي أميل إليه لكن لا أفتي به أختي الكريمة ولا أقول لك شيئا فيه، **فموضوع الحلال والحرام في غاية الخطورة.**

➢ **التعليق على المسألة:**

هذه المسألة من المسائل التي عرضت على الشيخ الطاهر سرايش أول مرة، فهي من بين المواضيع التي تدخل في حيز النّوازل والواقعات التي تحل بصاحبها كما ذكر في جوابه رحمه الله :" **...هو محتمل على أنه من النّوازل، فأول مرة أطرق هذا الموضوع** ..."، فما يلاحظ أنه لم يقدم حكما شرعيا في هذه القضية، لأن الموضوع يحتاج إلى دراسة وتتبع وتعمق في جزئياته لذلك لم يجب على استفسار الأخت السائلة تورعا منه رحمه الله كما جاء في قوله :"...**لذلك يمكن أن أتحفظ عليه فلا أجيب، لأن الموضوع يحتاج إلى بحث ونظر من حيث الجواز الشرعي وعدمه** ..."،فقد ذكر للمستفتية أنه يحتمل فعل ذلك، لكنّه أكد على عدم الإخبار عن الحكم الشرعي في هذه الصورة أخذا بالاحتياط، وبين لها خطورة الإفتاء في مثل هذا النوع من المسائل دون علم فقال:"...**فمن ناحية المبدأ يمكن، هذا الذي أميل إليه لكن لا أفتي به أختي الكريمة ...فموضوع الحلال والحرام في غاية الخطورة**".

**خلاصة القول:**الذي توصلنا إليه بعد دراستنا لهذا المطلب أن الشيخ الطاهر سرايش رحمه الله صاحب بصيرة تميز بالتريث والتأني وعدم التسرع في إصدار الأحكام الشرعية في مسائل عديدة ومتنوعة،فنجده يربط سؤال المستفتي بالتوجيه الشرعي المناسب بعد تثبت تورعا منه حتى لا يوقع السّائل في الغلط، فقد

[1]- ندوة الجمعة : حصة بيوم 18 ذي الحجة 1436هـ الموافق لـ 02 أكتوبر 2015م.

مرت معنا أمثلة تدعم استنتاجنا هذا وأخرى بحوزتنا تدل على ذلك، كسؤال طرحه أحد الإخوة عن حكم الطلاق في لحظة الغضب، فقد تولى الاستفسار عن ذلك الزوج (المطلق) بنفسه، إلا أن الشيخ الطاهر سرايش رحمه الله لم يجب على ذلك لعدم توفر المعلومات الكافية التي تمكنه من إصدار الحكم الشرعي المناسب، وفي نفس الموضوع طرح سؤال من طرف مستفتية تسأل عن حالة زوجها الذي يعاني من تخلف ذهني ويتلفظ بالطلاق كثيرا، فأخبرها رحمه الله أن لا علم له بوضعية هذا الأخ وأن الفتوى في موضوع الطلاق في الغالب لا أجيب عنها عبر الهاتف، إلاّ إذا كانت المسألة واضحة وضوح الشمس وهنا يوجد غموض لابدّ من سؤال صاحب الشأن وهو المطلِق[1] فلم يجب رحمه الله هنا لغياب الزوج ( المطلق ) الذي بيده العصمة والتفاصيل الخاصة به، كما أننا وجدنا أنه لا يجيب في مسائل الرؤى ويوجه السائل إلى أهل الاختصاص الذين لهم علم في تفسير الأحلام كسؤال الأخت الذي مرّ معنا التي رأت فيه أنّ واحدة من الأخوات طلبت منها نزع القرطين اللّذين تلبسهما، وفي الموضوع نفسه طرحت مستفتية سؤالا حول منام رأت فيه أنّ والدها المتوفي يقول لها رائحتك كريهة فقال لها رحمه الله لا أحسن تفسير الرؤى والشيء الذي لا أحسنه لا أجيب ولا أتحدث فيه [2]، وفي مسائل الميراث لاحظنا أن الشيخ الطاهر سرايش رحمه الله يخبر عن الأنصبة التي ذكرها الله عز وجل في القرآن الكريم، أما بالنسبة لتقسيم التركة وجدناه يطلب من صاحب السؤال الاتصال به أو بأحد الموثقين المتخصصين في ذلك، كسؤال طرحه مستفتي بخصوص تقسيم تركة بين أصحابها وحرمان الإخوة لأم منها فأخبره الشيخ رحمه الله أن هذه القسمة لابد من مراجعتها لأنها مخالفة لقوانين الشرع في تقسيم التركة، فعلى واحد من الإخوة أن يكلف نفسه ويتصل بي أو بأحد الموثقين حتى يوزع عليكم التركة بشكل دقيق[3]، أما بالنسبة للقضايا التي تحتاج إلى مقابلة أطراف كالمسائل التي تكثر فيها النزاعات عن العقارات وغيرها من المسائل التي تشتمل على استفسارات حول الحوادث التي تقع كحوادث المرور وغيرها، فقد قدم الشيخ رحمه الله فيها

[1]- ندوة الجمعة : حصة بيوم 25 رمضان 1437هـ الموافق لـ: 01 جويلية 2016م.

[2]- ندوة الجمعة : حصة بيوم 18 ذي الحجة 1436هـ الموافق لـ: 02 أكتوبر 2015م.

[3]- ندوة الجمعة : حصة بيوم 11 رجب 1433هـ الموافق لـ: 01 جوان 2012م.

ملاحظة عامة وجدناها ضمن فتواه، حيث ذكر فيها قائلا أن الإجابات تكون دائما بناء على السؤال الوارد، وهو يتحفظ في الإجابة عن كل مسألة يكون فيها طرفان.[1]

هذا من جهة تثبته وعدم تسرعه في الإجابة وتركه جواب ما لا يعلم، وكله من الورع والاحتياط في الدين، أما الاحتياط كمسلك فقهي انتهجه الشيخ فقد كان واضحا من خلال اختياره رأي دون آخر مبررا ذلك بأنه من الاحتياط وخروجا من الخلاف، كما مر معنا في فتوى له حول تحريم تعليق صور ذوات الأرواح[2].

## المبحث الثاني: منهجه في مخاطبة السائل

حتى يخبر المفتي عن الحكم الشرعي ويبلغه ويوصله للمستفتي يجب أن يعتمد على لغة ذات مصطلحات معينة وطريقة خاصة في التعامل مع السائل،ذلك يساعده في إفهام صاحب السؤال وإقناعه بالجواب، ففي مطلبنا هذا سنتعرف على خطاب الشيخ الطاهر سرايش رحمه الله الذي اعتمده من خلال تتبع اللغة التي اعتمدها (الواقع والعقل)، والزيادة على قدر السؤال بالإضافة إلى تتبع خطابه من حيث العموم والتخصيص، وما تضمنه من تربية وإصلاح للفرد والمجتمع.

### المطلب الأول: مخاطبة الناس بلغة الواقع والعقل

لفتاوى الشيخ رحمه الله ميزات منها أنه يراعي حال السائل عند إجابته عن استفساراته، حيث يقوم باستعمال مصطلحات يفهمها الكبير والصغير، ويخاطب الناس بقدر ما أوتوا من علم وفهم وفي عملنا هذا سنحاول تتبع الطريقة التي اعتمدها في جوابه وإفهام المستفتي، فما اللغة التي كان يوظفها الشيخ رحمه الله في خطابه مع المستفتي؟

[1]- ندوة الجمعة : حصة بيوم 03 رجب 1435هـ الموافق لـ: 02 ماي 2014م.

[2]- انظر المطلب الثاني من هذا المبحث.

و للإجابة على هذا سنقوم باختيار بعض المسائل التي تشتمل على معاني تخدم مطلبنا هذا لنتعمق فيها بالتحليل والتتبع ويكون عملنا على النحو الآتي:

❖ **الفتوى الأولى: حكم تهنئة المقبلين على الحج والعمرة بالمال**

في هذه المسألة الخاصة بحكم تهنئة المقبلين على الحج والعمرة بالمال، فالشيخ رحمه الله قدم جوابا منطقيا في هذه القضية كما هو موضح في جوابه الآتي:

➢ **طرح المسألة: (السؤال وجوابه)**

-**السؤال:** استقبل الشيخ رحمه الله سؤالا من طرف مستفتية جاء فيه: يا شيخ ما حكم الذي يشارك في الحج والعمرة ويهنئه أقاربه وأحبابه بالمال؟[1]

-**جوابه:** من حيث المبدأ لا يوجد ما يمنع من الناحية الشرعية حتى لا نحجّر واسعا عن الناس، لكن كجانب سلوكي يبدو لي أنه لا داعي له، بمعنى أن الإنسان ذهب ليتعبّد الله عزّ وجل لماذا نعطيه المال؟، ولماذا نفتح هذا المجال؟، لكن لو افترضنا أن إنسانا أعطاه من باب الإعانة على أساس أن عنده نفقات ...إلخ، فأراد أن يعينه فلا حرج في ذلك، ولا حرج في أخذ المال أيضا، لكن أرجو أن لا يكون ذلك عادة أيضا، بحيث أن الإنسان إذا جاء من عمرة أو حج ينبغي لمن يزوره من الناس أن يباركوا حجه وعمرته بالمال مثل ما نبارك النجاح والنفاس... وغيرها،....على كل من حيث المبدأ قلت أنه لا يوجد ما يمنع من الناحية الشرعية لأن الأصل في المعاملات الحل لكن إن شاء الله لا تكون هذه عادة أيضا من العادات التي تكاد أن تقطع ما تقطع داخل المجتمع.

[1]-ندوة الجمعة: استسفارات في الدين والحياة، من إعداد الدكتور طاهر سرايش رحمه الله بتاريخ: 30 ذو الحجة 1437هـ الموافق لـ: 30 سبتمبر 2016 على الساعة 10.00.

➢ **التعليق على المسألة:**

في هذه القضية الشيخ رحمه الله أجاب السائلة على استفسارها وقدم لها التوجيه الشرعي المناسب، فذكر لها أن مثل هذا الفعل لا حرج فيه رجوعا إلى الأصل، فشريعتنا السمحاء لم تضيق فيه كما جاء في قوله:(....**من حيث المبدأ لا يوجد ما يمنع من الناحية الشرعية حتى لا نحجّر واسعا عن الناس....**)، فقد أرشدها ووجهها مبينا لها أن مثل هذا التصرف الأفضل للإنسان أن يتركه ويتجنبه وهذه وجهة نظره حسب قوله:(.... **لكن كجانب سلوكي يبدو لي أنه لا داعي له....**)، فالشيخ يرى أنه سلوك غير صحيح حتى وإن لم يمنعه الشرع لأن فيه تكليف للنفس بأمور لم يكلف الشرع بها عباده، وقد ينجم عنها آثار غير مرغوب فيها شرعا فقد تصبح هذه العادة سببا لنقص التواصل أو انعدامه بين الناس.

لقد خاطب رحمه الله السائلة بلغة توحي بمعاني يتقبلها العقل ولا يردها، فذكر لها أن الشريعة الإسلامية لم تحجر واسعا ولم تضيق فيه، وأن العادات والتقاليد التي يعتمدها المسلم إذا كانت توافق قواعد ديننا نأخذ بها، وإذا كان غير ذلك فهو مردود للضرر الذي قد يسببه ذلك في المجتمع الواحد، وهذا ما استنتجناه من قوله:(.... **الأصل في المعاملات الحل لكن إن شاء الله لا تكون هذه عادة أيضا من العادات التي تكاد تقطع ما تقطع داخل المجتمع**)،يعني بذلك قطيعة الأرحام بسبب التكلف في النفقات عند الزيارة، وحسب الناس ما صاروا يجدونه من حرج في زيارة التهنئة للنفاس والنجاح والزواج وغيرها.

وهكذا فقد اجتهد الشيخ أن يقنع السائلة بلغة العقل والمنطق والواقع أكثر من لغة الشرع.

### ❖ الفتوى الثانية: حكم فسخ الخطبة بسبب إهداء أغنية للخطيبة من طرف رجل أجنبي

في هذه المسألة الخاصة بفسخ الخاطب خطبته على خطيبته، الشيخ رحمه الله قدم جوابا يتوافق مع واقع السائل كما هو معروض في الطرح الآتي:

**➢طرح المسألة: (السؤال وجوابه):**

-**السؤال:** استقبل الشيخ رحمه الله سؤالا من طرف المستفتي فقال: يا شيخ هناك رجل خطب فتاة وبعد أسبوعين سمع في برنامج خاص بإهداء الأغاني أن رجلا أهدى إليها أغنية ففسخ الخطبة، وهو ليس من محارمها، فما حكم ذلك؟[1]

-**جوابه:**نحن عندنا أعراف كانت عند آباءنا وأجدادنا وهي مستمدة في أصلها من القيم الشرعية ومن الحياء الذي هو جزء من الإيمان، فلمّا أصبحت وجوهنا صفقة نزع الله تعالى منها الحياء أصبح الرجل لا يستحي أن يتصل على مسمع من الناس ويقول أهدي الأغنية الفلانية لفلانة، أو المرأة تتصل فتقول أهدي أغنيتي لفلان ...، فهذا سببه نزع الحياء منا، ففي القديم كان آباءنا يستحون من ذكر اسم المرأة، فإذا تحدّث مع زوجته لا يناديها باسمها، لأن ذلك يعتبر عيبا وهذا غير صحيح، لكن أنا أتحدّث أن هناك فرق بين هذه الصورة؛ وهذا الغلو والتسيّب الذي وصلنا له أيضا ....، فالاسم ليس عورة لكن أن يتّصل بالمرأة بهذا الأسلوب فيفسد على الناس ولعلّه تعمّد ذلك من أجل أن يفسد على هذه المرأة الزواج، وما كان للرجل بسبب هذا الموضوع أن يبطل الخطبة ويفسخها.

[1]- ندوة الجمعة: حصة بيوم : 06 ربيع الثاني 1437هـ الموافق لـ:15جانفي 2016.

كما جاء في الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:« لعن الله من خبّب امرأة على زوجها»[1]؛ فهذا مشروع زواج وقد أفسد العلاقة الزوجية، لأن هذا من عمل الشياطين والعياذ بالله تعالى، نسأل الله السلامة والعافية.

➢ **التعليق على المسألة:**

في بداية هذه المسألة الشيخ رحمه الله بين للسائل أن العادات والتقاليد الأصل فيها أنها مستمدة من الشرع كما جاء في قوله: (....**نحن عندنا أعراف كانت عند آباءنا وأجدادنا وهي مستمدة في أصلها من القيم الشرعية....**)، ثم أضاف مبينا له أن الحياء مطلوب شرعا وهو من خصال أجدادنا وآباءنا، وقد ذكر له درجة الحياء التي وصلوا إليها آنذاك، فما فهمناه من كلامه أنه قارن بين بعض العوائد التي كانت في القديم وكان فيها نوع من المبالغة وبين الأعراف التي طرأت على عصرنا هذا فيها تسيب كبير أدت إلى هدم الكثير من الأسر كحال هذا الأخ الذي فسخ خطبته وقطع هذه الرابطة بسبب مثل هذه الطبائع التي تنافي الشرع، فما استنتجناه أنه رحمه الله خاطب السائل ومن حوله بلغة الواقع والواقع لغة منطقية حقيقية يفهمها العقل.

❖ **الفتوى الثالثة: حكم تدخل الزوج في أمور زوجته في مرحلة العقد الشرعي**

في هذه المسألة الخاصة بالزوج الذي عقد على زوجته العقد الشرعي ولم يتم الدخول بعد ويتدخل في أمور كثيرة في حياتها، فشيخنا رحمه الله قدم جوابا منطقيا في هذه القضية، كما هو موضح في جوابه الآتي:

[1]-رواه أبي داود في سننه، كتاب الطلاق، باب فيمن خبب امرأة على زوجها، حديث رقم:2175، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: " ليس منا من خبب امرأة على زوجها"، سنن أبي داود، تحقيق: محمد عبد العزيز الخالدي، دار الكتب العلمية، لبنان، ط2، سنة1416هـ-1996م، ج2، ص120.قال الشيخ الألباني: صحيح

➢**طرح المسألة: (السؤال وجوابه)**

-**السؤال:** استقبل شيخنا رحمه الله سؤالا من طرف المستفتية فقالت له: يا شيخ زوجي أقام علي العقد الشرعي ولم يدخل بي بعد إلا أنه يتدخل في شؤوني كثيرا إلى درجة أنه أصبح يأمرني بأشياء تغضب والدي عني، فما حكم ذلك؟[1]

-**جوابه:** بما أنك ما زلت في بيت أهلك فليس من حق هذا الزوج أن يتدخل في شيء، فالعادة محكمة، فالإنسان إذا تقدم إلى أسرة فما تقدم لها إلا لثقته بها، فأقول إلى كل الأزواج الذين قرأوا الفاتحة على المخطوبة ليس لهم الحق في الأمر والنهي، فالزوجة تستأذن وليها ولا تستأذن الزوج في شيء، فالوالد هو أولى، فهذا الكلام ليس منطقي، فكيف ببعض الرجال يتصرفون بلا منطق.

➢**التعليق على المسألة:**

في هذه المسألة قدم شيخنا رحمه الله الحكم الشرعي المناسب لاستفسار الأخت السائلة، بأن الزوجة وإن عقد عليها الزوج ولا تزال في بيت أهلها فليس له الحق أن يتدخل في أمورها، كما جاء في قوله:(...**بما أنك ما زلت في بيت أهلك فليس من حق هذا الزوج أن يتدخل في شيء...**)، فقد ذكر رحمه الله أن الخاطب عليه أن يثبت على مبدأ الثقة حينما يتقدم لإحدى الأسر فذاك أساس الحياة الزوجية، فما يلاحظ أنه قد وجه خطابا إلى الأزواج الذين هم في مرحلة العقد بلغة عقلية منطقية تبين الحقيقة وتوضحها وتزيل الإبهام بأن الخاطب في هذه الفترة ليس له الحق في الأمر والنهي والتعسير على الزوجة، فأمر الاستشارة من حق وليها فقط، كما قال: (...**فأقول إلى كل الأزواج الذين قرأوا الفاتحة على المخطوبة ليس لهم الحق في الأمر والنهي، فالزوجة تستأذن وليها...**)، وقد أكد على أن الزوج ينبغي أن يكون عاقلا حكيما يفكر تفكيرا سليما في مثل هذه المواقف.

[1]- ندوة الجمعة: استسفارات في الدين والحياة، من إعداد الدكتور طاهر سرايش رحمه الله بتاريخ: 11ربيع الأول 1436هـ الموافق لـ: 2 جانفي 2015 على الساعة 10:00.

**خلاصة القول:** بعد دراستنا لهذه الجزئية توصلنا إلى أن الشيخ رحمه الله كان يخاطب المستفتي بلغة ذات مصطلحات واقعية أي من واقع صاحب السؤال، وذلك حتى يسهل عليه رحمه الله إفهام السائل وبيان الحكم الشرعي له، في مسائل متنوعة ذات طابع اجتماعي، كما رأينا سابقا مع الأمثلة التي قمنا بتتبعها ودراستها كسؤال الأخت عن حكم تهنئة المقبل على الحج والعمرة بالمال، واستفسار الأخ عن حكم فسخ الخاطب خطبته بسبب إهداء أغنية لخطيبته من طرف رجل أجنبي، فالقضايا التي تعرضنا لها بالاستقراء الخاصة بهذا الجانب والتي لها علاقة بسلوكات وتصرفات الأفراد، وجدنا أنه رحمه الله يعود في جوابه إلى ذكر التقاليد والعادات والأعراف والطبائع التي قد توافق الشرع وقد تنافيه كسؤال المستفتية عن أخيها الذي يقلل من احترامها رغم أنها تخدمه، فأجابها رحمه الله أن في عرفنا الاجتماعي أن الصغير يحترم الكبير، وهذا العرف مأخوذ من الشرع...، فلا تحاولي هجره واتركي التعامل معه إلى حد أدنى إلى أن يستقيم حاله[1]، فهنا قدم رحمه الله جوابا عبارة عن سلوك شرعي حتى تبادل به سلوك أخيها، وفي موضوع آخر يتفق مع سابقه في المعنى طرح مستفتي سؤالا عن الصيغة التي يعتمدها المسلم في التهاني، فأجابه رحمه الله أن التهاني في الأصل راجعة للعرف الاجتماعي للناس مالم يكن موضوع التهاني متضمن لمخالفة شرعية، فإذا كان الشرع يقر هذا اللفظ فلا حرج في ذلك[2]، وهكذا فإن المفتي كلما كان على علم بالبيئة الاجتماعية الخاصة بالسائل أي العوائد والأعراف، فسيساعده ذلك في الإخبار عن الحكم الشرعي، وهذا ما لاحظناه في فتاوى الشيخ رحمه الله في مثل هذا النوع من المسائل.

## المطلب الثاني: الزيادة على قدر السؤال

قد يعتمد المفتي على التوسع في الجواب على السؤال والإخبار عن الحكم الشرعي قصد إزالة اللبس والإبهام على المستفتي في بعض المسائل التي يقع فيها ذلك، وفي مطلبنا هذا سنحاول بحث ذلك في فتاوى شيخنا رحمه الله، فنقول:

[1]- ندوة الجمعة، حصة بيوم: 03 ربيع الأول 1438هـ الموافق لـ: 02 ديسمبر 2016م.
[2]- ندوة الجمعة، حصة بيوم: 25 رمضان 1437هـ الموافق لـ: 01 جويلية 2016م.

"هل كان الشيخ يكتفي بالجواب على السؤال فقط أم يزيد على ذلك توسعا من؟".

وللإجابة على ذلك سنتبع نفس المنهجية التي سبق ذكرها والتي اعتمدناها في المطالب السابقة بانتقاء بعض المسائل التي تخدم هذه الجزئية واستقراءها، وسنبين ذلك على النحو الآتي:

❖ **الفتوى الأولى: صلاة الاستخارة**

في هذه المسألة الخاصة بصلاة الاستخارة، شيخنا رحمه الله قدم جوابا مفصلا لسؤال المستفتية وذلك زيادة للفهم والمعرفة، وسنبين ذلك في الطرح الآتي:

➢ **طرح المسألة: (السؤال وجوابه)**

-**السؤال:**استقبل شيخنا رحمه الله سؤالا من مستفتية جاء فيه: يا شيخ أريد أن أسألك عن صلاة الاستخارة لقد قيل لي أنها تصلى في الليل فقط ويجب عليك أن تصليها سبع مرات، فهل هذا صحيح؟[1]

-**جوابه:** صلاة الاستخارة يمكن أن تصلى في الليل والنهار لأنها نافلة، فلا تصلى في أوقات الكراهة وهي: بعد صلاة الفجر إلى أن تطلع الشمس وترتفع قدر رمح، وما بعد العصر إلى غروب الشمس؛ فإذا صلّينا العصر لا نتنفّل وصلاة الاستخارة واحدة من النوافل،فبالتالي لا نصليها بعد العصر إلى أن تغرب الشمس ولا نصليها بعد الفجر إلى أن تطلع الشمس وترتفع قدر رمح أي إلى أن تحل النافلة فهذه أوقات الكراهة بالنسبة إلى صلاة النافلة، ولذلك تصح صلاة الاستخارة في كل وقت عدا هذين الوقتين أو عند قيام قائم الظهيرة، فهذه الأوقات التي ورد فيها النهي عن صلاة النافلة، أمّا ما دون ذلك فيجوز للإنسان أن يصلي صلاة الاستخارة في أي وقت بالليل أو بالنهار....، فأمّا أنه ينبغي أن تصلى سبع مرّات هذا الكلام أيضا غير صحيح بل تصلى صلاة الاستخارة المرة الأولى فإذا حلّ المشكل بمعنى صليت صلاة الاستخارة فشرح الله صدري للعمل أو للترك...، فمتى يعيد الإنسان صلاة الاستخارة؟، ممكن مرة أو

[1]- ندوة الجمعة : استفسارات في الدين والحياة من إعداد الدّكتور الطّاهر سرايش، بتاريخ: الجمعة 13 ربيع الثاني 1437هـ الموافق لـ: 22 جانفي 2016م على الساعة 10:00 .

مرتين أو ثلاث أو أربع أو سبع أو عشر إذا لم يتبيّن له جلي الحال مثلا" والله صليّت صلاة الاستخارة لكن بقي الأمر مشكل علي أصلي الاستخارة مرة ثانية " مثل صلاة الاستسقاء أيضا نصلّيها فإن لم ينزل المطر نعيدها مرّة ثانية...، فتصلى إلى أن يفتح الله تعالى أبواب رحمته وينزل غيثه على عباده، فصلاة الاستخارة كذلك يعيدها الإنسان إلى أن يعرف ماذا يريد ....ولا يوجد عدد 7 أو3أو واحدة إنّما تصلى صلاة الاستخارة فإذا شرح الله صدر الإنسان وعزم أمره على فعل من الأفعال يتوكل على الله؛ يعزم أمره وهذا هو المطلوب، فإذن هذا التحديد غير مشروع أيضا.

➢ **التعليق على المسألة:**

أجاب شيخنا رحمه الله السّائلة وقدّم لها الحكم الشرعي المتمثل في أن: صلاة الاستخارة تصلى في الليل والنهار لأنها تعد صلاة نافلة ولا تصلى في أوقات الكراهة وبدأ في شرح المسألة كما جاء في قوله:( ....**وصلاة الاستخارة واحدة من النوافل، فبالتالي لا نصليها بعد العصر إلى أن تغرب الشمس ولا نصليها بعد الفجر إلى أن تطلع الشمس وترتفع قدر رمح أي إلى أن تحل النافلة فهذه أوقات الكراهة بالنسبة إلى صلاة النافلة....**)، فنلاحظ أنه زاد على قدر السؤال في شرحه لصلاة الاستخارة للسائلة من أجل زيادة في المعرفة، ثم بين بعد ذلك أن صلاة الاستخارة تصلى مرة واحدة فإذا لم تحل المشكلة يعيدها إلى غاية أن يعرف ما يريد وذلك من خلال قوله: (....**فأمّا أنه ينبغي أن تصلى سبع مرّات هذا الكلام أيضا غير صحيح بل تصلى صلاة الاستخارة المرة الأولى فإذا حلّ المشكل بمعنى صليت صلاة الاستخارة فشرح الله صدري للعمل أو للترك....**)،فحسب فهمنا أنه ضرب مثالا حيث أنه شبه صلاة الاستخارة بصلاة الاستسقاء وهذا ما استنتجناه من قوله:(....**مثل صلاة الاستسقاء أيضا نصلّيها فإن لم ينزل المطر نعيدها مرّة ثانية....**)، قد أكد على أن هذه الصلاة يقوم بها المسلم متى وقع له إشكال دون أن تحدد بعدد المرات لأنه ينافي الشرع بقوله: (....**فإذن هذا التحديد غير مشروع أيضا**).

❖ **الفتوى الثانية: حكم عدم تلبية دعوات الأقارب للأفراح بحجة الحزن على فقيدهم**

في هذه المسألة الخاصة بحكم عدم تلبية دعوات الأقارب للأفراح بحجة الحزن على فقيدهم، شيخنا رحمه الله قدم شرحا عميقا واسعا وفصل كثيرا لذا سنختصر ذلك ونقف على العبارات التي تخدم طرحنا لهذه المسألة كما هو موضح في طرحنا الآتي:

➢**طرح المسالة: (السؤال وجوابه)**

-**السؤال:**استقبل شيخنا رحمه الله سؤالا من طرف المستفتي جاء فيه:يا شيخ هناك من يمتنع عن إجابة دعوات أقاربهم للأفراح وذلك بحجة أنهم في حزن على فقيدهم الذي توفي منذ عدة أشهر، فما حكم ذلك؟.[1]

- **جوابه:** على كل هذا السؤال يتكرر وقوعه بين الناس للأسف ويحدث شروخا داخل الأسر وسبب ذلك هو عدم الانضباط بأحكام الشريعة وإتباع الهوى، فإنّ الناس يتّبعون أهواءهم لا موارد الشريعة ....، مع أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:« لا يحلّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحدّ فوق ثلاث»[2]– فوق ثلاث أيّام وليست ثلاثة أشهر أو ثلاث سنوات –إلّا على الزوج أربعة أشهر وعشرة أيّام، وعلى هذا فثلاثة أيّام وينتهي موضوع الجنازة وموضوع العزاء، فبعد ثلاثة أيّام نحن في حِلٍّ، وترجع أمور الحياة إلى طبيعتها؛ وتلاحظون الحديث يقول لا يحِلُّ، وهذا يعني أنه حرام ولا يجوز من الناحية الشرعية أن يحُدّ الإنسان ويحزن على الميت فوق ثلاث في الحداد، فالمرأة تظهر مظاهر الحزن فلا تتطيب ولا تحضر عرسا ولا تلبس ذهبا، ولذلك لمّا توفي أبو سفيان ابن حرب (أب أم حبيبة رضي الله تعالى عنها)، مرّت ثلاثة أيّام بعد وفاته فقالت ائتوني بطيب فجيء لها بطيب فوضعت هذا الطيب على نفسها....، فإذن هذا هو الفقه الشرعي في هذه المسألة أنّ موضوع الحداد على الميت، فالشريعة ضبطته في موضوع الزمن بهذا الشكل بالنسبة للنساء والأصل أن الحياة تستمر، ....فالنبي عليه الصلاة والسلام وهو خير البشرية وما عطّل الصحابة الحياة وأمورها بوفاته عليه الصلاة والسلام، أمور

[1]-ندوة الجمعة: حصة بيوم: 03 ذو القعدة 1437هـ الموافق لـ: 05 أوت 2016م.

[2]- أخرجه ابن حبان في صحيحه، كتاب الطلاق، باب في إحداد المعتدة، حديث رقم: 4287. صحيح ابن حبان، ص 745.

الناس تمشي على غير ضابط شرعي إذن هذا من إتباع الهوى، ومقاطعة أفراح الناس أو عدم تلبية الدعوة بهذا الشكل تحت هذه المزاعم فلا يجوز هذا من الناحية الشرعية....، خالفنا النبي عليه الصلاة والسلام من وجهين: من الأمر أمرنا فلم نأتمر ومن النهي نهانا فلم ننتهي ولذلك فالموضوع في غاية الخطورة –....، ففي مثل هذا الأمر مخالفة شرعية ولا يجوز لهؤلاء الأقارب مقاطعة قريبهم لأن ذلك يعدّ من قطيعة الرحم....

**التعليق على المسألة:**

أفتى شيخنا رحمه الله السائل وقدم له الحكم الشرعي الذي يتوافق مع طرح السؤال أنه: لا يحل للمرأة أن تحد فوق ثلاث إلا إذا مات زوجها فتحد عليه أربعة أشهر وعشرا حيث استدل بحديث النبي صلى الله عليه وسلم الذي سبق ذكره، ثم قام بشرح الحديث فذكر قائلا:(....**وتلاحظون الحديث يقول لا يحِلُّ، وهذا يعني أنه حرام ولا يجوز من الناحية الشرعية أن يحُدّ الإنسان وأن يحزن على ميت فوق ثلاث في الحداد....**)، فقد فهمنا من هذا أنه لا يجوز الحزن للمرأة خاصة فوق ثلاثة أيام أخذا بأحكام ديننا، ثم أضاف مثالا على مدى التزام المرأة بالأحكام الشرعية في عهد الصحابة وقد استدل بفعل أم حبيبة التي تطيبت بعد مرور ثلاثة أيام من وفاة أبيها – أبو سفيان– رضي الله عنه، فهي أمثلة واستدلالات أرادها شيخنا رحمه الله توسعا منه في الجواب قصد إفهام السائل وإزالة الإشكال عنه، وما لاحظناه أن جوابه كان مطولا له أبعاد قصد إيصال السائل إلى وجهة صحيحة فبين له أن الحياة لا تتوقف بفقد قريب أو بعيد كما قال رحمه الله:(....**والأصل أن الحياة تستمر....**)، فالحياة إذا سارت دون ضابط من ضوابط الشرع يؤدي ذلك إلى اتباع الهوى، كإفساد فرحة الناس بعدم تلبية دعوتهم في أفراحهم كما قال شيخنا رحمه الله:(....**فالآن أمور الناس تمشي على غير ضابط شرعي إذن هذا من إتباع الهوى....**)، فما استنتجناه من كلام شيخنا رحمه الله التأكيد على الحفاظ على صلة الرحم استجابة لأوامر شريعتنا الإسلامية واتباع نهج نبينا محمد صلى الله عليه وسلم في مثل هذه الأمور.

**خلاصة القول:** الذي توصلنا إليه في هذه المسألة بعد تتبع لكثير من فتاوى الشيخ رحمه الله أنه اعتمد الزيادة على قدر السؤال والتفصيل في الإجابة والتزم به في مسائل عدة، وأنه اتبع الزيادة على قدر السؤال حسب نوع الموضوع، نقول هذا لأننا وجدناه يشرح الإجابة للمستفتي فيعتمد في ذلك على أدلة من الكتاب والسنة، وأمثلة من قصص الصحابة كما هو موضح في المسائل التي مرت معنا كمسألة صلاة الاستخارة ونفس الأمر في مسألة حكم عدم تلبية دعوات الأقارب للأفراح بحجة الحزن على فقيدهم، فقد وجدناه يتعامل مع الجواب على السؤال بالتوسع والشرح المفصل قصد التوضيح والتبيين، وحتى الإقناع فضلا عن النصح والترغيب والترهيب كسؤال الأخت التي طرحت استفسارا بخصوص قضية الزواج أهو قدر من عند الله أم للإنسان دخل فيه، فأجابها قائلا: أن الزواج بطبيعة الحال مكتوب من عند رب العالمين وكلّ شيء في الحياة بقدر الله سبحانه وتعالى وهذا جزء من عقيدة الإنسان المؤمن[1]، وما لاحظناه في هذه المسألة أنه اعتمد على أدلة من القرآن الكريم وأخرى من السنة وأدلة أخرى متمثلة في طرح موقف من المواقف التي وقعت في عهد الصحابة رضي الله عنهم وقد تحدث في هذه المسألة مطولا وكل هذا يصب في مصلحة السائل، والأمر نفسه وجدناه في مسألة طرح فيها استفسار من طرف مستفتية، حيث سألت عن أخذ قرض ربوي تصرفه في شراء بيت ، فأخبرها بأن:هذا هو الربا الصريح، فلا يجوز للإنسان أن يقترض من البنوك لشراء سكن أو لغيره بفائدة ربوية[2]، فهنا نفس الملاحظة وجدناها بخصوص استدلاله وتوسعه في الطرح، هكذا كانت طريقة شيخنا في الرد على السائل في الزيادة على الجواب تفسيرا وتفصيلا منه، ولم يكتف بالجواب المباشر أو المجرد، وهذا يدل على حرصه،الشديد بأن يلتزم الناس شرع الله عن طواعية ورضا وعن بصيرة وعلم، ولذلك كان يوجه بعض سائليه إلى كتب ومصادر للاستزادة والتفقه في المسألة.

**المطلب الثالث: تعميم الخطاب بغية الإصلاح والإرشاد**

[1]-ندوة الجمعة: حصة بيوم: 03 جمادى الثاني 1437هـ الموافق لـ: 11 مارس 2016م.

[2]-ندوة الجمعة: حصة بيوم: 28 محرم 1438هـ الموافق لـ: 28 أكتوبر 2016م.

قد تطرأ على المفتي قضايا كثيرة عديدة ومتنوعة فتكثر التساؤلات عنها من طرف المستفتين، فينال السائل التوجيه الشرعي والإرشاد فيها حسب طبيعة المسألة إذا كانت تحتاج إلى تعميم أو تخصيص، ففي هذه الجزئية سنحاول استنباط ذلك من فتاوى شيخنا رحمه الله فنقول:

" هل كان الشيخ يعتمد في خطابه على التعميم أم يقتصر على تخصيص ذلك للمستفتي؟".

من خلال تتبع نفس الطريقة التي ساعدتنا في دراسة المطالب السابقة بانتقاء بعض المسائل وتحليلها سنجيب على الإشكال الذي سبق ذكره:

❖ **الفتوى الأولى: حكم تارك الصلاة**

في هذه المسألة الخاصة بحكم تارك الصلاة، شيخنا رحمه الله خاطب السائل بلغة تجمع بين التعميم والتخصيص لغايات رآها في ذلك وسنقتصر في جوابه على المعاني التي تفيد مطلبنا هذا:

➢ **طرح المسالة: (السؤال وجوابه)**

-**السؤال:**استقبل شيخنا رحمه الله سؤالا من مستفتية جاء فيه: يا شيخ إن زوجي لا يصلّي لا الجمعة ولا غيرها، بالإضافة إلى أنه يشرب الخمر و يتعاطى المخدرات، فما حكم ذلك ؟[1]

- **جوابه:** يا أختي الكريمة الأمر بيد الله، فعلى الإنسان أن لا ييأس و الهداية بيد الله سبحانه تعالى ولا يدري الإنسان مفاتيحها وأبوابها متى تفتح؟، فأنت أكثري له من الدعاء والنصح فلعلّ الله عزّ وجلّ أن يهديه .... هذا في النهاية خطأ أبويك حين زوجوك لرجل على هذه الشاكلة– لا يصلّي ويشرب الخمر ويتعاط المخدرات..– ، وهذا من قطيعة الرحم وقد نبّهت على هذا مرارا أن رجلا لا يصلّي لا تزوّجوه بناتكم يا إخوة، فالإنسان لا ينظر فقط إلى الدنيا، بل عليه أن ينظر إلى الآخرة أيضا؛ فأنت حين تزوّج

[1]ـندوة الجمعة : استفسارات في الدين والحياة من إعداد الدكتور الطّاهر سرايش، بتاريخ: 29 ربيع الأول 1437هـ الموافق لـ: 08جانفي 2016م ،على الساعة 10:00.

ابنتك لرجل لا يصلّي فيفسد عليها دينها....، فتذهب إلى بيئة لا تهتم بدين الله ولا بالصلاة ولا بطاعة الله ولا تهتم بالآخرة فتأخذ من أخلاقهم وسمتهم وربّما تصبح واحدة منهم ....، فالذي فعل بها هذا هو أبوها الذي لم يرقب دين من ستذهب إليهم، كقصة تلك الجارية التي كانت في عصر التابعين- أنظرا إلى وقتهم كيف كان وانظروا إلى وقتنا اليوم كيف أصبح- باعها سيدها إلى أسرة فقامت هي في وسط الليل أو في الثلث الأخير من الليل توقظ سيدها الجديد: قم لصلاة الليل فلمّا قالت : قم قم، فقال لها: هل أذّن الفجر؟- في ذلك الوقت لا يوجد تارك الصلاة بل كل الناس تصلّي إلّا أنّهم يتفاوتون في صلاة قيام الليل- فكانت توقظهم لقيام الليل وهم يعتقدون أنه وقت الفجر، قالوا: أأذن الفجر؟، قالت لهم: وأنتم لا تصلّون إلّا الفجر؟، ثمّ رجعت إلى سيدها القديم وقالت له: يا سيدي رُدّني إليك، لقد بعتني إلى قوم لا يقومون الليل، هذا هو منطق المؤمن ....، على كلٍّ أختي الكريمة نصيحتي لك بما أنه عندك معه أولاد و كان لا يؤذيك في نفسك....، فحاولي نصيحته خصوصا في أوقات صحوته.... فلعلّ الله يرحمه فيتوقف مرحلة تلو أخرى حتى يكف عن هذه المخالفات ويهديه الله عزّ وجلّ للصلاة.

➢ **التعليق على المسألة:**

أجاب شيخنا رحمه الله السّائلة وقدم لها التوجيه الشرعي المناسب لهذه المسألة: أن عليها أن تكثر له من الدعاء والنصيحة لعل الله يهديه ويرشده إلى طريق الصواب فقد قال: (....**فأنت أكثري له من الدعاء والنصح فلعلّ الله عزّ وجلّ أن يهديه....**)، فقد أراد التذكير من خلال هذا أن على الإنسان ألا ييأس من رحمة الله لأن الهداية من الله، فما يلاحظ أن جوابه كان عبارة عن نصح فقد وجدنا له أكثر من موطن نصح فيه السائلة فقد قال: (....**على كلٍّ أختي الكريمة نصيحتي لك بما أنه عندك معه أولاد وكان لا يؤذيك في نفسك، فحاولي نصيحته خصوصا في أوقات صحوته....**)، فأكد رحمه الله هنا على أن السائلة عليها أن تحافظ على أسرتها من خلال صبرها على حال زوجها واتخاذ النصح وسيلة لرده إلى الصواب.

فما استنتجناه أن شيخنا رحمه الله لم يقتصر على التخصيص بخطاب المستفتي فقط بل تعدى ذلك إلى التعميم بتوجيه كلامه إلى المستمع، من خلال تذكير الأولياء بالحرص على حماية ورعاية وليتهم وتزويجها بمن يحفظ دينها ونفسها وغير ذلك.

❖ **الفتوى الثانية: حكم طلاق الظهار**

في هذه المسألة الخاصة بحكم طلاق الظهار، شيخنا رحمه الله خاطب السائل بصيغة تجمع بين التعميم والتخصيص وهذا ما سنتعرف عليه في جوابه الآتي:

➢**طرح المسالة: (السؤال وجوابه)**

- **السؤال:**استقبل شيخنا رحمه الله سؤالا من طرف المستفتية حيث قالت: يا شيخ ابنة أختي متزوجة وحصلت مشاكل فلمّا رجعت لأهلها قالوا لها أن زوجها قد حرّمها في غيابها وذكروا لها صيغة ذلك: بأنّك حارم بالثلاث وتحرم عليّ كما تحرم مكة عن اليهود وأنك كأمي، وبعدها قالوا لها حللنا كل شيء وأرجعوها ليتبين بعد ثلاثة وأربعة أشهر فقيل لها لم نرجعك وأنت محرّمة، فما حكم ذلك؟[1]

-**جوابه:** أنا لا أفهم لماذا الآباء والأمهات يتدخلون في أمر كهذا؟، لم لا يترفّع الإنسان فيكون الرجل رجل والمرأة امرأة ويدعون أمور الزوجين بين الزوجين؟، فأنا أنصح الأمّهات جميعا أن لا يتكلّمن على فم أولادهن ولا بناتهن، وأنت أيضا لا تتكلم على فم ولدك فهو رجل قد تزوج بمعنى عنده بيت، وتقول له طلّق أو لا تطلّق؟، "إنّما الطلاق لمن أمسك بالساق" كما أخبر النبي عليه الصلاة والسلام، فلماذا يدخل الإنسان نفسه... في ما قد يكون وبالا عليه عند الله تعالى، أرجعوا المرأة ...، فأنا لا أنصح الآباء والأمهات بكثرة التدخل في مثل هذا، فقد يمكن أن يتدخلوا للإصلاح هذا وارد، أمّا أن نتدخل للتفريق بين الزوجين هذا لا يفعله والعياذ بالله إلّا الشياطين، دعوه يتحمّل مسؤوليته أمام رب العالمين، فإذا كان

[1]-ندوة الجمعة : حصة بيوم: 02 رجب 1437هـ الموافق لـ: 08 أفريل 2016م .

عنده أبناء يتحمّل مسؤوليته أمام أبنائه....، فآثار الطلاق آثار مدمّرة لا تبقى عند حدود الزوجين .... فإذا وجد الأولاد سيعيشون في غير كنف أبيهم، فالأبناء مع أبيهم وأمهم ويتعاونان على التربية ومع ذلك نرى هذه النتائج كأثر من آثار الانفتاح على العالم وما نراه في مجتمعنا اليوم فما بالك إذا وقع الطلاق؟، هذا التوجيه الأول في مثل هذه المسألة، فموضوع التحريم هذا لابد من سؤال الزوج، إذا أراد زوج ابنة أختك إرجاع زوجته لابد له من السؤال، وإذا كان الكلام الذي ذكرته أمّه صحيح فهذا فيه أحكام شرعية؛ من أحكام الظهار تشبيهه لزوجته بأمّه، ويجب عليه إذا أراد أن يردّ زوجته إليه أن يصوم شهرين متتابعين من قبل أن يتماسا وليس إطعام ستين مسكينا، لأن الإطعام للعاجز عن الصيام كالمريض وهذا بصريح القرآن:﴿ **فصيام شهرين متتابعين من قبل أن يتماسا**﴾، قال:﴿ **فمن لم يستطع فإطعام ستين مسكينا**﴾[1].....

- **التعليق على المسألة:**

في بداية هذه المسألة قدم شيخنا رحمه الله نصيحة للآباء المتمثلة في: احترام خصوصية الزوجين وأن التدخل بينهما يكون للإصلاح فقط كما جاء في قوله :(....**فأنا لا أنصح الآباء والأمهات بكثرة التدخل في مثل هذا، فقد يمكن أن يتدخلوا للإصلاح هذا وارد....**)، فقد أراد رحمه الله الإرشاد والتصويب وإصلاح أحوال صاحب الإشكال والمحيطين به، ليذكر بعدها أن موضوع الطلاق بأنواعه سواء الظهار وغيره يجب أن يسأل عليه الزوج الذي بيده العصمة وليس سواه كما جاء في قوله: (....**إذا أراد زوج ابنة أختك إرجاع زوجته لابد له من السؤال....**)،وقد بين بكلامه المصالح المتحققة من خلال تماسك وتفاهم الزوجين واثر ذلك على الأولاد، وقد جاء حديثه هذا بصيغة تثبت حكمة شيخنا رحمه الله من خلال إصلاح المجتمع بأسلوب يجمع بين التخصيص والتعميم.

**خلاصة القول:** بعد تتبع لكثير من فتاوى شيخنا رحمه الله الذي اعتمد على تعميم الخطاب بغية الإصلاح والإرشاد في مسائل عديدة، ففي البداية يخصصه ويوجهه إلى السائل ليتوسع بعد ذلك ويعمم

[1]– سورة المجادلة: الآية 04.

كلامه موجها خطابه إلى كافة الناس المستمعين حتى يحترس المسلم ويجتنب الوقوع في مثل هذه الخطايا والزلات، فهو أسلوب حكيم اعتمده رحمه الله، كما هو ظاهر في المسائل التي ذكرناها لدراسة هذه الجزئية، كسؤال الأخت حول موضوع حكم تارك الصلاة ونفس الأمر في مسألة طلاق الظهار مستدلا بحديث: «إنما الطلاق لمن أخذ بالساق»[1]، فشيخنا رحمه الله يوظف خطابه ذلك من خلال تقييمه للقضايا التي تطرح عليه، فنجد أن المسائل التي يتكرر السؤال عليها ويشترك أفراد المجتمع الإسلامي فيها يكثر وقوعها لديهم، فيقدم رحمه الله النصح والإرشاد فيها بصيغة العموم كاستفسار الأخت التي سألت عن زوجها الذي قال لها: "بالحرام إذا استعملت أدوات التجميل ستذهبين الى بيت أهلك"، ثم تراجع على ذلك فأجاب رحمه الله بأن يطعم عشرة من الفقراء ولا شيء عليه بعد ذلك ولا يعد ذلك طلاق، وقدم بعد ذلك النصيحة للأزواج جميعا فقال: **(....دائما أنصح الرجال اتقوا الله في ألسنتكم وأسركم ودعوا موضوع الطلاق والحرام....)**[2]، فموضوع الطلاق يقع فيه الكثير من الأزواج لذا شيخنا رحمه الله يكرر فيه النصح دائما، وكذلك طرح سؤال من طرف مستفتية حيث قالت بأن: جارتها المخطوبة التي لا يريدها حماها، لأنه قيل عنها أن أخلاقها غير مستقيمة وقد أقام ابنه علاقة معها، فأخبرها أن: هذا الفعل يدّل على أن الأب مصيب في منع ابنه من الزواج من هذه المرأة، لأنها لو كانت امرأة عفيفة ما اختلا بها، وأقام معها علاقة محرّمة وهي الزنا والعياذ بالله تعالى، وهذا بسبب التهاون في العلاقة بين الرجل والمرأة فترة الخطوبة، وقدم النصح للأولياء في قوله: **(....وأنا أنبّه الآباء والأولياء إلى أن الخطبة لا تعدو أن تكون وعدا بالزواج....)**[3]، وأحيانا يستغل الشيخ السؤال ويجعله مناسبة لتوجيه ولاة الأمور والقائمين بشؤون الناس عموما مذكرا إياهم بواجبهم وما عليهم من مسؤولية، وبدورهم

---

[1]- رواه ابن ماجة في سننه، باب الطلاق بيدِ مَن أخذ بالساق، رقم : 3958. صحيح الجامع الصغير، المكتب الإسلامي، ط3، سنة1408هـ-1988م، ص733 . والحديث حسنه الألباني.

[2]- ندوة الجمعة: حصة يوم: 11 رجب 1433هـ الموافق لـ: 01 جوان 2012م.

[3]- ندوة الجمعة: حصة بيوم: 06 ربيع الثاني 1437هـ الموافق لـ: 15جانفي 2016م.

في الأخذ بيد الناس إلى الصلاح والنجاة، وهذا التوجه يكشف عن البعد الإصلاحي والتربوي في خطاب الشيخ الطاهر سرايش رحمه الله.

## ملخص الفصل الثاني:

في نهاية دراستنا لهذا الفصل استخلصنا أن للشيخ الطاهر سريش رحمه الله منهج اعتمده في فتواه صاحبته بيانات ومعطيات تدل على أنه رحمه الله لم يشدد على السائل ولم يتساهل معه في الإخبار عن الحكم الشرعي بمعنى أنه كان وسطيا، فقد اعتمد على المذهب المالكي في فتواه ولم يخرج عنه إلا في مسائل معدودة كخروجه في مسائل الطلاق أو غيرها، وفي المسائل التي يقع فيها الخلاف بين العلماء ينقل ذلك الخلاف من باب الإيضاح والبيان ثم يختار رأيا من بينها موضحا وجه اختياره، فقد يكون علميا أو من باب الأخذ بالأحوط أو لمناسبة القول المختار لواقع الناس دون تفصيل في القضايا العلمية الدقيقة.

وفي استدلاله كان يقرن الحكم بالدليل تارة وأخرى يذكر الحكم فقط وقد يكون الدليل نصا من القرآن والسنة أو قاعدة فقهية، كما انه قد يقرن الحكم بالدليل ويبين المقصد من الحكم، بالإضافة إلى أنه يتورع ويحتاط كثيرا في مسائل معينة كمسائل الميراث والطلاق وما له علاقة بأهل الخبرة يحيل المسألة إليهم وهذا من التثبت فضلا عن حرصه على الفهم الدقيق للسؤال قبل الإجابة.

أما خطابه للمستفتي فكان رحمه الله يتحدث بلغة لها علاقة بواقع السائل قصد تحقيق النفع للمستفتي، وأحيانا يتوسع في شرح المسألة حسب حاجة الموضوع لذلك، وفي جوابه عن بعض القضايا لا يقتصر على تقديم الجواب للسائل بل يعمم الخطاب بغية التوجيه والإرشاد، حرصا منه على إصلاح الفرد المجتمع.

# الخاتمة

## الخاتمة:

بعد دراستنا لموضوع منهج الشيخ الطاهر سرايش في الفتوى توصلنا إلى جملة من النتائج لعل من أهمها ما نوجزه في النقاط الآتية:

- الأستاذ الطاهر سرايش رحمه الله من أهل العلم ومن بين الدعاة إلى الحق، خدم دين الله من خلال نشاطه الدعوي الإعلامي الذي عم ولاية المسيلة وامتد إلى خارجها، وقد وهبه الله علما غزيرا وسمتا وفطنة وخبرة بأحوال الناس مما أهّله لمقام الفتيا، وذاع صيته من خلال برامجه الإذاعية التي وصلته بأطياف متنوعة من المجتمع.
- الفتوى هي بيان الحكم الشرعي والإخبار به لمن سأل عنه، والمفتي وهو الذي يخبر عن الحكم الشرعي، والمستفتي وهو الذي يسأل ويطرح المسائل التي أشكلت عليه.
- تختلف درجات المفتين فمنهم المفتي المطلق المستقل ومنهم المقيد المنتسب أو المقلد، ويجب أن تتوفر في المفتي شروط معينة شخصية كالبلوغ والعقل والإسلام والعدالة والعلم بالأحكام الشرعية، وأخرى علمية كالعلم بالكتاب والسنة واللغة العربية ومواطن الإجماع ومقاصد الشريعة الإسلامية وغيرها.
- الفتوى فرض عين على كل مفتي إن لم يكن في البلدة سواه وفرض كفاية إذا تعدد وجود المخبرين عن حكم الله في مكان واحد فإذا قام به أحدهم سقط على البقية، وقد تعتريها بقية الأحكام كالاستحباب والكراهة والحرمة.
- تميز منهج الشيخ في عمومه بالاعتدال والوسطية، فكان وقافا عند حدود الله، رفيقا في مواقف الرفق، حريصا على إرشاد السائل إلى ما فيه صلاح دنياه والنجاة في أخراه.

❖ أما معالم منهجه الفقهي فيمكن رصدها في النقاط التالية:

- كان المذهب المالكي هو مرجعيته الفقهية إلا أن ذلك لم يمنع الشيخ من الخروج عنه إلى غيره في مسائل متنوعة في العبادات أو المعاملات إذا ترجّح عنده رأي غير المالكية.

- لا يتردد الشيخ في ذكر الخلاف الحاصل بين أهل العلم إما إجمالا أو تفصيلا، ثم يخبر السائل باختياره موظفا مصطلحات تدل على ذلك مثل الأقرب إليّ، في نظري، في رأيي.....وكان غالبا ما يبين سبب اختياره لرأي دون آخر، فقد يكون السبب خروجا من الاختلاف واحتياطا في الدين وقد يكون السبب علميا يتمثل في قوة الرأي ووجاهة حجته، وقد يكون صلاحية الرأي للزمان والمكان وتحقيقه الحكمة من التشريع.
- وحول تعامل الأستاذ الطاهر سرايش مع المخالف يرى أن الآراء الفقهية مهما اختلفت إذا صدرت من أهل العلم فإنه لا ينبغي الإنكار أو التشنيع على المخالف، كما صرح بذلك في فتواه حول إخراج القيمة في زكاة الفطر وحول الاحتفال بالمولد النبوي.
- ذكره للحكم مقرونا بالدليل تارة، وأخرى يذكر الحكم فقط، وقد يربط الحكم بالدليل ويبين المقصد من الحكم، وقد وظف هذه الطريقة في استدلاله بحسب نوع المسائل التي تطرح عليه.
- كان رحمه الله كثير التورع حريصا على ذلك، احتاط في مسائل كمسائل الطلاق والميراث والمسائل التي تحتاج إلى مقابلة الأطراف والمسائل المستجدة التي لم تطرح عليه من قبل.

❖ أما بالنسبة لمنهجه في مخاطبة السائل نقول أنه:

- كان الشيخ رحمه الله يخاطب السائل بلغة الشرع والعقل والواقع، وربما يتوسع في الجواب بالإكثار من الشواهد التاريخية والواقعية حرصا منه على إقناع السائل وإفهامه وتقبله لحكم الله في المسألة.
- تعميم الخطاب دون تخصيصه وتوجيهه للسائل فقط، فقد كان يتحدث بصيغة العموم قصد إصلاح المجتمع والحفاظ على أفراده من الوقوع في نفس الأخطاء التي ذكرها السؤال، وكان جوابه على السائل لا يخلو من نصح وتوجيه له ولعموم الناس حكاما ومحكومين، مما طبع الفتوى عنده بأبعاد تربوية وإصلاحية لا تجدها إلا عند المصلحين الذين يحملون هموم شعوبهم وأوطانهم.

**التوصيات والاقتراحات:**

- طباعة الأعمال العلمية للشيخ الطاهر سرايش بما في ذلك فتاويه التي كانت محل دراستنا.
- طباعة سيرة الشيخ رحمه الله وجعلها في كتاب مستقل، ونقترح عليكم تسمية هذا المنشور بـ: "صفحات من تاريخ فقيه الحضنة الدكتور الطاهر سرايش رحمه الله".
- إمكانية بحوث أخرى متعلقة بالأستاذ سرايش من خلال فتاويه.
- نقترح تكليف طلبة هذه المرحلة التكوينية تخصص فقه مقارن وأصوله بإنجاز بحوث ميدانية تطبيقية من خلال الالتحاق بعلماء عصرنا أي المفتين والتعرف على المنهج الذي يعتمدونه في الفتوى والاستفادة من خبرتهم في بيان الأحكام الشرعية وتعاملهم مع المستفتي.
- نقترح إبرام عقد مع إذاعة الحضنة من المسيلة، وتوجيه بعض الطلبة الذين لهم القدرة والرغبة في تقديم البرامج الدينية التي لها علاقة بالإفتاء، فذلك يساعد الطالب على الانتقال من الجانب النظري إلى التطبيقي ويكوِّن الملكة الفقهية لديه.

أخيرا: نحمد المولى عز وجل أن وفقنا لإتمام هذا العمل، ونستغفره من كل خطأ وقعنا فيه أو زلل، وصلّ اللهم وبارك على النبي الأكرم وعلى آله وسلم.

# الملاحق

## حول توثيق سيرة الشيخ الطاهر سرايش

## إقرار بمرافقة العمل لتوثيق سيرة الأستاذ الطاهر سرايش:

أقر أنا السيد عبد الغني كحال مدير مؤسسة الصقر للإنتاج السمعي والبصري أني رافقت الطالبتين "الطالبة سلوى لكحل والطالبة سارة ساسي" في التغطية الميدانية أي تسجيل الصوت والصورة لأصحاب الشهادات، الذين قدموا لهما شهادات بخصوص سيرة الشيخ الطاهر سرايش رحمه الله، فكما ذكرتا أنها جزئية تابعة لرسالة ماستر التي جاء عنوانها بـ: "منهج الشيخ الطاهر سرايش في الفتوى من خلال حصة ندوة الجمعة بإذاعة الحضنة"، وأني تنقلت معهما إلى محطات عديدة، حيث يتواجد هؤلاء "أصحاب الشهادات"، وسأقدم لهما ربورتاج حتى يرفق بالبحث، والجدول الذي أمامكم يبين لكم قائمة الأشخاص الذين قمنا بزيارتهم:

- **جدول المقابلات:**

**جدول المقابلات**

| الرقم | الشـاهد | صفة الشاهد | موضوع الشهادة | مكان المقابلة | تاريخ المقابلة | زمان المقابلة (على الساعة) |
|---|---|---|---|---|---|---|
| 01 | الشيخ عمر سرايش | إمام مسجد سابق (والد المرحوم) | نبذة عن نشأة الدّكتور الّطاهر سرايش رحمه الله ومسيرته العلمية | بيت والده حي 608 مسكن | الأربعاء: 23 ربيع الأوّل 1441هـ /20 نوفمبر 2019م | ما بين الساعة 14:00 و15:30 |
| 02 | الدكتور أحمد زايدي | رئيس قسم العلوم الإسلامية | نبذة عن الحياة العلمية والعملية للدكتور الطاهر سرايش رحمه الله بالجامعة | مكتب رئيس العلوم الإسلامية بجامعة محمد بوضياف | الثلاثاء: 13 ربيع الثاني 1441هـ /10 ديسمبر 2019م | مابين الساعة 9:30 و10:30 |
| 03 | الدكتور دراجي زروخي | أستاذ بقسم الفلسفة | نبذة عن الحياة العلمية والعملية للدكتور الطّاهر سرايش رحمه الله بالجامعة | المكتبة الرّئيسية للمطالعة العمومية بودراي بلقاسم بالمسيلة | الثلاثاء: 24 شوال 1441هـ / 16 جوان 2020م | ما بين الساعة 10:30 و11:30 |
| 04 | فريد رداوي | صحفي | إذاعة المسيلة | نبذة عن الحياة العملية للدّكتور الطّاهر سرايش بإذاعة المسيلة | الجمعة: 02 محرم 1442هـ /21أوت 2020م | ما بين الساعة 11:00 و12:30 |

| | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| 05 | سعيد شوية | أستاذ سابق: بمادة الاجتماعيات بثانوية إبراهيم بن الأغلب التميمي | نبذة عن مناقب الدكتور الطّاهر سرايش رحمه الله وخصاله | مكتب رئيس العلوم الإسلامية بجامعة محمد بوضياف | الثلاثاء: 13 ربيع الثاني 1441هـ / 10 ديسمبر 2019م | ما بين الساعة 9:30 و10:30 |
| 06 | علي دلوم | إمام مسجد | نبذة عن مناقب الدكتور الطّاهر سرايش رحمه الله وخصاله | مكتب رئيس العلوم الإسلامية بجامعة محمد بوضياف | الثلاثاء: 13 ربيع الثاني 1441هـ / 10 ديسمبر 2019م | ما بين الساعة 9:30 و10:30 |
| 07 | نور الهدى عمران | طالبة بقسم العلوم الإسلامية بجامعة محمد بوضياف | نبذة عن مناقب الدكتور الطّاهر سرايش رحمه الله وخصاله | أستوديو الصقر | الثلاثاء: 02 ذو القعدة 1441هـ / 23 جوان 2020م | ما بين الساعة 11:00 و11:30 |
| 08 | زيد سرايش | من أولاد المرحوم الدكتور الطاهر سرايش رحمه الله | التربية الخلقية الإسلامية | بيت المرحوم حي 1200 مسكن | 26 شوال 1441هـ / 18 جوان 2020م | ما بين الساعة 15:30 و16:30 |

## إمضاء و مصادقة المصور:

كحالي عبدالغني

- **جدول المكالمات الهاتفية :**

إن هذا الجدول قد ضم قائمة الشخصيات الذين أدلو بشهاداتهم بخصوص بعض الجزئيات التابعة لسيرة الشيخ رحمه الله، وقد تعذر اللقاء المباشر الذي كان سيجمعنا بهم، لذا اعتمدنا على إجراء مكالمات هاتفية والاستفادة منهم، أما بالنسبة لزيارة مدير الشؤون الدينية قمنا بزيارته وأخذنا منه التوجيه دون تصوير، ونفس الأمر مع الشيخ أسامة بحاش والجدول الذي أمامكم يبين ذلك:

| جدول المكالمات الهاتفية | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| الرقم | الشـــاهد | صفة الشاهد | موضوع الشهادة | مكان المكالمة | تاريخ المكالمة | زمان المكالمة (على الساعة) |
| 01 | يوسف بارود | مدير شؤون الدينية | التوجيه إلى بعض الشخصيات التي ساعدتنا في ضبط بعض جزئيات سيرة الشيخ رحمه الله | بمديرية شؤون الدينية (مكتب المدير) | الأربعاء: 25 رجب 1441هـ / 22 مارس 2020م | ما بين الساعة 10:00 و11:00 |
| 02 | أسامة بحاش | إمام مسجد | مؤلفات الدكتور الطاهر سرايش وأعماله العلمية | مسجد مصعب بن عمير | الثلاثاء: 22 ربيع الأول 1441هـ / 19 نوفمبر 2019م | ما بين الساعة 15:00 و15:30 |
| 03 | العيد مليك | إمام مسجد وعضو بلجنة الفتوى | نبذة عن انضمام الدكتور الطّاهر سرايش للجنة الفتوى | / | الثلاثاء: 07 ذو الحجة 1441هـ / 28 جويلية 2020م | على الساعة 11:00 |
| 04 | صالح نور | أستاذ سابق: بمادة العلوم الإسلامية بثانوية عثمان بن عفان | نبذة عن مناقب الدّكتور الطّاهر سرايش رحمه الله وخصاله | / | الخميس: 25 ذي القعدة 1441هـ / 16جويلية 2020م | على الساعة 12:30 |
| 05 | العربي مجيدي | دكتور بجامعة محمد بوضياف | نبذة عن الحياة العلمية والعملية للدكتور الطاهر سرايش رحمه الله بالجامعة | / | الإثنين: 22 ذي القعدة 1441هـ / 13 جويلية 2020م | على الساعة 12:00 |

# فهارس البحث

## أولا: فهرس سور وآيات القرآن الكريم

| السورة والآية | الآية | رقم الصفحة |
|---|---|---|
| **سورة البقرة** | | |
| قال الله تعالى:﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ ﴾. | 159 | 31 |
| قال الله تعالى:﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾. | 184 | 68 |
| قال الله تعالى:﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ ﴾. | 189 | 39 |
| قال الله تعالى:﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ﴾. | 217 | 39 |
| قال الله تعالى:﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾. | 219 | 39 |
| **سورة آل عمران** | | |
| قال الله تعالى:﴿قُل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله﴾. | 31 | 59 |
| قال الله تعالى:﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ ﴾. | 118 | 43 |
| قال الله تعالى:﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ ﴾. | 187 | 30 |
| **سورة النساء** | | |
| قال الله تعالى:﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ ﴾. | 127 | 38 |

| | | |
|---|---|---|
| قال الله تعالى:﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ﴾. | 176 | 38-28 |
| **سورة الأعراف** | | |
| قال الله تعالى:﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾. | 33 | 35 |
| **سورة الأنفال** | | |
| قال الله تعالى:﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنفَالِ قُلِ الْأَنفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾. | 01 | 39 |
| **سورة يوسف** | | |
| قال الله تعالى: ﴿أَفْتِنَا فِي سَبْعِ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ﴾. | 46 | 71 |
| **سورة النحل** | | |
| قال الله تعالى:﴿فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ ﴾. | 43 | 35-30 |
| قال الله تعالى:﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَٰذَا حَلَالٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴾. | 116 | 36-33 |
| **سورة الإسراء** | | |
| قال الله تعالى:﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾. | 82 | 65-64 |
| **سورة الصافات** | | |
| قال الله تعالى:﴿فَاسْتَفْتِهِمْ أَهُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَمْ مَنْ خَلَقْنَا ﴾. | 11 | 28 |
| **سورة المجادلة** | | |
| قال الله تعالى:﴿قَدْ سَمِعَ الله قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَ تَشْتَكِي إِلَى الله وَالله يَسمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ الله سَمِيعٌ بَصِيرٌ ﴾. | 01 | 39 |
| قال الله تعالى:﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَّا فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا ذَٰلِكَ لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾. | 04 | 89 |

| سورة الطلاق | | |
|---|---|---|
| قال الله تعالى:﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾. | 3-2 | 70 |

## ثانيا: فهرس الأحاديث النبوية


| الحديث | رقم الصفحة |
| --- | --- |
| «أَأَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِ الْغَنَمِ قَالَ إِنْ شِئْتَ فَتَوَضَّأْ وَإِنْ شِئْتَ فَلَا تَوَضَّأْ قَالَ أَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ...» | 28 |
| «الْقُضَاةُ ثَلَاثَةٌ: اثْنَانِ فِي النَّارِ، وَوَاحِدٌ فِي الْجَنَّةِ...». | 32 |
| «إن الله لا يقبض العلم انتزاعًا ينتزعه من العباد....». | 33 |
| «إنّ الملائكة لا تدخل بيتا فيه كلب ولا بيت فيه صورة» | 62 |
| «إن حيضتك ليست في يدك....». | 57 |
| «إنما الطلاق لمن أخذ بالساق». | 90 |
| «توضأ الرسول فمسح بناصيته وعلى العمامة...». | 56 |
| «حدثوا الناس بما يعرفون، أتريدون أن يكذب الله ورسوله....». | 46 |
| «ذاك يوم ولدت فيه». | 59 |
| «ذلك شهر يغفل الناس عنه بين رجب ورمضان...» | 66 |
| «رفع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ...». | 43 |
| «لا يحلّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحدّ فوق ثلاث....». | 83 |
| «لعن الله من خبّب امرأة على زوجها....». | 78 |
| «من أفتي بغير علم كان إثمه على [من]أفتاه...». | |
| «من أفتي بغير علم كان إثمه على [من]أفتاه» | 34 |
| «من قال علي ما لم أقل فليتبوأ بيتا في جهنم...». | 76 |
| «مَن لَقِيَ اللَّهَ لا يُشْرِكُ به شيئًا دَخَلَ الجَنَّةَ...». | 47 |
| «من مات وعليه صوم صام عنه وليه....». | 57 |

| | |
|---|---|
| «والْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي القلب وتردد في الصدر....». | 28 |

## ثالثا:قائمة المصادر والمراجع:

- **القرآن الكريم، رواية حفص عن عاصم.**
- **فتاوى الأستاذ الطاهر سرايش مسجلة (حصة ندوة الجمعة إذاعة الحضنة).**
- **إجراء مقابلات مع أصحاب الشهادات بخصوص سيرة الشيخ طاهر سرايش رحمه الله.**

### 1- كتب تفسير القرآن:


- البغوي: أبي محمد الحسين بن مسعود،تفسير البغوي، تحقيق: محمد عبد الله النمر وآخرون، دار الطيبة، الرياض، (د.ط)، (د.ت.ن).
- محمد الرازي: فخر الدين بن ضياء الدين عمر، تفسير الرازي مفاتيح الغيب،دار الفكر، لبنان، ط1، سنة1401هـ-1981م.


### 2- كتب متون الحديث:


- ابن حبان:أبي حاتم محمد بن أحمد بن حبان، صحيح ابن حبان، بيت الأفكار الدولية، لبنان، (د.ط)، (د.ت.ن).
- ابن ماجة: أبي عبدالله محمد بن يزيد، سنن ابن ماجة، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة دار إحياء الكتب العربية، (د.م.ن)، (د.ط)، (د.ت.ن).
- أبي داود: سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، تحقيق: محمد عبد العزيز الخالدي، دار الكتب العلمية، لبنان، ط2، سنة1416هـ-1996م.
- أبي عبدالله محمد بن عبدالله الحاكم، المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، لبنان، (د.ط)، (د.ت.ن).
- الألباني: محمد ناصر الدين ، صحيح الجامع الصغير، المكتب الإسلامي، بيروت، ط3، سنة1408هـ-1988م.
- بخاري: أبي عبدالله محمد بن إسماعيل،صحيح البخاري، دار ابن كثير، بيروت، ط1، سنة1423هـ-2002م.

❖ زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي، الترغيب والترهب من الحديث الشريف، دار إحياء التراث العربي، لبنان،ط3، سنة1388هـ-1968م.

❖ مسلم: أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم، صحيح المسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مؤسسة قرطبة، ط2، سنة1414هـ-1994م.

**3- كتب الفقه:**

❖ البهوتي: منصور بن يونس بن إدريس، كشاف القناع عن متن الإقناع، عالم الكتب، بيروت،(د.ط)، سنة1403هـ-1983م.

❖ القرافي: شهاب الدين أحمد بن إدريس، الذخيرة، تحقيق: محمد بوخبزة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، (د.ت.ن).

**4- أصول الفقه:**

❖ ابن الحاجب: أبي عمرو عثمان، شرح مختصر المنتهى الأصولي، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، (د.ط)، سنة1317هـ.

❖ ابن همام: محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد، التقرير والتحبير على التحرير، دار الكتب العلمية، لبنان، ط1، سنة1419هـ-1999م.

❖ مجد الدين أبو البركات عبد السلام بن عبدالله وآخرون، المسودة في أصول الفقه، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، مطبعة المدني، القاهرة، (د.ط)، (د.ت.ن).

**5- كتب الفتوى:**

❖ إبراهيم القاني، منار أصول الفتوى، تحقيق: عبد الله هلالي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، (د.ط)، سنة1423هـ-2002م.

❖ ابن تيمية: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبدالحليم، مجموع الفتاوى الكبرى، (د.د.ن)، السعودية،(د.ط)، سنة1425هـ-2004م.

❖ ابن رشد: أبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد، فتاوى ابن رشد، تحقيق: المختار بن الطاهر التليلي، دار الغرب الإسلامي، لبنان، ط1، سنة1407هـ-1987م.
❖ ابن صلاح الشهرزوري: أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمان، أدب المفتي والمستفتي، تحقيق:موفق بن عبد الله عبد القادر، مكتبة العلوم والحكم، ط1، سنة1407هـ-1986م.
❖ الحراني: نجم الدين أحمد بن حمدان بن شبيب ابن حمدان ، صفة الفتوى والمفتي والمستفتي، منشورات المكتب الإسلامي، دمشق، ط1، سنة 1380هـ.
❖ الحراني، صفة المفتي والمستفتي، تحقيق: أبي جنة الحنبلي، دار الصميعي، الرياض، ط1، سنة1436هـ-2005م.
❖ السيوطي: جلال الدين عبد الرحمان بن أبي بكر، تحقيق: محي الدين هلال السرحان، أدب الفتيا دار الأفاق العربية، القاهرة، ط1،سنة1428هـ-2007م.
❖ عبد الكريم زيدان،أصول الدعوة، (د.د.ن)، (د.م.ن)، ط3، سنة1396هـ-1976م.
❖ عبدالله بن محمد بن سعد، الفتوى في الشريعة الإسلامية، مكتبة العبيكان، الرياض، (د.ط)، سنة1429هـ.
❖ القرافي: شهاب الدين أبي العباس أحمد بن إدريس،الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط1، سنة 1387هـ-1967م.
❖ محسن صالح ملا نبي صالح، ضوابط الفتوى في الشريعة الإسلامية، مكتبة نزار مصطفى المباز، الرياض، (د.ط)، سنة1428هـ-2007م.
❖ محمد تقي العثماني، أصول الإفتاء وآدابه،مكتبة معارف القرآن، باكستان، (د.ط)، سنة1432هـ-2011م.
❖ محمد جمال الدين القاسمي، الفتوى في الإسلام، تحقيق: محمد عبد الحكيم القاضي، دار الكتب العلمية، لبنان، ط1، سنة1406هـ-1986م.
❖ محمد سليمان عبد الله الأشقر،الفتيا ومناهج الإفتاء، مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ط1، سنة 1396هـ-1976م.

❖ محمد يسري إبراهيم،الفتوى أهميتها ضوابطها آثارها،رئيس مركز البحوث بالجامعة الأمريكية المفتوحة، القاهرة، ط1، سنة1428هـ-2007م.

❖ يوسف القرضاوي، الفتوى بين الانضباط والتسيب، دار الصحوة، القاهرة، ط1، سنة1408هـ-1988م.

**6- كتب الغريب والمعاجم:**

❖ ابن فارس: أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، (د.م.ن)، (د.ط)، (د.ت.ن).

❖ ابن منظور: جمال الدين أبي الفض، لسان العرب، دار إحياء التراث العربي، لبنان ، ط3، 1419هـ- 1999م.

❖ الفيومي: أحمد بن محمد بن علي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، مكتبة لبنان، لبنان، (د.ط)، سنة 1987.

**7- كتب المناقب والآداب والسياسة الشرعية:**

❖ ابن المفلح المقدسي: عبد الله بن محمد، الآداب الشرعية، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعمر القيام، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط3، سنة1419هـ-1999م.

❖ ابن عبد البر: أبي عمر يوسف بن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، (د.م.ن)، (د.ط)،(د.ت.ن).

❖ البيهقي: أحمد بن الحسين بن علي، مناقب الشافعي، تحقيق: السيد أحمد الصقر، دار التراث، مصر، ط1، سنة1390هـ-1970م.

❖ الجويني: أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله ، غياث الأمم في التياث الظلم، (د.د.ن)، (د.م.ن)، (د.ط)،(د.ت.ن).

❖ الخطيب البغدادي: أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت، الفقيه والمتفقه، تحقيق: أبو عبد الرحمان، وعادل بن يوسف الغرازي، دار ابن الجوزي، السعودية، ط1، سنة1417هـ-1996م.

❖ عياض بن موسى بن عياض السبتي، ترتيب المدارك وتقريب المسالك، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ط2، سنة1403هـ-1983م.

**8- الموسوعات:**

❖ الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، (د.د.ن)، الكويت، ط2، سنة1408هـ-1988م.

## رابعا: فهرس الموضوعات


| العنوان | الصفحة |
|---|---|
| **مقدمة** | أ |
| **الفصل الأول: التعريف بالأستاذالطاهر سرايش وحقيقة الفتوى في الشريعة الإسلامية** | 7 |
| **المبحث الأول: التعريف بالأستاذ الطاهر سرايش** | 7 |
| **المطلب الأول : مولده و مسيرته العلمية** | 7 |
| **الفرع الأول: نسبه و نشأته** | 7 |
| **الفرع الثاني: مسيرته العلمية** | 8 |
| **المطلب الثاني:قدراته العلمية وجهوده في الدعوة** | 10 |
| **الفرع الأول: نشاطه الدعوي بالمسجد والمدرسة القرآنية** | 11 |
| **الفرع الثاني: نشاطه في الجامعة** | 12 |
| **الفرع الثالث: نشاطه في الإذاعة الجهوية:** | 14 |
| **المطلب الثالث: شهادات في ذكر مناقب الشيخ (جوانب في شخصيته)** | 16 |
| **المطلب الرابع : مؤلفاته و وفاته** | 22 |
| **الفرع الأول: مؤلفاته:** | 22 |
| **أولا: المؤلفات الغير مطبوعة (المخطوطات):** | 23 |
| **ثانيا: المؤلفات المطبوعة (المنشورات):** | 24 |

| | |
|---|---|
| الفرع الثاني: وفاته | 25 |
| المبحث الثاني:حقيقة الفتوى وأقسام المفتين | 27 |
| المطلب الأول:تعريف الفتوى وحكمها | 27 |
| الفرع الأول: تعريف الفتوى | 27 |
| أولا:لغة | 27 |
| ثانيا: اصطلاحا | 29 |
| الفرع الثاني: حكم الفتوى | 30 |
| أولا: واجبا عينيا | 31 |
| ثانيا: واجبا كفائيا | 31 |
| ثالثا: الفتوى مندوبة | 32 |
| رابعا: الفتوى محرمة | 32 |
| المطلب الثاني: شروط الفتوى وضوابطها وأقسامها | 34 |
| الفرع الأول: شروط الفتوى | 34 |
| الفرع الثاني: ضوابط الفتوى | 35 |
| أولا: أن تكون الفتوى صادرة من مفت مؤهل | 35 |
| ثانيا: أن تكون الفتوى موافقة للنصوص القاطعة | 36 |
| ثالثا: أن تكون الفتوى صادرة من الكتب المشهورة | 37 |
| رابعا:أن تكون الفتوى موافقة لعرف المستفتي | 38 |
| الفرع الثالث: أقسام الفتوى | 38 |

| | |
|---|---|
| أولا: الفتوى التشريعية | 38 |
| ثانيا: الفتوى الفقهية | 39 |
| ثالثا: الفتوى الجزئية | 40 |
| المطلب الثالث: تعريف المفتي وشروطه وأقسامه | 40 |
| الفرع الأول: تعريف المفتي | 40 |
| أولا: لغة | 40 |
| ثانيا:اصطلاحا | 41 |
| الفرع الثاني: شروط المفتي | 42 |
| أولا: شروط تتعلق بشخصية المفتي | 42 |
| ثانيا: شروط تتعلق بالإمكانيات العلمية للمفتي | 45 |
| الفرع الثالث: أقسام المفتي | 47 |
| أولا: المفتي المستقل: | 47 |
| ثانيا: المفتي غير المستقل: | 48 |
| ملخص الفصل الأول | 50 |
| الفصل الثاني: معالم المنهج في فتاوى الطّاهر سرايش رحمه | 52 |
| المبحث الأول: منهجه الفقهي في الفتوى | 52 |
| المطلب الأول: التزامه بالمذهب المالكي | 52 |
| الفتوى الأولى: حكم سجود السهو لمن ترك سجدة مع الإمام | 53 |

| | |
|---|---|
| الفتوى الثانية: حكم طلاق السكران | 54 |
| الفتوى الثالثة: حكم المسح فوق غطاء الرأس في الوضوء للمريض | 55 |
| المطلب الثاني: نقل الخلاف وآراء العلماء في المسائل وترجيحات الشيخ الطاهر سرايش | 58 |
| الفتوى الأولى: حكم الاحتفال بالمولد النبوي | 58 |
| الفتوى الثانية: حكم شراء الذهب بالتقسيط | 60 |
| الفتوى الثالثة:حكم تعليق صور ذوات الأرواح | 61 |
| المطلب الثالث: ذكر الحكم مقرونا بالدليل والحكمة من ذلك | 64 |
| الفتوى الأولى:حكم العلاج بالقرآن الكريم | 64 |
| الفتوى الثانية: الأزمنة التي يستحب فيها الصيام | 65 |
| الفتوى الثالثة:حكم الاقتراض من شخص ماله من الربا | 66 |
| الفتوى الرابعة: النيابة في إخراج فدية الصيام | 67 |
| المطلب الرابع: تورّعه وأخذه بالاحتياط | 69 |
| الفتوى الأولى:حكم الطلاق في لحظة الغضب | 70 |
| الفتوى الثانية:استفسار حول رؤية منام | 71 |
| الفتوى الثالثة:حكم قطع نسل القطة | 72 |
| المبحث الثاني: منهجه في مخاطبة السائل | 75 |
| المطلب الأول: مخاطبة الناس بلغة الواقع والعقل | 75 |
| الفتوى الأولى: حكم تهنئة المقبلين على الحج والعمرة بالمال | 75 |
| الفتوى الثانية: حكم فسخ الخطبة بسبب إهداء أغنية للخطيبة من طرف رجل أجنبي | 77 |
| الفتوى الثالثة: حكم تدخل الزوج في أمور زوجته في مرحلة العقد الشرعي | 79 |
| المطلب الثاني: الزيادة على قدر السؤال | 81 |

| | |
|---|---|
| **الفتوى الأولى: صلاة الاستخارة** | 81 |
| **الفتوى الثانية: حكم عدم تلبية دعوات الأقارب للأفراح بحجة الحزن على فقيدهم** | 83 |
| **المطلب الثالث: تعميم الخطاب بغية الإصلاح والإرشاد** | 86 |
| **الفتوى الأولى: حكم تارك الصلاة** | 86 |
| **الفتوى الثانية: حكم طلاق الظهار** | 88 |
| **ملخص الفصل الثاني** | 92 |
| **الخاتمة** | 93 |
| **ملحق: حول توثيق سيرة الشيخ الطاهر سرايش** | 97 |
| **فهرس سور وآيات القرآن الكريم** | 101 |
| **فهرس الأحاديث النبوية** | 104 |
| **قائمة المصادر والمراجع** | 106 |
| **فهرس الموضوعات** | 111 |
| **ملخص البحث** | 116 |

**ملخص البحث:**

إن دراستنا هذه قد تناولت موضوع الفتوى من الجانب النظري والتطبيقي معا، فقد قمنا في البداية بتسليط الضوء على عالم من علماء العصر بولاية المسيلة وهو الدكتور الطاهر سرايش، أستاذ بجامعة محمد بوضياف وتعرفنا على سيرته ونشاطه الدعوي،وقد تم بعد ذلك عرض ماهية الفتوى وحكمها وشروطها بالإضافة إلى التعريف بالمفتي وذكر أقسامه وشروطه، ثم سلطنا كل الجهد والتركيز على نشاطه الاعلامي من إذاعة الحضنة لنقف عند برنامجه ندوة الجمعة الذي كان الشيخ يجيب فيه على أسئلة وفتاوى المستمعين، فكانت تلك الفتاوى مجال دراستنا، حيث قمنا باستقرائها وتحليلها قصد الكشف عن معالم المنهج الفقهي الذي ميز فتاوى الشيخ الطاهر سرايش–رحمه الله– فضلا عن منهجه في مخاطبة السائل،وصولا إلى أهم النتائج التي تضمنها هذا البحث بتوفيق الله.

**الكلمات المفتاحية:** المنهج، الشيخ الطاهر سرايش، الفتوى، المفتي، ندوة الجمعة.

**Abstract:**

Our study has dealt with the issue of fatwa from both theoretical and practical sides. At the beginning, we shed light on a scholar of the era in the state of M'sila, Dr. Al-TaherSarayish, a professor at the University of Muhammad Boudiaf. We got acquainted with his biography and his advocacy activity. After that, the nature of the fatwa and its conditions were presented, in addition to introducing the mufti and mentioning its sections and conditions, then we gave every effort and focus on his media activities from Houdna Radio and the Friday symposium in which the Sheikh was answering the questions of the listeners. We have extrapolated the fatwa and analyzed it to reveal the features of the jurisprudential approach that characterized the fatwas of the Sheikh, in addition to his method of addressing the questioner, leading to the most important results included in this research.

**Key words**: the curriculum, Sheikh Al-Taher Sarayish, the fatwa, the Friday symposium